أساسيات

علم الإجرام والعقاب

أولويات علم الإجرام العام - تفسير السلوك الإجرامى - العوامل الداخلية والخارجية للإجرام - أولويات علم العقاب والجزاء الجنائى - أساليب المعاملة العقابية للمحكوم عليهم

دكتور

فتوح عبد الله الشاذلى

أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائى

كلية الحقوق-جامعة الاسكندرية

المحامى بالنقض

٢٠٠٠

الناشر منشأة المعارف بالاسكندرية

جلال حزى وشركاه

علم الإجرام العام

دكتور
فتوح عبد الله الشاذلي
أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائي
كلية الحقوق-جامعة الاسكندرية

٢٠٠٠

فصل تمهيدى

ماهية علم الاجرام

تعريف علم الاجرام:

علم الاجرام علم حديث النشأة، رغم أنه يدرس الجريمة لتحديد أسبابها بغية مكافحتها. والجريمة قديمة قدم الانسان، شغلت منذ ظهرت فكر الفلاسفة ورجال الدين[1] . بيد أن دراسة الجريمة دراسة علمية، وفقا لمنهج العلوم الطبيعية، القائم علي الملاحظة والتجربة والاستنتاج، لايرجع تاريخها الي عصور موغلة في القدم. ذلك أن الدراسة العلمية للجريمة تفترض ظهور علوم تقدم للباحثين في الجريمة وأسبابها مادتها الاولية، أي تقدم لهم معلومات أساسية عن شخصية المجرم جسدا ونفسا وعن بيئته التي يحيا فيها. وبالفعل لم تنشأ الدراسات الاجرامية إلابعد التطور الملحوظ الذي حدث في علوم الطب والنفس والاجتماع. وكان لاقطاب المدرسة الوضعية الايطالية فضل السبق في تطبيق المنهج العلمي التجريبي، الذي تقوم عليه العلوم الطبيعية، علي البحوث الاجرامية، فكان ذلك بمثابة الخلق الأول لعلم جديد، هو علم الاجرام،الذي نما من بعد واستقر مستقلا بنفسه علما بين العلوم، بعد أن توافرت له موضوعات بحوثه وتحددت بوضوح معالمه ومقوماته الاساسية.

ورغم رسوخ جذور علم الاجرام، فان تعريفه لايلقي اجماعا من الباحثين فيه أو الدارسين له. فالواقع أننا اذا أردنا أن نعرف علم الاجرام، لما وجدنا تعريفا واحدا، ينعقد عليه اجماع الباحثين، وقد قيل في هذا الصدد أنه يوجد تعريفات لعلم لاجرام بعدد ما يوجد من العلماء المتخصصين في

---

(١) لكن نظرا لعدم توافر أدوات البحث العلمي التي يمكن باستخدامها تفسير الظاهرة الاجرامية وتحديد أسبابها، نسب القدماء الجريمة الي القوي الخفية والارواح الشريرة التي تسكن جسم المجرم والتي تسخر أعضاء هذا الجسم في اقتراف الجرائم. ومن ثم كانت وسيلة مكافحة الجريمة هي الامعان في تعذيب المجرم توصلا الي تعذيب الارواح الشريرة والقضاء علي أسباب الاجرام لديه.

هذا العلم. وليس من الضروري استعراض كل التعريفات التي قيلت لعلم الاجرام. من أجل ذلك نشير الي بعض التعريفات، لنخلص الي تعريفنا لعلم الاجرام الذي سيحدد مسار دراستنا له.

أوسع التعريفات التي قيلت عن علم الاجرام هو تعريف أحد مؤسسي هذا العلم، وهو العالم الايطالي انريكو فري. فمن وجهة نظر "فري" علم الاجرام هو مجموع العلوم الجنائية كافة، وهو يضم بصفة خاصة قانون العقوبات، الذي لايعدو أن يكون الشق القانوني من علم الاجرام. ولايزال بعض العلماء من تلاميذ فري يتبنون هذا التعريف، كما يأخذ به بعض علماء الاجتماع، ومن التعريفات الموسعة لعلم الاجرام نجد كذلك تعريف المدرسة النمساوية، المسماة بالمدرسة الانسكلوبيدية، ويمثلها هانز جروس وجراسبرجير وسييلج. فرغم أن هذه المدرسة تخرج قانون العقوبات من نطاق علم الاجرام، الاأنها تدخل فيه علم التحقيق الجنائي الفني وعلم العقاب بالاضافة الي دراسات السلوك الاجرامي. ومن التعريفات الموسعة نذكر كذلك تعريف عالم الاجتماع الامريكي سذرلاند، الذي يبدأ من منطلق أن علم الاجرام هو العلم الذي يدرس الجريمة باعتبارها ظاهرة اجتماعية، ثم ينتهي الي تحديد واسع لهذا العلم بحيث يشمل ثلاث فروع رئيسية هي : علم الاجتماع القانوني الجنائي وعلم السلوك الاجرامي وعلم العقاب.

أما التعريفات المضيقة لعلم الاجرام فانها تتفق علي استبعاد قانون العقوبات من مجال علم الاجرام، فكلاهما علم متميز عن الآخر في موضوعه ومنهجه ووظيفته كما سنري، كذلك تتواتر تلك التعريفات علي مفهوم أكثر تحديدا لعلم الاجرام، حيث تخرج من نطاقه علم الاجتماع الجنائي وعلم التحقيق الجنائي الفني وعلم العقاب وعلم الوقاية العامة من الجريمة، وسنري أن هذه كلها علوم مستقلة عن علم الاجرام رغم صلتها الوثيقة به.

وفي وجود نقاط الاتفاق هذه يتضاءل التفاوت بين أنصار الاتجاه المضيق في تعريفهم لعلم الاجرام. فأغلبهم يحصر موضوعه في دراسة أسباب وقوانين الاجرام. ومنهم من عرفه بأنه " علم دراسة أسباب الاجرام"، بينما يري آخرون أن علم الاجرام ليس علما نظريا فحسب، وأنما هو فوق ذلك علم تطبيقي، يشمل بالاضافة الي دراسة مختلف العوامل الاجرامية (علم الاجرام العام)، دراسة متعددة الجوانب للفرد تمهيدا لتحديد كيفية معاملته بما يضمن عدم عودته الي الجريمة (علم الاجرام الاكلينكي)

وفي الفقه المصري تتعدد كذلك التعريفات لعلم الاجرام. وإن كان هناك شبه اتفاق علي حصر نطاق علم الاجرام في دراسة الجريمة والمجرم من وجهة نظر تحديد سببية السلوم الاجرامي. فمن قائل بأنه هو العلم الذي يدرس أسباب الجريمة كظاهرة فردية واجتماعية ليحدد القوانين المنطقية التي تحكمها وتفسرها في مظاهرها المتنوعة. أوهو العلم الذي يدرس الجريمة من الوجهة الواقعية دراسة علمية كظاهرة فردية واجتماعية بقصد الكشف عن العوامل التي تسببها، أو هو العلم الذي يدرس الجريمة باعتبارها ظاهرة في حياة الفرد وفي حياة الجماعة دراسة علمية تستهدف وصفها وتحليلها وتقصي أسبابها، أو هو العلم الذي يبحث في الجريمة وعواملها التي تؤدي بانسان معين الي ارتكابها.

وأيا كان الخلاف اللفظي بين التعريفات المضيقة لنطاق موضوع علم الاجرام، فان جوهرها لايختلف. فالواقع أن هذه التعريفات تتفق في نقطة أساسية، وهي أن علم الاجرام، هو العلم الذي يدرس ظاهرة الاجرام، سواء باعتبار الجريمة سلوكا فرديا، أوبالنظر الي الاجرام كظاهرة اجتماعية. والملاحظ علي التعريفات المضيقة لنطاق الموضوع الذي يتناوله علم الاجرام بالدراسة أنها تتواتر في أغلبها علي حصر نطاق هذا العلم

في تحديد سببية السلوك الاجرامي وعلي ضوء التعريفات السابقة، وبالنظر الي موضوع علم الاجرام وهدفه، يمكن استخلاص تعريفنا لعلم الاجرام علي النحو التالي: هو العلم الذي يتناول بالدارسة العلمية، عوامل السلوك الاجرامي من أجل التوصل الي صياغة القوانين التي تحكم نشأة هذا السلوك وتطوره. ولاشك في أن دور علم الاجـــرام هو دور ريادي أولي وأساسي، إذ هو يمهد الطريق لتحديد أفضل الاستراتيجيات واختيار أكثر الوسائل ملاءمة لمحاصرة هذا المرض الاجتماعي وتخفيضه بقدر المستطاع. لكن هذا التحديد وذاك الاختيار يمثلان منطقة الحدود بين علم الاجرام وغيره من العلوم الجنائية، التي تتضافر فيما بينها في سبيل تحقيق هذا الهدف.

ويزداد التعريف السابق وضوحا وتحديدا بابداء الملاحظات التالية:

١- أن موضوع علم الاجرام هو دراسة الجريمة. ورغم أختلاف العلماء حول تحديد المقصود بالجريمة التي يتناولها علم الاجرام بالدراسة، فاننا نري أن الجريمة التي يعني بدراستها علم الاجرام هي سلوك انساني، فعلا كان أو امتناعا، يتضمن خرقا لقيم ومصالح اجتماعية يقدر المشرع جدارتها بالحماية الجنائية فيقرر له جزاء جنائيا. وعلي هذا النحو نري أن علم الاجرام لايدرس كافة صور الانحراف باعتباره سلوكا يناقض مصالح اجتماعية هامة، بل ينبغي عليه أن يقصر اهتمامه علي الجريمة دون سواها من صور السلوك اللااجتماعي. وعلي سبيل المثال نجد أن الانتحار وادمان الخمر من صور السلوك غير الاجتماعي التي تستحق الدراسة العلمية[1] لكنها دراسة لايعني بها علم الاجرام الذي يتحدد نطاقه بدراسة الجريمة بمفهومها الذي حددناه.

---

(١) وتلك صور للسلوك غير الاجتماعي لايجرمها قانون العقوبات في بعض الدول، لكن دراستها تدخل في نطاق الموضوعات التي تعني بها علوم أخري غير علم الاجرام مثل علم الاجتماع وعلم النفس وعلم الوقاية العامة من الجريمة.

٢- اذا كان موضوع علم الاجرام هو دراسة الجريمة بصفة عامة أودراسة الظاهرة الاجرامية، فان أهم مايركز عليه هذا العلم هو تقصي أسباب الاجرام، سواء منها المتعلقة بالفرد أو بالبيئة الاجتماعية[١]. ولعل أهمية دراسة اسباب الجريمة هي التي دفعت بعض العلماء الي قصر تعريف علم الاجرام علي هذا الجانب فقط. والحق أن موضوع أسباب الجريمة يعد أهم الموضوعات التي ينبغي ان يركز عليها علم الاجرام في دراساته وأبحاثه. لكن قصر التعريف علي هذا الموضوع دون سواه مما يتعلق بدراسة الظاهرة الاجرامية بصفة عامة، يصم هذا التعريف بالنقص الذي يعجزه عن الاحاطة بمضمون العلم وتحديد معالمه تحديدا دقيقا.

٣- رأينا أن علم الاجرام يعني بالظاهرة الاجرامية سواء باعتبارها ظاهرة فردية أو اجتماعية. ويعني ذلك أن دراسات علم الاجرام لاينبغي لها أن تقتصر علي بحث الجريمة كظاهرة فردية، أي أن تتحري أسبابها وتفسيرها بالنظر الي العناصر الشخصية التي تتعلق بالفرد. وبالمقابل لايجوز أن تتواضع البحوث الاجرامية علي دراسة الاجرام كظاهرة اجتماعية، فتتعلق بالعناصر التي ترجع الي عوامل البيئة الاجتماعية. فموضوع علم الاجرام يجب أن يشمل الناحيتين الفردية والاجتماعية للظاهرة الاجرامية، أي أنه يدرس "الجريمة" ويتقصي أسبابها بوصفها ظاهرة فردية تشكل في الوقت ذاته جزءا من نصيب المجتمع ككل من "الاجرام".

٤- أن علم الاجرام يدرس الجريمة محاولا وصفها وتفسيرها وتحديد

(١) الواقع أن دراسة أسباب الجريمة هو السبيل الي تفسيرها وتحليلها كما وكيفا في مختلف الازمنة والمجتمعات. فبدون تقصي أسباب الاجرام، يستحيل اعطاء تفسير علمي لارتكاب الجرائم واختلاف صورها وأشكالها بتطور المجتمعات وأختلاف العصور.

العوامل التي تؤدي الي ارتكابها. ومن ثم لايدخل في موضوع علم الاجرام اقتراح وسائل مقاومة الاجرام وسبل تقويم المجرمين.ذلك أن أساليب مقاومة الاجرام عامة ووسائل تقويم المجرمين خاصة تنقطع لدراستها علوم أخري، منها علم السياسة الجنائية وعلم العقاب وعلم الوقاية العامة من الجريمة.

٥- ان موضوع علم الاجرام يفترض وصفا للظاهرة الاجرامية كما ونوعا، ثم محاولة تفسيرها. والوصف يعني بيان صورة الاجرام وتحديد خصائصه، ويستعين علم الاجرام في تحقيق ذلك بوسائل أهمها الاحصاءات الجنائية التي تعد من أهم أدوات الدراسة في علم الاجرام. أما التفسير، فيعني تحديد العوامل التي يعزي اليها ارتكاب الجرائم واتخاذها صورا وأشكالا معينة، والوصف والتفسير هما السبيل الي استخلاص وصياغة القوانين التي تحكم نشأة الاجرام وتطوره.

فروع علم الاجرام:

نشأ علم الاجرام- كما ذكرنا- بعد التقدم الملحوظ الذي حدث في علوم الطب والنفس والاجتماع. فهذه العلوم قدمت لعلم الاجرام مادته الاولية التي بني علي أساسها دراساته وأبحاثه. واذا كانت النشأة الاولي لعلم الاجرام متواضعة، فان تطور البحوث الاجرامية وتخصصها أدي الي تشعب فروع علم الاجرام. فقد نشأ أولا علم البيولوجيا الجنائية، ثم علم النفس الجنائي، وأخيرا علم الاجتماع الجنائي. ويتكون علم الاجرام منها مجتمعة. ونعرف بكل علم منها بايجاز فيما يلي:

أولا: علم البيولوجيا الجنائية:

كان للابحاث التي قام بها لمبروزو، مؤسس المدرسة الوضعية الايطالية، فضل السبق في اظهار علم البيولوجيا الجنائية أو علم طبائع المجرم، ويعني بدراسة الخصائص العضوية للمجرم وأجهزة جسمه الداخلية.

وقد بدأ لمبروزو أبحاثه بملاحظه أن عددا من المجرمين يتميزون بخصائص عضوية، تختلف باختلاف فئات المجرمين، وتميز المجرمين عمن عداهم من الاسوياء، كما أنها تميز بين فئات المجرمين أنفسهم. وانتهي لمبروزو الي تبني فكرة "الانسان المجرم" أو المجرم بالميلاد أو بالطبيعة، وهو شخص يتميز بخصائص بدنية وأخلاقية معينة تقربه من نموذج الانسان البدائي القديم، كما يتميز بنزعته الاجرامية الموروثة وبانقياده الحتمي الي الاجرام.

ورغم الانتقادات العديدة التي وجهت الي نظرية لمبروزو، الا أن ابحاثه كانت ايذانا بمولد علم البيولوجيا الجنائية، الذي يعني بداسة التكوين البدني والحالة العقلية للمجرم، ومحاولة الربط بينها وبين العوامل الخارجية لتفسير السلوك الاجرامي لبعض الافراد. وكان من نتائج الابحاث في علم البيولوجيا الجنائية التحقق من أن اجرام بعض الافراد قد يرجع سببه الي التكوين العضوي والحالة العقلية للمجرم. كذلك فان دراسة الجوانب البدنية والعقلية لدي من ارتكب الجريمة يمكن أن تساعد في تحديد الاسباب الحقيقية لاجرامه[1] ومن ثم توجه الجهود التي تبذل لاصلاحه وتأهيله اجتماعيا وجهتها السليمة.

ثانيا: علم النفس الجنائي:

اذا كانت دراسة العوامل البدنية والعقلية لازمة ضرورية لتفسير اجرام بعض الاشخاص، فان دراسة العوامل النفسية التي تقود الي الجريمة تعد هي الاخري أمر لاغني عنه. فالجريمة قد لاترجع الي خلل في التكوين

(١) من أجل ذلك تفتح الاكتشافات الحديثة في مجال علم البيولوجيا بصفة عامة أفاقا جديدة أمام الباحثين في علم الاجرام، اذ يمكن توظيف التقدم البيولوجي لتحقيق الاهداف التي يسعي اليها علم الاجرام.

العضوي أو العقلي للمجرم، بل قد يكون سببها التكوين النفسي له ويعنى علم النفس الجنائى بدراسة التكوين النفسى للمجرم لتحديد أوجه الخلل النفسي التي قد تكون هي سبب انزلاقه الي الاجرام. ولاتخفي لهذا السبب أهمية علم النفس الجنائي لتفسير الظاهرة الاجرامية، لان الانسان ليس كيانا بدنيا ماديا فحسب، بل هو كذلك كيان نفسي يتأثر بالتكوين البدني ويؤثر فيه.

واذا كنا نقرر أن أسباب الجريمة ليست بدنية عضوية فحسب، بل قد تكون كذلك أسبابا نفسية، فان أبحاث علم النفس الجنائي تشكل جانبا هاما من جوانب تفسير أسباب الظاهرة الاجرامية . فهي من ناحية تظهر مدي تأثير العوامل المحيطة بالفرد علي تكوينه النفسي، والدور الذي لعبه هذا التأثير في دفعه الي الجريمة. وهي من ناحية أخري، حتي ولو لم تكن أسباب الجريمة نفسية خالصة، تساعد علي تحديد جوانب الخلل في التكوين النفسي للمجرم، وتوجه الجهود التي يمكن أن تبذل في معاملته، كيما تؤتي ثمرتها المرجوة في اصلاح المجرم وتأهيله اجتماعيا.

ثالثا: علم الاجتماع الجنائي:

لاتكتمل دراسة أسباب الظاهرة الاجرامية الابدراسة العوامل الاجرامية ذات الطابع الاجتماعي، أي تلك العوامل المتعلقة بالبيئة التي يحيا فيها الفرد. وينقطع لدراسة الاسباب الاجتماعية للظاهرة الاجرامية علم الاجتماع الجنائي،أو علم دراسة البيئة الاجرامية. ويعني علم الاجتماع الجنائي بدراسة خصائص الجماعة والظروف المحيطة بها، سواء كانت ظروفا طبيعية أو اقتصادية أو ثقافية أو اجتماعية، وبيان أثر خصائص الجماعة وظروفها علي حركة الاجرام واتجاهات تطوره.

وقد ظهرت أهمية علم الاجتماع الجنائي بعد أن أدرك الباحثون أن أسباب الاجرام لايمكن أن تنحصر في الخصائص البيولوجية والنفسية

للمجرم، بل أن للبيئة التي يحيا فيها الافراد دور هام في التأثير علي حركة الاجرام كما وكيفا[1] ويؤكد هذه الحقيقة أن العومل البيولوجية والنفسية التي من شأنها الدفع الي طريق الجريمة قد لاتفضي الي ارتكابها الااذا صادفت الوسط الاجتماعي الملائم، وبدون هذا الوسط تظل تلك العوامل ساكنة لاحراك فيها وغير قادرة بذاتها علي دفع من تتوافر به الي سلوك طريق الاجرام. ومن هذه الناحية تبدو العوامل البيولوجية والنفسية أشبه بالميكروب الذي لاينمو ولايترعرع الاحين يصادف جسدا هزيلا ضعيفا لايقوي علي المقاومة.

وعلي هذا النحو تتحدد فروع علم الاجرام، الذي غدا علما مستقلا له موضوعه ومنهجه في البحث.

مو ضوع علم الاجرام:

موضوع علم الاجرام- كما ظهر مما سبق- هو دراسة الظاهرة الاجرامية في حياة الفرد وفي حياة المجتمع. والظاهرة الاجرامية في نطاق علم الاجرام تعني جريمة ومجرم ويحاول علماء الاجرام بيان العوامل التي تدفع المجرم الي ارتكاب الجريمة. وعوامل الاجرام ستكون موضوع دراستنا المفصلة باعتبارها جوهر علم الاجرام.

والجريمة في مفهوم علم الاجرام يمكن تعريفها بأنها كل سلوك انساني، فعلا كان أو امتناعا ، يتضمن خرقا لقيم ومصالح اجتماعية يقدر المشرع

---

(١) كان لعلماء الاجتماع الاوروبيين فضل توجيه الانظار إلى دور البيئة فى بنيان هيكل الظاهرة الاجرامية. وقد انتقلت تلك الافكار الاجتماعية الى الولايات المتحدة الامريكية، فبنى علماء الاجتماع وعلماء الاجرام من الامريكيين نظرياتهم فى تفسير السلوك الاجرامى على هديها، وركزوا على أهمية العوامل الخارجية وعزوا اليها إنقياد بعض الافراد الى طريق الجريمة. من هؤلاء نذكر سذرلاند وسيلين وكوهين...الخ

جدارتها بالحماية الجنائية، فيقرر له جزاء جنائيا ونحن بهذا التحديد نتبني في نطاق علم الاجرام المفهوم القانوني للجريمة، ولانقر بذلك التعريف الاجتماعي لها.

أما عن المجرم في علم الاجرام، فان تحديده ليس بالامر المتفق عليه. ويمكن باديء ذي بدء أن نقرر أن المجرم هو بالضرورة من أتي سلوكا يعد في نظر القانون جريمة. فلا يعد مجرما من أقدم علي سلوك لااجتماعي ممقوت، طالما كان هذا السلوك غير منعوت من القانون بوصف الاجرام. وفيما عدا هذا القدر المتفق عليه، يوجد تعريف قانوني للمجوم لايقره أغلب علماء الاجرام.

فالمجرم في نظر القانون هو كل شخص صدر حكم قضائي نهائي بادانته. ويعني ذلك أن المتهم في مرحلة التحقيق وأثناء فترة المحاكمة لايعتبر مجرما، لان من القواعد المستقرة قاعدة أساسية تقضي بأن " المتهم بريء حتي تثبت أدانته" بحكم قضائي، وهذه القاعدة ليست قانونية فحسب، بل هي فوق ذلك قاعدة دستورية مستقرة.

لكن علماء الاجرام لايتقيدون بالتعريف القانوني للمجرم، لانه تعريف يضيق من نطاق الدراسات الاجرامية دون مقتض. فالمفهوم الضيق للمجرم في نظر القانون يبرره الاثار القانونية الخطيرة التي تترتب علي اسناد صفة المجرم الي شخص ما. أما في نطاق الدراسات الاجرامية فلا وجود لهذه الاثار، لان علماء الاجرام يستهدفون تفسير الجريمة دون تقيد بما يتقيد به القانون، لانهم يفعلون ذلك من منظور علمي بحت لايرتب آثارا قانونية في حق أحد الافراد. وتطبيقا لذلك يكون المجرم- في مفهوم علم

الاجرام- هو " كل شخص ي سلوكا ينص القانون علي تجريمه "[1] يستوي أن يكون قد قبض عليه أو لا، وسواء كان الشخص في مرحلة التحقيق أو في مرحلة المحاكمة لم يصدر من القضاء بعد حكم بادانته. بل أننا نري أن مفهوم المجرم في علم الاجرام ينبغي ان يتسع ليشمل أولئك الذين قضي ببرائتهم، لان البراءة ليست في كل الاحوال دليلا علي عدم ارتكاب الجريمة، فقد يفلح بعض المجرمين في اخفاء جرائمهم أو في الحصول علي أحكام بالبراءة لايستحقونها، وليس معني ذلك أنهم أقل اجراما من غيرهم في نظر العلم الذي يبحث في عوامل الاجرام بغية إيجاد تفسير له.

والمجرمون الذين يبحث علم الاجرام عن الاسباب التي تدفعهم الي السلوك الاجرامي ليسوا علي نوع واحد، بل أن المجرمين ينقسمون الي طوائف متباينة، ولكل طائفة خصائص تميزها عن غيرها سواء من حيث التكوين أو من حيث الصفات الاخري. ويثور التساؤل في علم الاجرام عن مدي امكان شمول البحث للمجرمين الاسوياء وغير الاسوياء.

فالمجرم السوي هو من يتمتع بقدر من الادراك والاختيار يؤهله للمسؤولية الجنائية الكاملة، اما المجرم غير السوي فهو من لايتمتع بهذا القدر، فتنعدم مسؤوليته الجنائية أوتخفف بحسب الاحوال. وينقسم المجرم

---

(١) ويتفق تعريفنا للمجرم في مفهوم علم الاجرام مع المدلول الذي تخيرناه للجريمة في نطاق هذا العلم. أما الذين يقرون التعريف الاجتماعي للجريمة، فانهم ينظرون الي المجرم من زاوية اجتماعية كذلك ويعتبرونه ذلك الشخص الذي أتي سلوكا يجرمه المجتمع. ويؤدي ذلك الي إنتفاء صفة المجرم عن بعض الاشخاص الذين يرتكبون أفعالا يجرمها القانون ولايعتبرها المجتمع كذلك، كما أن صفة المجرم تثبت في حق من يرتكب فعلا يعتبره المجتمع جريمة ولو كان القانون لاينص علي تجريمه.

غير السوي الي مجرم مصاب بأحد الامراض العقلية، والي مجرم شاذ مصاب بخلل جزئي قد يكون عقليا أو عضويا أونفسيا.

وقد ذهب رأي الي وجوب قصر الدراسات الاجرامية علي المجرمين الاسوياء وحدهم. لكن الرأي السائد بين علماء الاجرام يتجه الي ادخال المجرمين الاسوياء وغير الاسوياء في نطاق الدراسات الاجرامية، ويؤيد هؤلاء رأيهم بالاسانيد التالية:

١- صعوبة التمييز بين المجرم السوي والمجرم غير السوي. فمن الصعب تحديد درجة الأهلية التي يعد الفرد عندها سويا يصلح لأن يكون موضوعا لدراسات علم الاجرام، أو غير سوي لايصلح لذلك. ذلك أن الفارق بين السوي وغير السوي هو فارق كمي ليس من السهل أن يجمع عليه الباحثون، ومن ثم يعتبر قصر دراسات علم الاجرام علي المجرمين الاسوياء وحدهم من قبيل التحكم.

٢- أن المجرمين غير الاسوياء، يرتكبون أفعالا يصدق عليها وصف الجريمة، وان كانوا لايسألون عنها جنائيا. ونحن لاننفي عنهم وصف الاجرام بدليل أننا نسميهم "المجرمون غير الاسوياء". والقانون الجنائي ذاته، أن كان يعتبرهم غير أهل لتحمل العقوبة، فانه لايبريء ساحتهم، بل يخضعهم لتدابير وقائية تعد رغم اختلافها عن العقوبة، صورة من الجزاءات الجنائية.

٣- لايكفي لتفسير اجرام غير الاسوياء الركون الي ما ألم بهم من خلل باعتباره السبب الوحيد لتفسير اجرامهم. فهذا القول فيه تعميم لايستند الي أساس علمي، لانه لوصح لوجب أن يجرم غير الاسوياء جميعا[1]، لكن

(١) كما أن هذا الادعاء أن صدق لوجب أن تتماثل جرائم الذين يتماثلون في نوع الخلل. لكن ليس من الضروري أن يرتكب من يتماثلون في الخلل العقلي أو النفسي الجرائم ذاتها، اذ قد تتنوع جرائمهم، وهو مايتنافي مع تفسير اجرامهم بعامل واحد هو الآفة الموجودة بهم.

الحقيقة غير ذلك. وإذا اجرم بعضهم فحسب بطل الادعاء بأن سبب اجرام غير الاسوياء هو الخلل الذي أصابهم، وتعين البحث عن العوامل التي دفعتهم الي السلوك الاجرامي، شأنهم في ذلك شأن الاسوياء من المجرمين. ولايخفي أن البحث عن عوامل الاجرام هو موضوع علم الاجرام.

٤- أن دراسة أنواع الخلل الذي ألم بالمجرمين غير الاسوياء تفيد علم الاجرام في تحديد الصلة بين نوع الخلل ودرجته وبين مايؤدي اليه هذا الخلل من جرائم، ولاتخفي أهمية ذلك في تنظيم أساليب الوقاية من الجريمة التي تتخذ قبل هؤلاء، هذا من ناحية. ومن ناحية أخري قد يكون الخلل الذي ألم بالشخص غير راجع الي أسباب مرضية بحتة، بل الي عوامل أخري، يكون علي علم الاجرام استظهارها لبيان دورها في الافضاء الي الجريمة والاساليب التي من شأنها أن تجردها من هذا الاثر.

خلاصة ما تقدم أن علم الاجرام يعني بدراسة المجرم بمفهومه الواسع، وهو ذلك الشخص الذي أتي سلوكا يضفي عليه المشرع الجنائي وصف الجريمة، يستوي أن يكون من اقترف هذا السلوك شخصا سويا مكتمل الادراك والاختيار أوغير سوي به آفة عقلية أو نفسية تعدم مسؤوليته الجنائية أو تنتقص منها.

طبيعة علم الاجرام:

رغم مرور مايزيد عن قرن من الزمان علي مولد علم الاجرام،ورغم التقدم الذي أحرزته الدراسات الاجرامية، لايزال بعض الباحثين يثير التساؤل الاتي: هل علم الاجرام علم حقيقي أم أنه لايعدو أن يكون مجرد مجموعة من الافكار التي لم يتوافر لها بعد المقومات الحقيقية للكيان العلمي المستقل

والواقع أن سبب هذا التردد حول الذاتية الخاصة لعلم الاجرام، رغم التطور الذي حدث في محاولات فهم الظاهرة الاجرامية، مرجعه أن هذا

التطور كان وليد علوم متخصصة، هي- كما رأينا- علم البيولوجيا أو علم الاجتماع أو علم النفس. وقد أنبثقت من هذه العلوم دراسات خاصة كونت علم البيولوجيا الجنائية، وعلم الاجتماع الجنائي، وعلم النفس الجنائي ومنها مجتمعة نشأ علم الاجرام[1].

وفي تقديرنا أن هذا التساؤل يمكن الاجابة عليه بسهولة، وأن الشك في الطبيعة الذاتية لعم الاجرام لامحل له في الوقت الحاضر، بعد أن استوى علي عوده وتحددت معالمه بشكل أكثر وضوحا عن ذي قبل.ويكفي أن يكون حاضرا في الاذهان أن أي فرع من فروع المعرفة تثبت له الطبيعة العلمية بالنظر الي موضوعه ومنهجه في نفس الوقت. وليس من المشكوك فيه أن لعلم الاجرام موضوعا محددا ينقطع لدراسته، الاوهو السلوك الاجرامي الذي يضم في آن واحد الفعل وفاعله، وهذا الموضوع لايختلط بغيره، كما أن علم الاجرام لايحتوي سواه[2].بل أن موضوع علم الاجرام ليس هو مطلق السلوك الاجرامي، وانما هو علي وجه أكثر تحديدا دراسة سببية

---

(١) ويري بعض الباحثين أن علم الاجرام ليس علما، ولايتمتع بكيان ذاتي مستقل، اذ هو مزيج من عدة عناصر مختلفة هي النتائج التي توصلت اليها علوم أخري. والواقع أن أي علم لايفقد ذاتيته الخاصة لمجرد أنه يستفيد أو حتي يبني علي المعطيات الثابتة التي يقدمها غيره من العلوم. فعديدة هي العلوم التي تعتمد علي مسلمات في علوم أخري تقوم بالتنسيق بينها في حدود الموضوع الخاص بها والمنهج الذي تتبعه في فهمها والاستفادة منها. وهذا هو شأن علم الاجرام الذي ينسق بين نتائج الدراسات الخاصة بالجريمة والمجرم لكي يتوصل الي بيان أسباب الاجرام، طالما كان موضوعه هو بالتحديد بيان الاسباب الحقيقية لظاهرة الاجرام في المجتمع، فهذا الموضوع لايدخل في مجال أي علم من العلوم التي يستفيد من نتائجها علم الاجرام.

(٢) من أجل ذلك رأينا أنه يخرج من نطاق علم الاجرام كل مالا يصدق عليه وصف الجريمة أو المجرم من الوجهة القانونية. فلا يدخل في موضوع علم الاجرام مطلق الانحراف، رغم أن الجريمة تعد صورة من صور الانحراف يجرمها المشرع الجنائي.

السلوك الاجرامي أوتحديد الاسباب الحقيقية لظاهرة الاجرام، وهذا الموضوع لاينازع فيه علم آخر علم الاجرام.

واذا كان علم الاجرام يتشخص بموضوعه، فانه يتفرد كذلك بمنهجه في البحث. ولايخل بما لعلم الاجرام من ذاتيه كونه يقتبس في منهجه كثيرا من العلوم الاخري المتعلقة بالانسان والمجتمع. فهو من ناحية واحد منها لايعيبه أن ينهج نهجها، وهو من ناحية أخري يستقل بخصائص منهجية أساسية تميزه عنها، اذ أن البحث في علم الاجرام في السنوات الاخيرة قد تطور الي اتجاه أكثر علمية وبلغ درجة من التعقيد والاغراق في النواحي الفنية الي حد يصعب علي غير المتخصصين في الدراسات الاجرامية الوقوف عليه. هذه الخصوصية في المنهج العلمي لعلم الاجرام لايمكن أن تتأتي في المقام الاول الا من وحدته وذاتيته الخاصة، علي الرغم من تعدد جوانب البحث فيه. كما أن خصوصية المنهج في علم الاجرام تنبع كذلك من أن علم الاجرام بطبيعته، وعلي خلاف غالبية العلوم الانسانية الاخري، علم نظري وتطبيقي في آن واحد.

من أجل ذلك لاتبدو غرابة ما في اعتبار علم الاجرام في الوقت الحاضر علما بالمعني الدقيق. هذا العلم ينقسم الي شقين كبيرين.

الاول: علم الاجرام العام، الذي يدرس السلوك الاجرامي بصفة عامة، أيا كان نوع السلوك المرتكب، قتل أو سرقة أو أختطاف أو اغتصاب...الخ.

الثاني: علم الاجرام الخاص، وينشغل بدراسة بعض صور السلوك الاجرامي كل صورة علي حدة لبيان العوامل التي تؤدي اليها. فيدرس علم الاجرام الخاص من زاويته التي تعنيه صورا من السلوك الاجرامي مثل

الاغتصاب أو السرقة من المحلات الكبرى أو جرائم الثأر أو الارهاب... الخ.
ولايخفي أن دراستنا الحالية في هذا المؤلف لاتتعلق الابعلم الاجرام العام.

واذا كانت لعلم الاجرام علي هذا النحو ذاتيته، فليس معني ذلك أنه منبت الصلة بغيره من العلوم، فله بالعلوم الانسانية كافة صلة وثيقة، وله بالعلوم الجنائية علي وجه الخصوص صلة قربي، اذ هو واحد منها يؤثر فيها ويتأثر بها.

علم الاجرام بين العلوم الجنائية:

علاقة علم الاجرام بغيره من العلوم علاقة وطيدة. فقد رأينا أنه تأثر بعلوم الطب والنفس والاجتماع، واستفاد في نشأته الاولي من أبحاث هذه العلوم. انما الذي يعنينا في هذا المقام هو علاقة علم الاجرام بغيره من العلوم الجنائية، التي يعد واحدا منها بوصفه يدرس الجريمةمثلها، وان كان يتميز عنها بخصائصه وموضوعه ومنهجه في البحث.من أجل ذلك ينبغي تحديد علاقة علم الاجرام بغيره من العلوم الجنائية لبيان الحدود التي تفصل بينه وبينها.

أولا: علم الاجرام وقانون العقوبات:

الظاهرة الاجرامية هي موضوع علم الاجرام وقانون العقوبات. فكلاهما يتناول بالدراسة الجريمة والمجرم، ويعني ذلك ضرورة أن توجد صلة ما بين علمين يتحدان في الموضوع الذي يتناولانه بالدراسة. والواقع أن هذه الصلة لامراء فيها، اذ يتأثر كل منهما بالآخر ويؤثر فيه، رغم اختلاف منهج كل منهما في تناول الظاهرة الاجرامية ونظرته اليها.

قانون العقوبات يدرس حقا الجريمة، بل هي المحور الاساسي لاحكامه.
لكن قانون العقوبات لاينظر الي الجريمة الاباعتبارها ظاهرةقانونية، يضع التنظيم القانوني لها، محددا أركانها وصورها المختلفة والعقوبات التي يرصدها لكل صورة منها(١). أما علم الاجرام،فيتناول بالدراسة الجريمة كظاهرة فردية واجتماعية، محاولا وصفها ثم تفسيرهابتحديد الاسباب التي تدفع اليها. واذا كانت نظرة قانون العقوبات وعلم الاجرام للظاهرة الاجرامية تختلف وجهتها، فان هذا الاختلاف ينعكس بصفة أساسية علي منهج البحث في كل منهما. فقانون العقوبات يغلب عليه طابع التحليل والاستنباط،اذ أن دراسته تهدف الي تحليل وتفسير النصوص التشريعية المقررة للجرائم توصلا الي تطبيقها علي ما يعرض من حالات واقعية.أما علم الاجرام فيغلب عليه الاسلوب التجريبي، اذ أن أبحاثه تتجه الي ملاحظة الظواهر الاجرامية في مجتمع ما بغية استنتاج القوانين العلميةالتيتحكمها.

لكن اختلاف اسلوب البحث والدراسة لايعني انعدام الصلة بين العلمين،فهي- صلة وثيقة متبادلة، اذ يؤثر كل منهما في الاخر ويتأثربه.

أما عن تأثر علم الاجرام بقانون العقوبات، فأمر لايحتاج فهمه الي كبير عناء. ان قانون العقوبات يمد علم الاجرام بمادة بحثه الاساسية، أي الجريمة والمجرم. ذلك أن قانون العقوبات هو الذي يحدد من بين صور السلوك الانساني تلك التي يصدق عليها وصف الجريمة بحيث يعد مرتكبها مجرما. فالفعل لايعد جريمة، والشخص لايصير مجرما، الا اذا وجد نص في قانون العقوبات يضفي علي بعض الافعال الصفة غير المشروعة من الناحية الجنائية. واذا كنا قد استبعدنا من نطاق علم الاجرام صور

---

(١) من أجل ذلك يمكن القول بان قانون العقوبات يعد علما قانونيا بالمعنى الدقيق.

الانحراف أو السلوك غير الاجتماعي التي لاتعد جريمة في نظر قانون العقوبات، فانه يمكن بعد ذلك القول بأن قانون العقوبات يعد مصدرا لعلم الاجرام، وهو مصدر لاغني لعلم الاجرام عنه ولاوجود له بدونه.

واذا كان علم الاجرام لايوجد الااذا سبقه قانون العقوبات، وذلك أمر مؤكد من الناحية التاريخية، فالعكس ليس بصحيح. ذلك أن قانون العقوبات وجد قبل أن يظهر علم الاجرام بقرون عديدة، فليس علم الاجرام لازمة ضرورية لقانون العقوبات ومع ذلك يؤدي علم الاجرام خدمة جليلة لقانون العقوبات، بل أنه يمكن القول بأن قانون العقوبات المعاصر مدين في تطوره وتقدمه وتهذب أحكامه لابحاث علم الاجرام الحديث. ويبدو تأثير علم الاجرام علي قانون العقوبات واضحا في كل مراحله، أعني في نشأته وتطبيقهوتنفيذه[1].

فعلم الاجرام يؤثر في المشرع الذي يسن التشريعات الجنائية ويضع التنظيم القانوني للجريمة. ذلك أن التنظيم القانوني للجريمة يفترض ادراكا لحقيقتها الاجتماعية، كما أن تحديد الجزاء الملائم لمكافحتها يقتضي الماما مسبقا بالاسباب والعوامل التي تدفع الي ارتكابها وتحكم تطورها. ويكفي أن نشير في هذا الصدد الي الدور الذي لعبته الدراسات الاجرامية في ضبط فكرة المسئولية الجنائية، وفي ابتكار صورة جديدة للجزاء الجنائي هي التدابير الاحترازية[2]. وفي مجال بيان الجرائم وتحديد العقوبات، يكفي ادراك حقيقة هامة مؤداها أن المعطيات التي تمخضت عنها دراسات علم الاجرام تؤكد في الواقع أن فاعلية مكافحة الاجرام

---

(١) ولايمكن لقانون العقوبات أن يكون أداة فعالة في مكافحة الاجرام إلا اذا شيد على ضوء المعرفة الحقيقية بواقع الظاهرة الاجرامية.

(٢) وهي تدابير توقع علي من يثبت توافر الخطورة الاجرامية فيه، ولو لم يشكل فعله في بعض الاحوال سلوكا يجرمه قانون العقوبات.

لاتتحقق مع أي نظام للتجريم والعقاب، بل ينبغي أن يلقي هذا النظام قبولا من الغالبية العظمي للمواطنين، وألايصطدم تطبيقه بالاحساس العام بالعدالة، وهو احساس كامن في أعماق النفس البشرية. ولاشك فى أن المشرع ينبغي له أن يدرك هذه الحقيقة عند تحديده لصور السلوك المجرم والعقوبات التي يقررها.

ولعلم الاجرام تأثير كبير علي القاضي الذي يطبق قانون العقوبات، بحيث يتعين علي القضاة أن يدرسوا علم الاجرام دراسة وافية قبل أن يطبقوا قانون العقوبات. وبغير هذه الدراسة يتحول القاضي الي موزع آلي للعقوبات، لاينظر إلا إلي أذي الجريمة كي يكيل لمرتكبها ايلاما متساويا معه. والواقع أن القاضي لن يحسن تطبيق قانون العقوبات الااذا أحاط بالجوانب المختلفة في شخصية المتهم الماثل أمامه، وتعرف علي العوامل التي دفعته الي تنكب الصراط المستقيم. ولاتتأتي هذه الاحاطة وتلك المعرفة الابدراسة علم الاجرام، وبدون هذه الدراسة لن ينطق القاضى بالجزاء الملائم الذي يصلح لتقويم الشخصية الاجرامية وانتزاع عوامل الاجرام منها. وقد أدرك المشرع الجنائي في كثير من الدول هذه الحقيقة الهامة، فأخذ بنظام دراسة وفحص شخصية المتهم، وهو ثمرة من الثمار اليانعة للدراسات والبحوث التي قام بها علماء الاجرام.

ولعلم الاجرام تأثيره الذي لايخفي علي من ينفذون الجزاءات الجنائية، اذ أن نجاح هؤلاء في مهمتهم منوط بمدي المامهم بالنظريات الحديثة في علم الاجرام. فلن يتأتي تأهيل المحكوم عليه دون معرفة بعوامل الانحراف في شخصه كي يتاح استئصالها أو الحد من تأثيرها. وكانت هذه الحقيقة وراء تبني المشرع الجنائي لانظمة حديثة، هي ثمرة للدراسات الاجرامية في هذا المجال، نذكر منها تصنيف المحكوم عليهم، وتخصص المؤسسات

العقابية، ووقف تنفيذ العقوبة والاختبار القضائي والافراج الشرطي[1].. الي غير ذلك من الانظمة العقابية التي ستكون محلا لدراسة مفصلة في علم العقاب.

ثانيا: علم الاجرام وعلم الكشف الفني عن الجريمة:

يتخذ الكشف عن الجريمة منذ عدة سنوات طابعا علميا فنيا ترتب عليه نشأة علم مستقل يضم مجموعة المعارف والوسائل الفنية المستعملة لاثبات العناصر المادية المكونة للسلوك الاجرامي والتحقق من نسبته الي الشخص المشتبه فيه. وبعبارة أخري يمكن أن نطلق علي هذا العلم علم التحقيق الفني، ويطلق عليه البعض " البوليس الفني". ويدخل في نطاق هذا العلم علوم متعددة هي: الطب الشرعي، والبوليس العلمي والفني وعلم النفس القضائي.

وقد ذهب البعض- من أنصار التعريف الموسع لعلم الاجرام- الي القول بأن هذا العلم يتضمن من بين مايشمله من موضوعات علم التحقيق الفني وعلم العقاب. وهذا القول غير دقيق، فعلم التحقيق الفني لايندرج بأي حال في علم الاجرام لاختلاف غاية كل منهما. فعلم الاجرام غايته تفسير السلوك الاجرامي وتحديد العوامل التي تؤدي اليه. أما علم التحقيق الفني فانه يتعلق باثبات السلوك الاجرامي ونسبته الي فاعله، ومن ثم فغايته اثباتية بحتة وتدخل دراسته في نطاق الاثبات الجنائي، أو الاثبات العلمي. وقد قيل في هذا الصدد أن علم التحقيق الفني يضم مجموعة من

---

(1) كذلك يرجع الي علم الاجرام فضل تغيير النظرة الي الجزاء الجنائي وتطويرها باستمرار. فبعد أن كان طابعه الانتقام من الجاني والتنكيل به، أصبح ينظر اليه علي أنه وسيلة تقويم واصلاح وتأهيل. وماتغير النظرة الي الجزاء الجنائي الاثمرة من ثمار دراسة العوامل الاجرامية، وهي دراسة يضطلع بها علم الاجرام.

العلوم الملحقة بالاجراءات الجنائية، وفي هذا تحديد لطبيعته وموضوعه وغايته، ولاشك في أنه يختلف في كل هذا عن علم الاجرام.

ثالثا: علم الاجرام وعلم الوقاية العامة من الاجرام:

علم الوقاية العامة من الاجرام يدرس مجموعة الوسائل ذات الطبيعة الجماعية العامة التي تهدف الي الحيلولة دون ارتكاب الجرائم. ويؤدي علم الوقاية العامة في صدد الوقاية من الاجرام الدور الذي يقوم به علم العقاب في معاملة المحكوم عليهم من أجل الوقاية من العود الي الجريمة. وهذه المقارنة بين العلمين لاتعني أن علم الوقاية العامة من الجريمة يرقي في نضوجه وتحديده الي المدي الذي وصل اليه علم العقاب، بل الهدف منها الوقوف علي حقيقة أن علم العقاب بمعاملته للمحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية يهدف الي منعهم من العودة الي طريق الجريمة، وهو بذلك يحقق الوقاية الخاصة أو الفردية من الجريمة، بينما يعني علم الوقاية العامة من الاجرام بالتقليل من الفرص والحد من العوامل التي يمكن أن تدفع الي ارتكاب الجرائم.

وكما يختلف علم العقاب عن علم الاجرام، فان علم الوقاية العامة من الجريمة يتميز بدوره عن هذا الاخير. ذلك ان علم الوقاية العامة يتضمن جانبا قانونيا يعني بتحليل النصوص التشريعية المتعلقةباجراءات ووسائل الوقاية العامة من الاجرام، مثال ذلك النصوص الخاصة بتنظيم بعض الانشطة الاجتماعية المتعلقة بالشباب، والمحلات العامة المفتوحة للجمهور..الخ.ويقدم علم الاجرام لعلم الوقاية العامة خدمة كبيرة عندما يحدد العوامل التي تدفع الي ارتكاب بعض الجرائم. ذلك أن الوقوف علي هذه العوامل يجعل من المتيسر اختيار الوسائل الملائمة للقضاء عليها أو الحد من مفعولها حتي لاتنتج أثرها في الدفع الي بعض صور السلوك الاجرامي.

رابعا: علم الاجرام وعلم العقاب:

الصلة وثيقة بين علم الاجرام وعلم العقاب، ذلك أن كلاهما يتناول بالدراسة الظاهرة الاجرامية من زاويته الخاصة. فعلم الاجرام يبحث في الظاهرة الاجرامية من حيث العوامل المكونة لها والقوانين التي تحكم نشأتها وتطورها، بينما علم العقاب يبحث في كيفية مواجهة الظاهرة الاجرامية عن طريق اتباع الاساليب العلمية في اختيار وتطبيق وتنفيذ الجزاءات الجنائية. من ذلك نري أن كلا العلمين يتخذ من الظاهرة الاجرامية موضوعا لدراساته وأبحاثه، علم الاجرام يدرسها بغية تفسيرها، بينما علم العقاب يبحث في كيفية مواجهتها عن طريق تنظيم رد فعل المجتمع ازاء مرتكبي الجرائم.

هذا الارتباط بين العلمين هو الذي دفع بعض الفقهاء الي اعتبار علم العقاب فرعا من فروع علم الاجرام، يبحث في مواجهة الظاهرة الاجرامية عن طريق توقيع الجزاء عن الجريمة واتباع الاسلوب السليم في معاملة المجرم. ففي نهاية القرن التاسع عشر كان الفقه في فرنسا يدمج بصفة عامة علم العقاب في علم الاجرام. وفي وقتنا الحاضر لايزال هذا المفهوم سائدا في الولايات المتحدة الامريكية حيث يشمل علم الاجرام دراسة سببية السلوك الاجرامي بالاضافة الي علم العقاب. هذا الخلط بين العلمين يرجع الي عمق الروابط بينهما. ذلك أن مكافحة العود الي الاجرام، وهو جوهر علم العقاب، تتطلب الماما تاما بالعوامل والتطورات التي تقود الي السلوك الاجرامي، وهذا هو عين موضوع علم الاجرام.

والواقع أن علم العقاب يتميز عن علم الاجرام، وأن كان هذا لايعني انعدام الصلة بينهما، وهي صلة طبيعية بين علوم جنائية تشترك في مواجهتها لمشكلة واحدة، رغم أختلاف المنهج والوسائل المتبعة.

أما عن مظاهر التمييز بين العلمين، فتظهر أولا في أختلاف الموضوع الدقيق الذي يعكف كل منهما علي البحث فيه. فاذا كان كلاهما يتناول الظاهرة الاجرامية بالدراسة، الاأن ذلك لايعني وحدة في الموضوع بينهما. ذلك أن علم الاجرام يدرس الجريمة باعتبارها سلوكا فرديا وظاهرة اجتماعية ليحدد الاسباب التي تدفع اليها، سواء علي مستوي الفرد أو علي مستوي الجماعة. هذا في حين أن علم العقاب يدرس الجزاءات الجنائية باعتبارها احدي وسائل مكافحة الاجرام والوقاية منه، فهو يحدد أغراض الجزاء الجنائي ويبين كيفية اختياره وأساليب تنفيذه التي يكون من شأنها أن تحقق أغراضه المستهدفة. ويعني ذلك بعبارةأخري أن علم الاجرام يهتم أساسا بالوقاية من الجريمة كظاهرة اجتماعية تتطلب وسائل عامة خارجيةبينما علم العقاب يعني بالوقاية من الجريمة كسلوك فردى يتطلب أساليب معاملة لها طابع فردي، هذا من ناحية. ومن ناحية أخري يختلف أسلوب البحث في كلا العلمين، ذلك أن علم الاجرام يغلب علي أبحاثه الطابع الوصفي، فهو يتناول الظاهرة الاجرامية بالتحليل لبيان العوامل الدافعة الي الاجرام، بينما يغلب علي أبحاث علم العقاب الطابع التطبيقي التجريبي، اذ هو يعني بالتحقق من مدي ملاءمة جزاءات معينة وأساليب تنفيذ هذه الجزاءات لمكافحةالاجرام.

لكن أوجه التمييز بين علم الاجرام وعلم العقاب، ان كانت تحدد لكل منهما ذاتيته من ناحية الهدف والمنهج، فانها لاتعني بحال انفصالهما أو استقلالهما التام، بل أن الصلة بينهما تزداد توثقا لاسيما في ظل الاتجاه الحديث الذي يؤمن بتضافر العلوم المتعددة، باعتبار ذلك أفضل الوسائل للوصول الي الحلول المناسبة للمشاكل محل الدراسة. ولاشك في أن الصلة بين علمي الاجرام والعقاب هي السبب الكامن وراء جمعهما في مقرر دراسي واحد بكليات الحقوق، سواء في الجامعات العربية أو في الجامعات الاوروبية.

وتبدو مظاهر الارتباط بين علمي الاجرام والعقاب من ناحيتين علي الاقل:

فمن ناحية، نجد أن غاية العلمين واحدة هي مكافحة الاجرام، وان اختلفت وسيلة ادراكها. فاذا كان علم الاجرام يسعي الي اكتشاف العوامل الدافعة الي الاجرام والقوانين التي تحكم تطوره، فان علم العقاب يسعي الي التحقق من وجود علاقة سببية بين اتباع وسيلة معينة لتنفيذ الجزاء الجنائي وبين السلوك اللاحق للمحكوم عليه، وقد يتمثل هذا السلوك في العودة الي ارتكاب الجريمة، وهو مايعني ضرورة بناء المعاملة العقابية علي ضوء المعطيات العلمية الثابتة التي تتمخض عنها أبحاث علم الاجرام.

ومن ناحية أخري، يتضح توثق الروابط بين علمي الاجرام والعقاب اذا وضعنا في الاعتبار أن تنفيذ الجزاءات الجنائية بما يحقق غرضها في اصلاح المجرم وتأهيله يتطلب الماما مسبقا بالاسباب التي دفعته الي الاجرام كي يتاح مكافحتها في شخصه. ولايتأتي هذا الالمام الا عن طريق دراسة شخصية المتهم للوقوف علي تلك الاسباب. بيد أن دراسة شخصية المتهم من أهم موضوعات علم الاجرام الاكلينكي.

مما تقدم يتضح جليا مدي الارتباط والتأثير المتبادل بين علمي الاجرام والعقاب، بل يمكن القول أن كلاهما يعتبر وسيلة من وسائل الاخر، وبالتالي لاغني لاحدهما عن الاخر. ففعالية المعاملة العقابية تفترض الماما مسبقا بالعوامل التي دفعت المحكوم عليه الي طريق الاجرام، كما أن حسن سير هذه المعاملة يعتبر في ذاته أحد أهم أسباب الوقاية من الجريمة. ويكفي لادراك هذه الحقيقة أن نضع في الحسبان أن السجن قد يكون أحد العوامل الاجرامية اذا ما أخفق في أداء رسالته. وسوف نرى عند دراستنا للعوامل الإجتماعية للاجرام أن هناك من يعتبر السجن أو بمعني أدق المعاملة العقابية أثناء فترة سلب الحرية من أهم العوامل التي يمكن أن تؤثر في السلوك اللاحق للمحكوم عليه بعد الافراج عنه.

خامسا: علم الاجرام والسياسة الجنائية:

يمكن تعريف السياسة الجنائية بأنها الخطة التي تتبناها الدولةلمكافحة الاجرام. فالسياسة الجنائية تعني تنظيم وسائل مكافحة الاجرام في دولة معينة، هذه الوسائل تتخذ أشكالا متعددة وتهدف الي غاية محددة، هي مكافحة ظاهرة الاجرام. وقد ذهب فريق من الباحثين الي القول بأن السياسة الجنائية جزء من علم الاجرام،وهو رأي يخلط بين علمين يتميز كل منهما بموضوعه الخاص. فعلم الاجرام يدرس عوامل الاجرام ليحدد اتجاهات تطور الظاهرة الاجرامية، بينما السياسة الجنائية موضوعها مكافحة الاجرام بالوسائل الملائمة. ويعني ذلك أن علم الاجرام يحدد العوامل الفردية والاجتماعية للجريمة،بينما يتولي علم السياسة الجنائية تحديد وسائل الحد من الجرائم.واذا كان لكل علم موضوعه الخاص، استحال القول بأن أحد العلمين هو جزء من العلم الآخر.

ولعل السبب الذي دعا بعض الباحثين الي ادماج السياسة الجنائية في علم الاجرام هو عمق الصلة بين هذين الفرعين من فروع العلوم الجنائية. فمكافحة الاجرام تقتضي الالمام بالعوامل التي تدفع اليه، لانه من غير المجدي مكافحة ظاهرة بدون تحديد أسبابها، وعلم الاجرام هو الذي يقدم المعلومات الضرورية عن عوامل الاجرام واتجاهات تطور الظاهرة الاجرامية.

والواقع أن دراسة عوامل الاجرام هي مقدمة ضرورية لتحديد وسائل مكافحته. وتستهدي السياسة الجنائية في تحديد هذه الوسائل بالنتائج التي تسفر عنها دراسات علم الاجرام وأبحاثه. وعلي سبيل المثال اذا ظهر من أبحاث علم الاجرام أن تناول المسكرات يعد عاملا هاما من عوامل الاجرام، فان واجب المشرع هو حظر تناول المسكرات باعتبارها تسهم في زيادة حجم الظاهرة الاجرامية.

والسياسة الجنائية تشتمل علي سياسة التجريم وسياسة العقاب والسياسة الاجرائية وسوف نري فيما بعد أن هناك علاقة وثيقة بين الاجرام وبين السياسة الجنائية في هذه الجوانب الثلاثة. وأن السياسة الجنائية غير السليمة في أي جانب من هذه الجوانب يمكن أن تتحول الي عامل يزيد من حجم الاجرام، بدل أن تكون وسيلة من وسائل تفادي الاجرام، ومن ثم ينبغي بناء السياسة الجنائية علي معطيات علم الاجرام حتي تحقق هدفها علي الوحه الاكمل.

والواقع أن أزمة السياسة الجنائية في الوقت الحاضر، في كثيرمن المجتمعات هي في كونها تبني علي الظن والاحتمال، وتتبني وسائل ارتجالية لمكافحة الاجرام لاتستند الي أسس علمية. بل لقد ذهب البعض الي حد القول بأن السياسة الجنائية نفسها في وضعها الراهن هي عامل غير مباشر من عوامل الاجرام. والدليل علي ذلك أن معدل الاجرام لايتوقف عن الارتفاع رغم كل الوسائل الامنية ورغم التضخم المشهود في نصوص التجريم والعقاب، وكلما زاد حجم الاجرام زادت تكلفته. وقد يكون من أسباب عجز السياسة الجنائية عن تحقيق هدفها تقيد المشرع الذي يحدد وسائلها بظروف سياسية واقتصادية\واجتماعية تفرض عليه أن يغض الطرف عن بعض النتائج التي تسفر عنها دراسات علم الاجرام علي الرغم من أهميتها.

تاريخ علم الاجرام:

علم الاجرام- كما رأينا- علم حديث النشأة. لكن ليس معني ذلك أن تفسير الجريمة ومحاولة الوصول الي أسبابها الحقيقية بدعة حديثة. ويقتضي البحث في علم الاجرام التفرقة بين مرحلتين:

الاولي مرحلة ماقبل المدرسة الوضعية، والثانية تبدأ بظهور المدرسة الوضعية.

أولا: الدراسات الاجرامية قبل المدرسة الوضعية:

وجدت الجريمة علي وجه الارض منذ أن التقي الفرد بغيره في صورة جماعة بشرية. ومنذ أن نشأت الجريمة وهي تثير التساؤل عن الاسباب التي تدفع اليها، وقد أهتم الفلاسفة والمفكرون بأمر الجريمة وحاولوا تفسيرها والبحث عن أسبابها الحقيقية.

لكن البحث في أسباب الجريمة بدأ في أول الامر متجردا من الطابع العلمي وغير مبني علي أسس منطقية. ذلك أن الانسان القديم اكتفي بنسبة الجريمة الي أرواح شريرة تقمصت شخص المجرم ودفعته الي الجريمة دفعا. ومن ثم انحصرت أسباب الجريمة في هذه الارواح التي تسير المجرم وتسخر أعضاء جسمه في اقتراف الافعال الاجرامية. وكان طبيعيا مع هذا التصوير البدائي لاسباب الجريمة أن يتجه العقاب الي تعذيب المجرم لتخليصه من الارواح الشريرة التي تسكن جسده. ولما كانت الجريمة تمثل في العصور القديمة عدوانا علي الآلهة، فقد كان من الضروري الامعان في التعذيب لارضاء الآلهة. وهذا هو ما يفسر قسوة العقوبات وبشاعة تنفيذها في العصور القديمة، اذ بقدر مايكون العقاب قاسيا، فانه يحدث أثره المبتغي في طرد الارواح الشريرة التي تدفع المجرم الي السلوك الاجرامي، وفي ارضاء الالهة التي أفزعها هذا السلوك.

وقد شغل الفلاسفة القدماء بأمر الجريمة وأسبابها باعتبارها ظاهرة شاذة في المجتمع. وأرجع فلاسفة الاغريق، أمثال ابيوقراط وسقراط وأفلاطون وأرسطو، الجريمة الي فساد نفس المجرم، وهو فساد يرجع الي عيوب خلقية جسمية فيه. وعزا بعضهم الجريمة الي نقص في الوازع الديني لدي مرتكبها أو ضعف تمسكه بالقيم الاخلاقية، وقرر سوفوكلس أن الجريمة هي نتيجة قرار صادر عن الآلهة لايملك الانسان رفضه.

وفي سنة ١٥٨٦، وضع ديلا بورتا مؤلفا في علم الاجرام، ربط فيه بين الجريمة والعيوب الخلقية الظاهرة في وجه المجرم، سواء في العينين أو في الجبهة أو في الانف... الخ. وأيد نظريته فلاسفة طبيعيون مثل دي لاشامبر وداروين. وإلي العيوب الخلقية الظاهرة أضاف البعض الخلل في النمو الطبيعي للرأس والمخ.

ومن الباحثين من اعتبر الجريمة مرضا مثل الجنون، ينشأ كلاهما عن مصدر واحد هو التركيب المعيب للمخ، من هؤلاء لافاتير وجال. وقد توالت النظريات التي حاولت تفسير الجريمة وتحديد أسبابها لكنها كانت نظريات متجردة من الطابع العلمي، تقوم علي الافتراض والخيال والتخمين، وليس علي دراسة أو تحليل- يستند الي التجربة- لحقيقة السلوك الاجرامي. من أجل ذلك كانت تلك المحاولات أقرب الي التصورات الفلسفية منها الي النظريات العلمية. ذلك أن الدراسة العلمية للجريمة والمجرم لم تكن ممكنة الابتطور العلوم التي تقدم للباحثين في أسباب الجريمة معلومات أولية تتعلق بشخصية الانسان وبالبيئة التي يحيا فيها، وهي - كما رأينا- علوم الطب والنفس والاجتماع.

وقد بدأت بوادر الدراسة العلمية لعوامل الاجرام مع بداية القرن التاسع عشر، حين ظهرت المدرسة الفرنسية- البلجيكية، وتزعمها عالمان أحدهما الفرنسي جيري والاخر البلجيكي كتليه، ويطلق عليها المدرسة الاحصائية، لانها قامت أساسا علي ملاحظة الاحصاءات الجنائية التي بدأت فرنسا في نشرها منذ سنة ١٨٢٦. ففي سنة ١٨٣٣ أصدر جيري مؤلفا تناول فيه بالدراسة العوامل الفردية والاجتماعية للاجرام علي ضوء ماتشير اليه الاحصاءات الفرنسية، وفي سنة ١٨٦٥ نشر مؤلفا آخر قارن فيه بين الاحصاءات الفرنسية والانجليزية. أما كتليه فقد وضع مؤلفا في سنة ١٨٥٩، ضمنه دراسة احصائية لطائفة من الاجرام في مناطق مختلفة،

خلص منها الي ترجيح دور العوامل الاجتماعية في انتاج السلوك الاجرامي.

وكان للمدرسة الفرنسية البلجيكية فضل القاء الضوء علي أهمية العوامل الاجتماعية في نطاق الدراسات الاجرامية، وهي عوامل أغفلتها المحاولات السابقة عليها لتفسير السلوك الاجرامي. وكانت المدرسة الفرنسية البلجيكية بمثابة تمهيد لصياغة نظرية اجتماعية في تفسير السلوك الاجرامي، تبنتها المدرسة الاجتماعية الاوروبية كما سنري. بيد أن تطرف المدرسة الفرنسية البلجيكية في التركيز علي دور العوامل الاجتماعية[1] كان له أبلغ الاثر في ظهور اتجاه مضاد يركز علي شخص المجرم، لاظهار أثر تكوينه الداخلي في الدفع الي السلوك الاجرامي. وكان الاهتمام بشخص المجرم هو حجر الزاوية في فكر المدرسة الوضعية الايطالية التي دفعت علم الاجرام الي الامام سنوات طويلة بعد أن أنشأته انشاء.

ثانيا: دور المدرسة الو ضعية في علم الاجرام:

رغم تعدد محاولات تفسير الجريمة وتحديد أسبابها منذ القرن السادس عشر، الا أن الدراسة العلمية لشخص المجرم لم تبدأ الا في منتصف

---

(١) يرجع هذا التطرف أساسا الي اعتماد تلك المدرسة علي الاسلوب الاحصائي في دراسة الظاهرة الاجرامية. وإذا كان هذا الاسلوب هو أحد أدوات البحث في علم الاجرام، إلاأنه لايصلح الالتفسير العوامل الاجتماعية للجريمة دون أن يكون له أثر في تحديد الجوانب الفردية. فتحديد العوامل الفردية للاجرام يقتضي دراسة لشخصية المجرم للوقوف علي الاسباب الداخلية التي تدفعه الي ارتكاب الجريمة، وهذا هو ماقامت به المدرسة الوضعية. وتبدو في هذه الخصوصية أهمية التفرقة بين الجريمة كسلوك فردي والاجرام كظاهرة اجتماعية، اذ تختلف أساليب البحث العلمي المتعلق بالسلوك الفردي عن تلك الاساليب الخاصة بالظاهرة الاجتماعية. ففي الحالة الاولي تغلب أساليب البحث "الاكلينكي" بينما في الحالة الثانية تكون السيادة للاحصاءات الجنائية والوسائل المكملة لها.

القرن السادس عشر مع نشأة علم البيولوجيا الجنائية أو علم طبائع المجرم. وكان لمبروزو، مؤسس المدرسة الوضعية، هو أول من حاول الدراسة العلمية لشخص المجرم، وقد كانت أبحاثه في هذا المجال بداية لظهور علم طبائع المجرم، والنواة الاولي في علم الاجرام الحديث. لذلك لامبالغة في القول بأن الدراسة العلمية للظاهرة الاجرامية لم تبدأ إلا بعد ظهور المدرسة الوضعية الايطالية، التي كان لروداها الثلاثة[1] دوراً بارزاً في نشأة وتطور علم الاجرام. والواقع أن علم الاجرام بدأ مع هذه المدرسة يستكمل مقومات الكيان العلمي. ، من أجل ذلك يعد ظهور المدرسة الوضعية الايطالية- بما لها وما عليها- وتوجيهها أنظار الباحثين والمهتمين بالدراسات الاجرامية والقائمين علي مكافحة الاجرام الي أهمية وضرورة الدراسة العلمية لشخص المجرم وفحصه جسمانيا ونفسيا بمثابة مولد لعلم الاجرام في مفهومه الحديث.

كان لمبروزو أستاذا للطب الشرعي وطبيبا في الجيش الايطالي. وقد لاحظ من فحص بعض الجنود أن بهم خصائص جسدية لم تكن متوافرة لدي غيرهم من الجنود، وأن بهم عيوبا في التكوين الجسماني الداخلي. وتصادف أن قام لومبروزو بتشريح جثة قاطع طريق من جنوب ايطاليا يدعي فيلا، فوجد في مؤخر جبهته فراغا مجوفا شبيها بذلك الذي يوجد في القرود. ومن ثم كانت بداية أبحاث لمبروزو التي بني عليها نظريته عن "الانسان المجرم أو المجرم بالميلاد أو بالطبيعة". فقد بني لمبروزو أبحاثه واستنتاجاته علي ملاحظة أن عددا من المجرمين يحملون خصائص عضوية تميزهم عمن سواهم، وأن هذه الخصائص تختلف باختلاف فئات

---

(١) لمبروزو وفيري وجاروفالو.

المجرمين[1]. وقد علل لومبروزو هذه الخصائص بأن المجرم نموذج للانسان البدائي المتوحش يظهر في المجتمع الحديث. فاختلاف الخصائص البدنية للمجرمين عمن سواهم يفسره أن المجرمين صور للانسان البدائي انتقلت اليهم خصائص الانسان القديم بطريق الوراثة، وهذه الصور أو النماذج البشرية لم تخضع للعوامل التي قومت أجسام غيرهم من الناس أو هذبت نفسياتهم وأخلاقهم،ومن ثم ظلوا علي سيرتهم الاولي يتميزون بخصائص بدنية ونفسية مغايرة لخصائص الانسان الحديث، وهي خصائص تقودهم حتما الي الاجرام. ومن ثم كانت تسمية لومبروزو لهذه النماذج البدائية "بالانسان المجرم"، وقد كان هذا الاسم هو عنوان مؤلفه الذي ضم خلاصة ملاحظاته الاولية وظهر في سنة ١٨٧٦ في طبعته الاولي.

والواقع أن لومبروزو في بحوثه التالية قد عدل كثيرا من ملاحظاته التي احتوتها الطبعة الاولي من مؤلفه "الانسان المجرم" [2] ، إذ أنه تجاوز العيوب الخلقية الظاهرة الي البحث في الاعضاء الداخلية والاحوال النفسية للمجرمين[3]، وبيان أوجه الخلل فيها والربط بين أوجه الخلل العضوي والنفساني وبين الاجرام.

---

(١) وعلي سبيل المثال، يقرر لومبروزو أن من له ميل الي جرائم الاغتصاب الجنسي يتميز بطول أذنيه وانخساف دماغه وزيغ وتقارب عينيه وانبعاج وضخامة أنفه وطول ذقنه. أما من يرتكب جرائم السرقة، فيتميز بحركة غير عادية لوجهه ويديه، وصغر عينيه وقلقهما وتحريكهما المستمر وكثافة وانخفاض حاجبيه وانبعاج وضخامة أنفه وقلة شعر ذقنه وجسمه وضيق جبهته. والقاتل يتميز بضيق أبعاد دماغه وطول فكه وبروز وجنتيه.

(٢) صدرت بعد الطبعة الاولى من كتاب «الانسان المجرم» طبعات أربع لم تترجم كلها، لذلك لم تنتشر فى حينها الافكار الاخيرة التى قال بها لمبروزو وخفف بها من حدة آرائه عن المجرم بالميلاد.

(٣) من الناحية النفسية لاحظ لمبروزو ضعف احساس المجرمين بالالم وتميزهم بالفظاظة وغلظة القلب وقلة أو انعدام شعورهم بالخجل.

وأيا ماكان شأن الانتقادات التي وجهت الي نظرية لومبروزو وأرائه، فمما لاشك فيه أن هذه الانتقادات كانت دافعا لمزيد من الابحاث بغية اكتشاف الاسباب الحقيقية للجريمة. وقد كانت آراء لومبروزو بالفعل بداية لابحاث قام بها تلاميذه، أمثال جاروفالو وفري وأظهروا من خلالها دور العوامل النفسية والبيئة الاجتماعية في الدفع الي اقتراف الجريمة. ولم يتوقف الباحثون في علم الاجرام حتي وقتنا الحاضر عن محاولة تفسير الاسباب الحقيقية للجريمة، وتوالت النظريات الواحدة تلو الاخري، وقامت المدارس المختلفة في علم الاجرام كل منها يضع- وفق نظرته الخاصة والفلسفة التي ينبثق منها- تصوره للاسباب الدافعة الي الاجرام كظاهرة اجتماعية، أو للجريمة كظاهرة فردية.

وقد ازدهر علم الاجرام في السنوات الاخيرة، واستعان الباحثون فيه بكافة الاساليب العلمية المتطورة التي تستخدم في فحص الانسان بصفة عامة. وتعني الغالبية العظمي من جامعات العالم بتدريس علم الاجرام، وتخصص له المعاهد العلمية التي تنقطع لتدريسه والبحث فيه. وعلي المستوي الدولي تكونت جمعيات تعني بالدارسات والبحوث الاجرامية من أبرزها الجمعية الدولية لعلم الاجرام(١). وتشير المؤتمرات الدولية التي تعقد سواء في القانون الجنائي أو في علم الاجرام الي أهمية هذا العلم، وتنادي بضرورة العناية به، وتمكين القائمين علي تطبيق القانون الجنائي من التزود مما يحتويه من معارف حتي ينهضوا بأداء دورهم الاجتماعي علي أكمل وجه.

---

(١) هذا بالاضافة الي العديد من الجمعيات والمؤسسات الوطنية المتخصصة في علم الاجرام في كثير من الدول، نذكر منها الجمعية الفرنسية لعلم الاجرام، وتنظم مؤتمرا سنويا فرنسيا لعلم الاجرام.

أساليب البحث في علم الاجرام:

نعني بأساليب البحث في علم الاجرام تلك السبل التي يسلكها الباحث من أجل التجميع المنظم للمعلومات المتعلقة بالظاهرة الاجرامية بغية الاحاطة بها كما ونوعا.[1] ويقوم البحث في علم الاجرام علي أسلوب الاستقراء، الذي يعتمد علي الملاحظة والتجربة، وهو ذات الاسلوب المتبع في العلوم الطبيعية. فالباحث في علم الاجرام يبدأ بالملاحظة، ولها أهمية خاصة في الدراسات الاجرامية، ثم يقوم بتأصيل الحقائق التي يستخلصها من الملاحظة، وقد يجري بعض التجارب للتأكد من صحتها، وذلك قبل صياغتها في صورة قواعد علمية. ويعني ذلك أن أساليب البحث في علم الاجرام ثلاثة: الملاحظة والتجربة والاستنتاج.

وللملاحظة في علم الاجرام أهمية خاصة، اذ أنها أكثر الوسائل استعمالا في الدراسات الاجرامية بالنظر الي طبيعتها الخاصة. أما التجربة فمجالها محدود. والملاحظة على ثلاثة أنواع هي: ملاحظة الحالات الفردية وملاحظة مجموعة من الحالات، وملاحظة الاحصاءات الجنائية.

أولا: ملاحظة الحالات الفردية:

ويعني ذلك أن يتناول الباحث بالدراسة فردا معينا لتفسير ظاهرة الاجرام بالنسبة له وتحديد الاسباب التي دفعته الي ارتكاب الجريمة. وتقوم هذه الطريقة علي الدراسة التفصيلية لمجرم معين بغرض الاحاطة بالجوانب المختلفة لشخصيته والظروف التي وجهت مجري حياته. وتشمل الدراسة

---

(١) يستخدم بعض الباحثين أحيانا تعبير " مصادر علم الاجرام"، وهو تعبير مألوف لرجال القانون الذين يتكلمون عن " مصادر القانون". لكن يلاحظ أن أساليب البحث في علم الاجرام ليست هي المصادرالتي يعنيها التعبير ذاته في مجال القانون، فمصادرعلم الاجرام ليس لها وظيفة إنشائية، ولاتعدو أن تكون وسائل ملائمة لجمع المعلومات المفترض توافرها سلفا عن الظاهرةالاجرامية.

التفصيلية للفرد، دراسة تاريخ حياته منذ مولده حتي لحظة ارتكابه للجريمة التي يخضع بشأنها للفحص، وفحصه من الناحية البيولوجية والنفسية لبيان ما قد يكون به من وجوه الخلل العضوي أو النفسي التي تؤثر في دفعه الي الجريمة. كما تشمل تلك الدراسة الظروف التي وجهت مجري حياته، سواء كانت هذه الظروف صحية أو اقتصادية أو أسرية أو تعليمية، ووضعه الاجتماعي والمهني وعلاقاته بزملاء العمل وغيرهم. وتشمل دراسة الفرد كذلك تناول الجرائم التي ارتكبها لبيان كيفية ارتكابها والظروف الي دفعت اليها وماترتب عليها من آثار.

ويلجأ الباحث في سبيل الحصول علي المعلومات المختلفة عن الحالة التي يدرسها الي مصادر متعددة منها: الفرد نفسه محل الملاحظة عن طريق المقابلات التي يجريها الباحث معه، أو ذوي قرباه وزملاء العمل أو من تربطهم به صلة صداقة في الحاضر أو الماضي، أو الوثائق التي يمكن الحصول عليها، مثل التقارير المدرسية والطبية وتقارير العمل.

وقد يحتاج الباحث في سبيل استكمال ملاحظة الحالة محل الدراسة الي اجراء بعض الفحوص العضوية أو النفسية. ويستعين في ذلك بالخبراء المتخصصين، وهو ما يعرف بالفحص الاكلينكي للمجرمين. ولكن هذا النوع من الفحوص قلما يمارس علي غير المحكوم عليهم المودعين بالمؤسسات العقابية.

ولاهمية ملاحظة الحالات الفردية في علم الاجرام في سبيل فهم السلوك الاجرامي لفرد بعينه، تجعل بعض التشريعات تلك الدراسة أمراً لازما بالنسبة لمن ارتكبوا طوائف معينة من الجرائم، مثل الجنايات. وفي هذه الحالة تكون دراسة مرتكب الجريمة وفحصه عضويا ونفسيا واجبة قبل

اصدار حكم الادانة وتحديد المعاملة التي يستحقها بالنظر الى حالته[1].

والواقع أن دراسة الفرد لها في علم الاجرام أهمية بالغة، إذ هي أساس لبعض الافتراضات العلمية التي قد تتحول بعد التحقق من مدي صحتها الي قوانين علمية. وقد بدأ كثير من الباحثين الذين توصلوا الي نظريات في علم الاجرام دراساتهم من ملاحظة حالة فردية، ثم توالت ملاحظاتهم لحالات أخري، بهدف التحقق من مدي صحة الاحتمالات التي وضعوها من خلال دراستهم للحالة الاولي.

ومع ذلك لايخلو هذا الاسلوب من العيوب، وعيبه الاساسي أنه قد يؤدي بالباحث الي التسرع في التعميم، فضلا عما قد يحيط به من حيدة عن الموضوعية التي هي خاصة من خصائص البحث العلمي.

فالتسرع في التعميم محله أن تكون الحالة التي درسها الباحث من الخصوصية بحيث يكون تعميم الملاحظات التي توصل اليها الباحث غير ممكن من الناحية العلمية، ويكون للنتائج التي خلص اليها من دراسته لتلك الحالة من الخصوصية ما يجعلها غير صالحة للتطبيق علي حالات أخري قد تتماثل معها في الظاهر فحسب. ومن ثم ينبغي الحذر عند تعميم النتائج المستمدة من الدراسة الفردية. والاولي ألايعمم الباحث هذه النتائج قبل أن يتحقق من مدي عمومها واطلاقها بدراسة غيرها من الحالات المماثلة أو المغايرة لها.

---

(١) من هذه الدول فرنسا التى ضمنت قانون اجراءاتها الجنائية الصادر سنة ١٩٥٩ نص المادة ٨١ مستحدثا نظام الفحص الاكلينكى للمتهم والتحرى الاجتماعى عنه، وتصب نتائج الفحص والتحرى فى ملف الشخصية الذى يكون تحت بصر القاضى حين يقرر المعاملة الملائمة لحالة المجرم وظروفه.

أما خطر الانحراف عن الموضوعية، فأمر لامفر منه، اذ الباحث قد يتأثر في بحثه بمعتقداته الشخصية وتقديراته الخاصة، لاسيما عند دراسة الجانب الاجتماعي من حياة الفرد محل الدراسة.

ثانيا: ملاحظة مجموعات من الحالات المماثلة:

يعني هذا النوع من الملاحظة أن يتناول الباحث بالدراسة مجموعة من الحالات الفردية، تتماثل في بعض العناصر أو الخصائص أو تشترك في أحد المواقف ذات الاهمية من الوجهة الاجرامية. وكما هو واضح تختلف دراسة المجموعات المماثلة عن دراسة الحالات الفردية في أن الاولي لاينظر فيها الي الفرد ذاته، بل الي عنصر أو صفة فيه يماثل فيها غيره أو يشبهه فيها الي حد كبير. مثال هذه الدراسات، دراسة مجموعة ممن يرتكبون نوعا معينا من الجرائم أو مجموعة من العائدين الي الاجرام أو مجموعة من المجرمين صغار السن، أو مجموعة من المجرمات، أو مجموعة من الافراد يتماثلون من حيث الظروف الاقتصادية أو نوع المهنة أو درجة التعليم.

وهدف ملاحظة المجموعات المتماثلة من الحالات هو محاولة استظهار الصلة أو تحديد العلاقة بين العناصر أو الخصائص المشتركة وبين الاجرام الذي تمثله هذه الحالات، ثم التوصل بعد ذلك الي قواعد عامة تصدق علي اجرام المجموعة محل الدراسة وعلي غيرها من الحالات المماثلة.

وقد أجريت بالفعل دراسات عدة علي مجموعات من الافراد مثل المجرمين العائدين أو الاحداث أو الشواذ، لمعرفة العلاقة بين العنصر المشترك الذي يربط أفراد كل فئة وبين نوع الاجرام الذي يقدمون عليه.

والواقع أن دراسة المجموعات يمكن-اذا أحسن القيام بها- أن تؤدي الي استخلاص نتائج علمية علي قدر كبير من الدقة بحيث يمكن تعميمها

علي الحالات المماثلة. وبقدر ماتكون الدراسة أمينة في سيرها، والحالات المختارة ممثلة للصفة أو العنصر محل الدراسة، بقدر ماتقل المخاطر الملازمة لتعميم النتائج التي يتم التوصل اليها في هذا النوع من الدارسة.ويلزم لكي تكون الحالات المختارة ممثلة للصفة أو العنصر محل الدراسة أن يحسن الباحث اختيار هذه الحالات وفق معايير الاختيار المتعارف عليها، وأن تكون هذه الحالات كافية من حيث عددها.فمن المؤكد أنه كلما زاد عدد الحالات التي تشملها الدراسة،كلما كانت نتائج البحث أقرب الي الدقة وقل الخطر من تعميمها. لكن لايمكن القول بأن الدراسة ينبغي أن تشمل عددا معينا بذاته، لكي يمكن تعميم النتائج التي يتم التوصل اليها علي ماسواها من الحالات، بل تحديد العدد أمر يترك تقديره لفطنة الباحث وحسن تقديره وما يتوافر لديه من حالات.

ثالثا: ملاحظة الاحصاءات الجنائية:

(أ) ماهية الاحصاءات الجنائية وأهميتها:

دراسة الاحصاءات الجنائية من أهم أساليب البحث في علم الاجرام،اذ هي وسيلة الدراسة الشاملة للظاهرة الاجرامية، ويمكن عن طريق هذه الدراسة التوصل الي قواعد عامة علي قدر بالغ من الاهمية في مجال الدراسات الجنائية بصفة عامة.

والاحصاء الجنائى أسلوب حديث النشأة، ظهر في فرنسا في النصف الاول من القرن التاسع عشر عندما نشرت لاول مرة الحساب العام لادارة العدالة الجنائية في سنة ١٨٢٦، متضمنا حصرا دقيقاً للجرائم وفق أسس علمية محددة. وقد توالى بعد ذلك نشر هذه الاحصاءات في فرنسا بصفة دورية، وتبعتها في ذلك دول أخرى نشرت احصاءات منتظمة عن ظاهرة الاجرام فيها، منها بلجيكا التي نشرت أول احصاء جنائي لها في سنة ١٨٤٠.

وقد اهتم الباحثون بهذه الاحصاءات وعكفوا علي دراستها وتحليلها ووضعوا أسسا محددة لما عرف بعد ذلك بعلم الاحصاء الجنائي. وكان العالم البلجيكي كتيليه هو أول من درس الاحصاءات الفرنسية، ثم تبعه من بعد العالم الفرنسي جيري، وكان لهذين العالمين فضل السبق في تأسيس علم الاحصاء الجنائي ، وله كما قلنا أسسه وقواعده الخاصه.

والاحصاء الجنائي أسلوب من أساليب الملاحظة الشاملة للظاهرة الاجرامية، يميزه أنه يضع تحت بصر الباحث صورة وصفية وكمية شبه كاملة ودقيقة لظاهرة الاجرام في مجتمع من المجتمعات. وترجع أهمية هذا الاسلوب من أساليب الملاحظة الي كونه يعبر عن ظاهرة الاجرام تعبيرا رقميا، ويربطها احصائيا بغيرها من الظواهر والظروف الاجتماعية والفردية، مثل الفقر والجهل والظروف الطبيعية والاقتصادية والسياسية، والسن والجنس ونوع المهنة والحالة الاجتماعية للفرد. فالاحصاءات الجنائية تحتوي علي تعداد الجرائم وتقسيمها الي طوائف وفق الاعتبارات السابقة، مما يسهل دراستها وتحديد العلاقة بين ظاهرة الاجرام وغيرها من الظواهر الاجتماعية والظروف الفردية.

مما تقدم تتضح أهمية الاحصاءات الجنائية، التي لاتقتصر علي مجرد كونها وصفا رقميا لظاهرة الاجرام في المجتمع، بل ان أهميتها تكمن فيما تتيحه هذه الارقام من امكانية تحليلها، والمقارنة بينها، وربطها بالعوامل الاجرامية، سواء كانت فردية أو اجتماعية. واذا كانت وظيفة الاحصاء الجنائي كأسلوب من أساليب الملاحظة تقتصر علي عرض أو وصف رقمي للظاهرة الاجرامية،فان أهميته بالغة للباحثين في العلوم الجنائية كافة، اذ أنه علي هذا النحو مصدر يمكن التعويل عليه في سبيل الكشف عن علاقات سببية بين الظواهر التي يتضمنها، وهي علاقات يمكن أن تكون فيما بعد مصدرا لقوانين علمية تتعلق بالظاهرة الاجرامية.

(ب) أنواع الاحصاءات الجنائية:

تتعدد أنواع الاحصاءات الجنائية، وات كانت تتعلق أساسا بالجريمة والمجرم، لذلك يمكن تقسيمها الي قسمين رئيسيين[1]:

احصاءات خاصة بالجرائم واحصاءات خاصة بالمجرمين، وتشمل دراسة الاحصاءات الجنائية في علم الاجرام هذين النوعين.

أ- ملاحظة الاحصاءات الخاصة بالجرائم: تتم دراسة الاحصاءات الخاصة بالجرائم باحدي طريقتين:

١ - الطريقة الاولي هي الدراسة الكمية للظاهرة الاجرامية، أي دراسة الجرائم كلها دون تمييز بينها من حيث نوعها.

---

(١) هناك تقسيمات أخري عديدة للاحصاءات الجنائية، منها تقسيمها الي احصاءات عامة أو رسمية، تصدرها السلطات العامة، واحصاءات خاصة أو علمية، يقوم باعدادها الباحثون. لكن نظرا لضخامة الوسائل اللازمة لاعداد احصاءات جنائية، نجد أن أغلب الاحصاءات الجنائية هي احصاءات رسمية. وتنقسم الاحصاءات كذلك الي احصاءات وطنية واحصاءات دولية. فالاحصاءات الوطنية هي تلك التي تتعلق بالاجرام في دولة معينة (مصر- فرنسا- أمريكا..)، أما الاحصاءات الدولية فهي التي تسجل وقائع متعلقة بالاجرام في عدة دول. والاحصاءات الوطنية يرجع تاريخها الي النصف الاول من القرن التاسع عشر، في حين أن الاحصاءات الدولية أكثر حداثة، اذ أن المنظمة الدولية للبوليس الجنائي (الانتربول) بدأت في اصدارها منذ سنة ١٩٥٢ وهي تنشر لهذا الغرض مؤلفا نصف سنوي. وتنقسم الاحصاءات أخيرا الي احصاءات بوليسية، تصدرها الاجهزة المتخصصة بالاحصاء في وزاة الداخلية وتتضمن حصرا للجرائم التي وصل علمها الي الشرطة وللمجرمين الذين قبضت عليهم، والي احصاءات قضائية تتضمن حصرا لاحكام الادانة الصادرة من المحاكم وتصدرها أجهزة الاحصاء المختصة في وزارة العدل، والي احصاءات صادرة عن الادارة العقابية تتضمن حصرا لعدد المسجونين وتوزيعهم علي المؤسسات العقابية والاصلاحية المختلفة.

٢ – الطريقة الثانية هي الدراسة النوعية للظاهرة الاجرامية، أي التركيز علي مجموعة معينة من الجرائم وتناولها بالدراسة، مثل جرائم الاعتداء علي الاشخاص أو الاموال أو جرائم العدوان علي المصلحة العامة أو جرائم الاسرة.

وسواء كانت دراسة الظاهرة الاجرامية كمية أو نوعية، فانها تسير وفق أسلوبان:

١ –الاسلوب الاول يسمي الاسلوب الثابت، وفيه يتم تناول الظاهرة الاجرامية بالدراسة في فترة زمنية محددة، ويقارن الباحث بين أجزائها في مناطق مختلفة داخل الدولة الواحدة أو بين دول متعددة، وقد يقارن بين أجزائها في ظروف مختلفة.

٢ – الاسلوب الثاني يسمي الاسلوب المتحرك أو الديناميكي، وفيه يتناول الباحث بالدراسة الظاهرة الاجرامية في حالة الحركة، أي أنه يقوم بدراستها في منطقة محددة أو في دولة واحدة خلال فترة زمنية طويلة نسبيا يتابع فيها تطور الظاهرة الاجرامية ارتفاعا وانخفاضا، ويحاول ربط هذا التطور بالعوامل الطبيعية أو الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية المعاصرة له. وتفيد دراسة الظاهرة الاجرامية في حالة الحركة في معرفة العلاقة بين هذه الظواهر المتغيرة وبين الاجرام كظاهرة اجتماعية أو كظاهرة فردية. فدراسة الاجرام (الظاهرة الاجتماعية) أو الجريمة (الظاهرة الفردية) في علاقتهما بظواهر مثل البطالة والتصنيع والاوضاع الاقتصادية والظروف الجوية من شأنها أن تتيح للباحث استخلاص بعض المؤشرات التي تفيد في تفسير مابين الاجرام والجريمة وبين هذه الظواهر من علاقة تبعية أواستقلال.

ب- ملاحظة الاحصاءات الخاصة بالمجرمين: تهدف دراسة الاحصاءات الخاصة بالمجرمين الي محاولة تحديد أثر صفات أو ظروف فردية معينة في الدفع الي الجريمة، أي بيان أثر هذه الظروف والصفات في الاجرام كظاهرة علي المستوي الفردي. فالواقع أن الاحصاءات الجنائية تقسم الجرائم وفق تصنيف مستمد من ظروف أو صفات مثل الاصل والجنس والسن ودرجة التعليم والمهنة والمستوي الاقتصادي أو الحالة الاجتماعية للفرد وجنسيته.. الخ. وتصنيف الجرائم علي هذا النحو يبين الي أي مدي تبرز صفات أوظروف معينة لدي طوائف محددة من المجرمين. ومن هذه المؤشرات الاحصائية تتحدد الوجهة التي ينبغي أن يتوجه اليها علماء الاجرام، فيعكفوا علي دراسة الصفات لبيان مدي قوتها في الدفع الي ارتكاب جرائم معينة. وتلك دراسة ماكان الباحث يتوجه صوبها لو لم توجد الاحصاءات الخاصة بالجرائم والمجرمين، وما من شك في أن هذا يعد من مزايا الاحصاء الجنائي، الذي لايخلو بدوره من العيوب ولايسلم من المآخذ.

(ج) تقدير الاحصاءات الجنائية:

أن أول وأهم ما يؤخذ علي أسلوب ملاحظة الاحصاءات الجنائية من عيوب هو عجزه عن تقديم صورة رقمية كاملة وصادقة الدلالة علي واقع الظاهرة الاجرامية في المجتمع. ويرجع ذلك الي قصور الاحصاءات الجنائية عن الاحاطة بكافة الجرائم التي ترتكب في الواقع. ومهما كانت دقة الاحصاءات، فلا يسعها تسجيل الجرائم التي تقع بالفعل، ومن ثم فهي لاتعبر تعبيرا أميناً عن واقع الظاهرة الاجرامية. ويعني ذلك أن هناك اختلافا كميا بين مايقع من جرائم وماتسجله الاحصاءات منها. هذا الفارق بين عدد الجرائم المرتكبة بالفعل والعدد الذي تسجله الاحصاءات الجنائية منها هو مايطلق عليه "الرقم المظلم" أو "الرقم الاسود" للاجرام. أو الاجرام

الخفي، ومعناه أن عدد الجرائم الثابتة احصائيا أقل من عدد الجرائم المرتكبة فعلا.

وليس من العسير تفسير الفرق بين ما يرتكب في الواقع من جرائم ومايظهر منها في الاحصاءات الجنائية. فهناك طائفة من الجرائم ترتكب ولاتعلم بها السلطات العامة لعدم الابلاغ عنها أو لعجز في وسائل الكشف عن الجرائم، وهناك جرائم تعلم بها السلطات وتعجز عن العثور علي مرتكبيها، وثمة جرائم يعثر علي مرتكبيها وتعز أدلتها، وأخري لاتتخذ الاجراءات من أجلها، وأخيرة توافرت أدلة الادانه بصددها دون أن يقضي بادانة مقترفيها لاسباب متعددة.

والرقم الاسود للاجرام يختلف باختلاف الجرائم، فهو أكبر في الجرائم الماسة بالعرض أو في جرائم الرشوة مثلا منه في جرائم القتل أو جرائم السرقة أو الحريق العمد. وكما يختلف الرقم الاسود باختلاف نوع الجريمة، نراه يختلف باختلاف مكانها وزمانها. فهذا الرقم يزيد في الريف عن مثيله في المدن، وهو أكبر في فترات الاضطرابات السياسية والازمات الاقتصادية منه في فترات الاستقرار السياسي والاقتصادي.

خلاصة ماتقدم أن الاحصاءات الجنائية لاتقيس حجم الظاهرة الاجرامية كما هي عليه بالفعل في مجتمع ما، وهي لذلك لاتقدم صورة مطابقة للواقع الاجرامي في الدولة.

وقد أخذ علي الاحصاءات الجنائية ماتنطوى عليه من أوجه عدم الدقة، حتي بالنسبة للقدر الذي تسجله من الظاهرة الاجرامية. ويمكن إرجاع عدم الدقة الي ثلاثة أنواع من العوامل:

١ - الأخطاء غير المقصودة، وهي أخطاء فنية عند تعداد الجرائم أو أخطاء مادية عند طبع الاحصائية.

٢ - اساءة استعمال السلطة التقديرية بالنسبة لمصير الوقائع التي

تعرض علي أجهزة الشرطة أو النيابة العامة. يستوي أن تكون هذه السلطة قانونية أو مستمدة من الواقع. وتلك مشكلة الرقم الاسود التي أشرنا اليها منذ قليل.

٣ – التحريف المتعمد، ويرجع الي أن الاحصاءات الجنائية غدت أداة سياسية هامة في الدول الغربية بعد الزيادة الهائلة في نسبة الجرائم وشعور المواطنين بعدم الامان. ولايختلف الامر عن ذلك في الدول النامية حيث أن جانبا هاما من الجرائم التي ترتكب لايظهر عمدافي الاحصاءات الجنائية لاسباب تتعلق بالامن ولضمان عدم اثارة الذعر بين المواطنين وللايهام بأن أجهزة الامن تؤدي دورها علي اكمل وجه، وأنه لايوجد مايشغلها عن ضمان وحماية أمن المواطنين.

وقد أدي ذلك الي اختلاف وجهات النظر بشأن نوع الاحصاءات الواجب الاعتماد عليها لتحليل الظاهرة الاجرامية. فخلال السنوات الماضية احتلت الاحصاءات الجنائية– لاسيما الاحصاءات القضائية التي تتضمن حصرا لاحكام الادانة– مكانة هامة، وكانت الثقة فيها كبيرة. أما في العصر الحديث علي العكس، فان عددا لابأس به من علماء الاجرام ينتقد بشدة هذه الاحصاءات، بمقولة أنها لاتقيس حجم الظاهرة الاجرامية، ولكنها تقيس فحسب نشاط الاجهزة الامنية والقضائية، وتسجل رد فعل هذه الاجهزة علي ظاهرة الاجرام، وقد وصل البعض الي حد اتهام الاحصاءات الجنائية بأنها، ليست فحسب غير ذات فائدة ،بل أنها ضارة لكونها تخلق لدي الرأي العام شعورا قويا وغير مبرر في بعض الاحوال بانعدام الامن، وهو شعور قد يساء استغلاله من الناحية السياسية. ويري هؤلاء ان الاحصاءات الجنائية قد تحولت علي هذا النحو الي أداة سياسية هامة، وابتعدت عن غرضها الاساسي.

ومن المشاكل التي تواجه الاحصاء الجنائي وتحد من فاعليته، مشكلة

الوحدة الاحصائية التي تتخذ أساسا لتسجيل الجرائم محل الاحصاء.
فاذا كان موضوع الاحصاء الجنائي هو الجريمة والمجرم، الا أن تحديد المراد بكل منهما ليس أمرا متفقا عليه بين الباحثين.

ذلك أن الجريمة محل الاحصاء قد يقصد بها كل جريمة صدر فيها حكم نهائي من القضاء. والمجرم كوحدة احصائية بدوره قد يكون كل مشتبه فيه أمام الشرطة، وقد يكون كل شخص صدر حكم نهائي من القضاء بادانته.

ولاتقل مشكلة الوحدة الاحصائية في أهميتها عن مشكلة الرقم الاسود للاجرام. وتبدو أهمية مشكلة الوحدة الاحصائية من وجهين:

الاول: أن هدف الاحصاء الجنائي هو التوصل الي اعطاء صورة رقمية تمثل واقع الظاهرة الاجرامية تمثيلا صادقا حتي تكون الارقام مطابقة للحقيقة قريبة من الواقع.

الثاني: أن دراسة الاحصاءات الجنائية دراسة مقارنة لايمكن أن تسفر عن نتائج دقيقة مالم تكن الوحدة الاحصائية المعتمدة واحدة في كل الاحصاءات التي ترد عليها المقارنة. ويصدق هذا سواء بالنسبة لدراسة ظاهرة الاجرام في فترة زمنية محددة في مناطق مختلفة داخل الدولة الواحدة مع المقارنة بينها (الاسلوب الثابت في دراسة الظاهرة الاجرامية)، أو بالنسبة لدراسة الظاهرة الاجرامية في مكان واحد مع متابعة تطورها في الزمن (الاسلوب المتحرك في دراسة الظاهرة الاجرامية).

ولعلاج هذه المشكلة تلجأ بعض الدول الي نشر احصاءات متعددة تعتمد كل منها علي وحدة احصائية مختلفة عن الاخري. ففي مصر مثلا، تسجل احصاءات وزارة الداخلية كل الجنايات والجنح التي يصل أمرها الي مراكز الشرطة. بينما تسجل احصاءات وزارة العدل أحكام الادانة النهائية والاوامر الجنائية. أما احصاءات مصلحة السجون فتقتصر علي تسجيل المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية توجب ابداعهم في المؤسسات

العقابية. ومن الدول مايقتصر في احصاءاته للجرائم والمجرمين علي أحكام الادانة النهائية، ومنها ماينشر احصاءات تتضمن كافة الجرائم التي علمت بها أجهزة الشرطة.

ورغم كل الاحتياطات المتبعة في الاعتماد علي الاحصاءات الجنائية لدراسة الظاهرة الاجرامية، فانه يبقي مع ذلك أن هذه الاحصاءات تظل عاجزة عن اظهار صورة كاملة للاجرام الحقيقي. ومن ثم كانت محاولات البحث في العصر الحديث من أجل الوصول الي طرق جديدة لتقدير حجم الظاهرة الاجرامية في سبيل الاقتراب أكثر من صورة الاجرام الحقيقي.

تقسيم الدراسة:

موضوع دراستنا في علم الاجرام هو العوامل الاجرامية. والعامل الاجرامي عبارة عن حالة أو واقعة ذات صلة سببية بالظاهرة الاجرامية. والرأي الغالب بين علماء الاجرام ان الجريمة لايمكن ان تكون ثمرة عامل واحد، بل هي حصيلة عوامل متعددة ومختلفة من شخص الي آخر، بل بالنسبة للشخص الواحد من جريمة الي اخري. والعوامل الاجرامية يميزها كذلك أنها لاتباشر تأثيرها المسبب للجريمة الا مجتمعة فهي وحدة لاتقبل التجزئة، ويستحيل من الناحية العلمية نسبة الاجرام الي عامل وحيد منها أو تحديد نصيب كل عامل في انتاج ظاهرة الاجرام علي وجه القطع واليقين. ومن ثم لم يعد صحيحا تفسير الاجرام بعامل واحد دون سواه.

وقد ذهب بعض النظريات قديما الي نسبة الجريمة الي عامل بعينه أو الي مجموعة محددة من العوامل، فرأي البعض أن الجريمة وليدة خلل عضوي، وقرر غيرهم أنها ليست الامظهرا من مظاهر الخلل النفسي لدي الفرد، وذهب أخرون الي أنها وليدة البيئة التي يحيا فيها الفرد. وقد رجحت في النهاية نظرية العوامل المتعددة، التي قد يكون بعضها داخلي، أي يرجع الي التكوين البدني والعقلي والنفسي للمجرم، وقد يكون بعضها

خارجي، أي متصل بالبيئة التي يعيش فيها المجرم.

واذا كانت دراستنا لعلم الاجرام هي دراسة للعوامل الاجرامية، داخلية كانت أو خارجية[1]، فان عرض المدارس المختلفة في تفسير الظاهرة الاجرامية من شأنه أن يلقي الضوء علي فكرة عوامل الاجرام بصفة عامة.

وعلي هذا النحو نقسم دراستنا الي ثلاثة أبواب:

الباب الاول: محاولات تفسير الظاهرة الاجرامية.

الباب الثاني: العوامل الداخلية للاجرام.

الباب الثالث: العوامل الخارجية للاجرام.

---

(١) دراسة العوامل الداخلية للاجرام هى دراسة للجريمة كظاهرة فردية، وهذه الدراسة لها أساليبها الخاصة اذ أن محور البحث فيها هو الفرد مرتكب الجريمة، ومن ثم يغلب فيها استخدام البحث الاكلينكى الذى يقوم على فحص مرتكب الجريمة لبيان أوجه الخلل التى قد يكون لها أثر فى دفعه الى السلوك الاجرامى. واذا كانت دراسة العوامل الخارجية ذات فائدة كذلك فى تفسير ارتكاب فرد معين للجريمة، فان دراستها تعنى بصفة خاصة «الاجرام» كظاهرة جماعية اجمالية ينبغى البحث عن تفسير لها، وهو تفسير يختلف من مجتمع الى آخر لان لكل نموذج من المجتمعات اجرامه الخاص.

الباب الأول

محاولات تفسير الظاهرة الإجرامية

تمهيد وتقسيم:

بعد أن حددنا موضوع علم الاجرام وأساليب البحث فيه، يكون علينا أن نتساءل عن أهم النتائج للبحوث والدراسات التي أجريت حتي الآن في موضوع علم الاجرام، أو بعبارة أخري نعرض للنظريات الهامة في علم الاجرام، وهي تلك النظريات التي حاولت تقديم تفسير للظاهرة الاجرامية.

رأينا عند دراستنا لتاريخ علم الاجرام أن البحث عن تفسير للجريمة ليس بدعة حديثة، بل أن الاقدمين حاولوا تحديد الاسباب الحقيقية للجريمة. غير أن البحث عن تفسير للجريمة بدأ متجردا من الطابع العلمي، اذ قنع القدماء بنسبة الجريمة الي أرواح شريرة تقمصت شخص المجرم أو الي الكواكب التي تتحكم في مصير الانسان وترسم مستقبله أو الي ضعف تعلقه بالقيم الدينية.

ولم تبدأ دراسة الجريمة دراسة علمية الامنذ عهد قريب، وعلي وجه التحديد في النصف الثاني من القرن التاسع عشر. ومنذ بدأ البحث في أسباب الجريمة ينحو منحي علميا، توالت النظريات التي تحاول تفسير السلوك الاجرامي، ولم يتفق الباحثون علي كلمة سواء فيما يتعلق بتفسير ظاهرة الاجرام، بل تفرقت بهم السبل وتوجه كل منهم وجهته التى تتفق مع أرائه وفلسفته، وتطرف بعضهم أشد التطرف.

وقبل أن نعرض لدراسة هذه النظريات، نشير منذ البداية الي أن أيا منها لم يقدم حتي الآن تفسيرا مقنعا للظاهرة الاجرامية، ويرجع هذا الي أسباب رئيسية ثلاثة:

الاول: اختلاف العلوم الانسانية عن العلوم الطبيعية. فعندما يصل العلم الطبيعي الي تفسير ظاهرة ماتجد النظرية العلمية المتعلقة بها ماتلبث أن تستقر نهائيا. ويختلف الامر في العلوم الانسانية حيث تتعارض النظريات المتعلقة بها، بل تحاول كل نظرية أن تبعد الاخري وتكذبها لأن

تنضاف اليها فتكمل مابدأته. وهذا حال النظريات في علم الاجرام، شأنه في ذلك شأن غيره من العلوم الانسانية التي يعد واحدا منها.

الثاني: أن الظاهرة الاجرامية ظاهرة معقدة تستدعي تضافر عدد من العلوم للبحث فيها، من هذه العلوم البيولوجيا، علم الامراض العقلية، علم النفس، علم الاجتماع. وبدهي أن أي عالم مهما بلغت معارفه لايستطيع اليوم أن يحوز معلومات كافية عن هذه العلوم مجتمعة، وقد أدي ذلك الي تخصص علم الاجرام وانقسامه الي فروع على مابيناه من قبل. ولكل فرع من هذه الفروع موضوعه ووسائله، ومن ثم نتائجه التي قد لاتتطابق مع نتائج غيره.

الثالث: أنه من النادر أن نجد في نطاق النظريات التي تمثلت، نظرية متكاملة للسببية الاجرامية مقرونة بوسائل للسياسة الجنائية نابعة من تلك النظرية. فبعض النظريات يقنع بتحديد نظرته الي السببية الاجرامية بل أن عددا منها لايتضمن سوي تفسيرا جزئيا للظاهرة الاجرامية، اذ ينظر بعضهم الي الظاهرة الجماعية، أي الاجرام، بينما يقتصر آخرون علي تفسير الظاهرة الفردية، أي الجريمة. وقد يتوقف الامر عند حد تناول أحد المظاهر فحسب من هذه أو تلك.

الفصل الاول

المدارس البيولوجية

كانت للاتجاه البيولوجي في تفسير السلوك الاجرامى ارهاصات كثيرة بدأت منذ القرن السادس عشر. لكن زعيمه الحقيقي هو العالم الايطالي شيزاري لمبروزو، الذي كان لارائه بحق وصف المدرسة، وقد أطلق عليها من بعد في علم الاجرام المدرسة الانتربولوجية اللمبروزية.

وكانت هذه المدرسة تعبيرا عن اتجاه علمي في تفسير الظاهرة الاجرامية، مازال يحتل مكانته بين الباحثين في علم الاجرام حتي وقتنا الحاضر.

لذلك نبدأ دراسة المدارس البيولوجية بعرض نظرية لمبروزو، ثم نستعرض المدارس البيولوجية الحديثة.

المبحث الاول

نظرية لمبروزو

أولا: مضمون نظرية لمبروزو

بدأ لمبروزو حياته طبيبا بالجيش الايطالي، وقد أتاحت له هذه الصفة امكانية فحص عدة آلاف من العسكريين. وفي الوقت نفسه كان لمبروزو اختصاصيا في الطب الشرعي، شغوفا بدراسة أنماط المجرمين، وقد هيأت له صفته هذه القيام بأبحاث ودراسات في المؤسسات العقابية، وعلي جماجم المجرمين الذين نفذت فيهم عقوبة الاعدام. ويقال أنه تمكن في حياته من فحص ٣٨٣ جمجمة للمجرمين، بالاضافة الي ٥٩٠٧ من المجرمين الاحياء. وقد اكمل لمبروزو هذه الابحاث باجراء مقارنات مع الجنود وتلاميذ المدارس للتحقق من صحة الملاحظات التي توصل اليها. وقد شغل لمبروزو وظيفة استاذ الطب الشرعي بجامعة تورينو، واطلع علي الابحاث التي

جرت منذ القرن السابع عشر في مجال الانثربولوجيا الطبيعية والامراض العقليةوالوراثة.

وقد لاحظ لمبروزو من دراساته المتعددة وفحوصه التي أجراها علي الجنود وجماجم من أعدموا ونزلاء المؤسسات العقابية أن المجرمين يختلفون عن غير المجرمين، وأن بالمجرمين خصائص جسدية وعيوبا في التكوين الجسماني الداخلي لاتوجد لدي غيرهم. فقد اتضح له أن المجرم انسان شاذ التكوين، يتميز بعدم انتظام في جمجمته، وبضيق جبهته، وضخامة فكيه، وشذوذ أسنانه، وفرطحة أنفه أو اعوجاجه، وضخامة أذنيه أو ضآلتهما، وكثافة شعر رأسه وجسده، وطول مفرط في أطرافه.

وكانت الشرارة التي فتحت أمام لمبروزو أفاقا جديدة هي ما اكتشفه في سنة ١٨٧٠ أثناء قيامه بتشريح جثة قاطع طريق في جنوب ايطاليا يدعي فيبلا. فقد اكتشف عرضا في مؤخر جمجمة هذا الشخص تجويفا حيث كان ينبغي أن يكون بروزا، أضافة الي طائفة أخري من صور الشذوذ في الخلقة. وكان الذي أثار دهشة لمبروزو-ووجهه فيما بعد الي بناء نظريته- أن التجويف الذي وجد في مؤخر الجمجمة يشبه ذلك الذي يوجد لدي الحيوانات الدنيا من القردة والحيوانات المتوحشة.

وماكان من لمبروزو الا أن خرج علي الملأ بنظريته التي أعدها عن النموذج الاجرامي، والتي سميت فيما بعد نظرية "المجرم بالميلاد" وربط فيها بين المجرم والحيوان. وقد عرض نظريته هذه في مؤلفه الرئيسي الذي ظهر في سنة ١٨٧٦، يحمل عنوان " الانسان المجرم"في طبعته الاولي. وأعلن أن المجرم يتميز بطائفة من أوجه الشذوذ الجسماني التي تفسر بانتمائه الي عصور ماقبل التاريخ الانساني. فهو انسان بدائي لاينتمي بتكوينه العضوي أو النفسي الي المجتمع الذي يعيش فيه، ومن ثم فهو يتصرف تصرفات تنتمي الي الماضي السحيق ولاتتفق مع مايفرضه

المجتمع الحديث من قيم وتقاليد. ورأي لمبروزو في هذا الشذوذ تفسيرا لكثير من تصرفات المجرمين التي تبدو لنا شاذة غريبة.

وقد أجري لمبروزو بحوثا لاحقة قرر علي أثرها أن هناك صلة بين الاجرام وبين الخلل العضوي أو العيب النفساني في المجرم. ومن فحصه لمجرم اشتهر بجرائم العنف والدم هو الجندي مسيدا، اكتشف لديه بعض الخصائص التي تشبه خصائص الصرع أو التشنجات العصبية. وقد قاده هذا الكشف الي تعديل نظريته مقررا أن الاجرام يعد صورة أو نوعية من الصرع تدفع المجرم الي ارتكاب أفعال عنيفة (١). وقد ضمن هذه الاراء في الطبعات التالية من كتابه.

ومع ذلك ظلت الفكرة الأساسية لدي لمبروزو هي وجود "نموذج" اجرامي بشرى يتميز بخصائص جسدية ونفسية، تجعل من غير الممكن مساءلته بأي نوع من المسؤولية الاخلاقية (٢)، ولكن إنتفاء المسؤولية لايعني انعدام خطورته بالنسبة للمجتمع، ومن ثم يتعين استبعاده بطريقة أو بأخرى. ومن هذه الافكار ولدت المدرسة الانتربولوجية أوالمدرسة الايطالية.

ثانيا: تقدير نظرية لمبروزو:

لاقت أراء لمبروزو في البداية نجاحا بالغا، جذب اليه عددا كبيرا من التلاميذ والمؤيدين، الذين اعتنقوا آراء وافكار الاستاذ. وفي سنة١٨٨٥،

---

(١) وتد قسم المجرمين إلى طوائف عدة تختلف كل طائفة منها عن غيرها في الأسباب الدافعة إلى الاجرام. وإذا كان لمبروزو يرجع الاجرام إلي الأسباب البيولوجية، فأنه لم ينكر فيما بعد تماما دور البيئة في هذا الخصوص، وإن كان قد غض من شأنه إلى حد كبير.

(٢) فهذه الخصائص تجعل منه انسانا شاذا، وهذا الشذوذ هو الذي يفسر إجرامه، ويجعله منقادا على نحو حتمي إلى ارتكاب الجرائم. وإذا كان المجرم منقادا إلى الاجرام لشذوذ خلقي لايد له فيه، امتنعت مساءلة جنائيا على أساس حرية الاختيار، فهو مغلوب على أمره لانه طبع على الاجرام.

أنعقد في حضوره وعلي شرفه المؤتمر الاول للانتربولوجيا الجنائية في روما، حيث عرض أفكاره. وفي العام التالي أنشا "لاكساني" الطبيب الشرعي الفرنسي أرشيف الانتربولوجيا الجنائية، وهي مجلة نصف شهرية. وقد أنشأ لمبروزو نفسه-بوصيةتركها- "جائزة لمبروزو للانتربولوجيا الجنائية". ويشير هذا الي الحفاوة التي استقبلت بها آراء لمبروزو في بدايتها.

لكن سرعان ماانقشعت سحابة الحفاوة هذه، واندفعت الانتقادات الحادة، وبدأ الهجوم علي آرائه منذ المؤتمر الثاني للانتربولوجيا الجنائية الذي انعقد في باريس في سنة. ١٨٨٩ وكان النقد عنيفا، وصل الي حد السخرية منه، لاسيما تلك الانتقادات التي وجهها العالم الانجليزي جورنج، الذي نشر في سنة ١٩١٣ كتابا وجهه لنقد نظرية لمبروزو.

وقد حاول لمبروزو الدفاع عن نفسه، ولكنه لم يطرح كليةالانتقادات التي وجهت الي آرائه. وظهر تأثير هذه الانتقادات عليه في آخر مؤلف نشره في سنة ١٨٩٩ متضمنا تأصيلا لارائه بعد تعديلها، وكان عنوانه "الجريمة، الاسبابوالعلاج".

والواقع ان نظرية لمبروزو كان لها فضل كبير في توجيه الدراسات الاجرامية صوب دراسة شخص المجرم من الناحيتين العضوية والنفسية،توصلا لاكتشاف الاسباب التي تدفعه الي الاجرام. ولو لم يكن لآراء لمبروزو سوي هذه الحسنة لكفاه ذلك شرفا ورفعة في سجل العلماء.

فتحويل الاهتمام من دراسة السلوك المجرد الي دراسة الشخص مصدر السلوك، كان بادرة دفعت الدراسات الاجرامية البيولوجية الي الامام خطوات ما كانت تتاح لها لولا آراء لمبروزو، رغم مايمكن أن نأخذه عليها من مآخذ. ولاينكر الامكابر أن الدراسات الاجرامية مافتئت منذ ظهور آراء لمبروزو تركز علي دراسة الشخصية الاجرامية أكثر من تركيزها علي

دراسة السلوك الصادر عن هذه الشخصية. ورغم مرور اكثر من مائة عام علي بداية ظهور آراء لمبروزو، مازالت مؤلفات علم الاجرام تفرد لهذه الاراء مكانها، بل أن آراء لمبروزو- وتلاميذه من بعده- يصدق عليها أكثر من غيرها وصف المدرسة اللومبروزية.

ولايعني ذلك أن آراء لمبروزو معصومة من الخطأ أو أنها بمنأي عن النقد، انما شأنها في هذا شأن غيرها من ثمار الفكر الانساني. وقد وجهت اليها انتقادات من عدة زوايا نجملها فيما يلي:

أولا: أن ماقال به لمبروزو من اختلاف بين الشخص العادي والمجرم أمر ينقصه الدليل العلمي، كما أن التعميم الذي انتهي اليه من دراسته لحالات محددة، خلص منها الي وجود شذوذ في التكوين العضوي والنفسي للمجرمين، تعميم في غير محله. فمن ناحية، ليس من الثابت احصائيا أن كافة المجرمين يعانون من شذوذ في التكوين، ومن ناحية أخري يقتضي تعميم القول بوجود هذا الشذوذ دراسة بعض حالات غير المجرمين للتحقق من مخالفتهم في الخصائص البيولوجية للمجرمين. وقد قام العالم الانجليزي جورنج باختبار نظرية لمبروزو فقارن بين المجرمين وغير المجرمين في دراسة شملت عدة آلاف من هؤلاء وأولئك، فلم يجد بين الطائفتين فروقا هامة في التكوين تؤكد شذوذ المجرمين في تكوينهم عمن سواهم [1]. وهذا مادفع جورنج الي القول- في كتابه الذي نشره في سنة ١٩١٣ متضمنا نتائج دراساته- بأنه لاتوجد أختلافات بين المجرم وغيره أكثر من تلك التي توجد بين طالب اسكتلندي وطالب انجليزي.

---

(١) والواقع أن من أهم ما أخذ على لمبروزو هو مبالغته في إظهار العيوب الجسدية. بينما أنه ليس من المقطوع به أن كافة المجرمين يعانون من عيوب جسدية، كما أنه ليس من الثابت أن كل من بهم عيوب أو عاهات خلقية، ظاهرة أو خفية، ينزلقون إلى الجريمة. وقد رد انصار لمبروزو على ذلك بقولهم أنه لم يدع أن العيوب الخلقية تكون وقفا عليهم دون غيرهم، وإنما قال أنها أكثر شيوعا وحدة عندهم منها عند غيرهم، وأن الغالب أن تكون مصاحبة للشذوذ النفسي فيهم.

ثانيا: أن ماأكده لمبروزو من تشابه بين المجرم والانسان البدائي، هو قول يؤخذ عليه مايتضمنه من مغالطة. فمن ناحية لايمكن القول بأن معلومات لمبروزو عن الانسان البدائي كانت من الكفاية لدرجة تمكنه من المقارنة بينه وبين المجرم. ومن ناحية أخرى ، وعلي فرض امكان المقارنة بين المجرم والانسان البدائى، فان القول بتشابه المجرم والانسان البدائي هو قول لايبرر الادعاء بحتمية الاجرام لدي الانسان المعاصر، لان صحة هذا الاستنتاج تفترض أن المجتمع البدائي لم يكن يضم بين أفراده سوي المجرمين، وهو افتراض لايمكن التسليم به.

ثالثا: أخذ علي لمبروزو كذلك قوله أن المجرم انسان يولد مجرما بحكم عوامل وراثية انتقلت اليه فجعلت منه أحد شواذ الخلق، فقد نسب الي لمبروزو جهله بقوانين الوراثة. وقد رد أنصاره علي ذلك بقولهم أن الوراثة الاجرامية في رأيه لاتعني انزلاقا حتميا الي الاجرام، وانما معناها وجود ميل موروث لايفضي الي الجريمة الااذا اقترنت به عوامل معينة. وهذا الميل قد يكتسب بعد الميلاد.

رابعا: أخذ علي نظرية لمبروزو كذلك ماتتضمنه من انكار تام لعامل البيئة والظروف الاجتماعية في نشأة الجريمة. والواقع أن هذا النقد مبالغ فيه، اذ أن لمبروزو قد اعترف في آخر مؤلفاته[1] بدور العوامل البيئية والظروف الاجتماعية في تكوين شخصية الفرد، ومن ثم في الدفع الي الاجرام.

---

(١) وهو الذي نشر في سنة ١٨٩٩ تحت عنوان "الجريمة ، الأسباب والعلاج". والواقع أن لمبروزو، متأثراً بما وجه إليه من إنتقادات لاذعة، لم يغفل التفسيرات الاجتماعية للجريمة ودور العوامل البيئية في نشأة الجريمة، وكان ذلك بمثابة اكمال لنظريته وفتح المجال للدراسات الاجتماعية التي ماكانت لتزدهر إلا نتيجة لظهور أراء لمبروزو ومغالاته في بداية الأمر في أثر العوامل البيولوجية.

خامسا: والنقد الاخير الذي وجه الي نظرية لمبروزو يتعلق بفكرة المجرم بالفطرة أو بالميلاد. فقد قيل بأن الادعاء بوجود مثل هذا المجرم لايستقيم مع مفهوم الجريمة باعتبارها فكرة نسبيةتتغير من مجتمع الي آخر، وفي المجتمع الواحد من عصر الي عصر. فالقول بوجود مجرم بالفطرة يقتضي التسليم بوجود فعل يعتبر جريمة بالفطرةوهو مالايمكن عقلا الادعاء به، اذ أن الجريمة خلق قانوني يتغير بتغير الظروف التي حدت بالمشرع الي تجريم فعل ما، ومن ثم ففكرةالجريمة لاتثبت علي حال بحيث لايسوغ عقلا التسليم بأن من تتوافر به أوصافا معينة يكون نزاعا علي سبيل الحتم الي ارتكاب أفعال قد تكون مجرمة وقت ارتكابها وقد لاتكون كذلك. ومع ذلك نلاحظ أن هذا النقد لامحل له الابالنسبة لطائفة الجرائم التي تتغير تبعا لظروف الزمان والمكان، أو ماانطلق عليه الجرائم الاصطناعية التي تستند الي ارادة المشرع. ومن ثم لامجال له بالنسبة لطائفة الجرائم الطبيعية، وقد تكون هي التي عناها لمبروزو عندما سلم بفكرة المجرم بالميلاد. لكن ليس معني ذلك أننا نسلم معه بوجود مثل هذا المجرم.

المبحث الثاني

نظرية هوتون

أولا: مضمون نظرية هوتون:

رأينا أن آراء لمبروزو لاقت في بدايتها نجاحا بالغا، جذب اليها عددا كبيرا من التلاميذ الذين اعتنقوا آراء وأفكار الاستاذ وأنبروا للدفاع عنها واثبات صحتها. من هؤلاء أنصار مدرسة الانتربولوجيا الجنائية لجراز Graz وقطبها الشهير لينز A.Lenz(١). ومن هؤلاء كذلك الاستاذ الامريكي "ارنست هوتون" الذي ينتمي مذهبيا الي تلك المدرسة. وقد أراد هوتون أن يؤكد صحة آراء لمبروزو، فأجري دراسة علي نحو أربعة عشر الفا من المجرمين الذين أدانهم القضاء وأودعوا السجون ودور الاصلاح. واكمل هوتون هذه الدراسة بدراسة مجموعة من غير المجرمين لمقارنتها من حيث الخصائص بمجموعة المجرمين. وخلص هوتون من مقارناته الي أن المجرمين يتميزون بخلل في تكوينهم الجسدي يرجع الي الوراثة. فقد تبين له وجود صفات موروثة يتميز بها المجرمون، وهي صفات تبدو واضحة في شكل بعض الاعضاء مثل العينين والانف والاذنين والجبهة، وفي مقاييس هذه الاعضاء. وأطلق هوتون على هذا الخلل تعبير الانحطاط الجسماني الموروث. وقرر هوتون أن هذا الانحطاط له أنواع مختلفة باختلاف المجرمين. فلكل طائفة من المجرمين خصائص وصفات مشتركة تميزها عن غيرها. فمن يرتكبون جرائم الاعتداء علي الاشخاص يتميزون بصفات

---

(١) ووفقا لهذه المدرسة ينبغي التعلق بالوراثة لبيان دورها في نقل بعض الخصائص التي من شأنها أن تدفع الأفراد لخرق قواعد قانون العقوبات.

تفرقهم عن مرتكبى جرائم المال، وهؤلاء وأولئك يتميزون عن مرتكبي الجرائم الجنسية... وهكذا.

ثانيا: تقدير نظرية هوتون:

تشير النتائج التي انتهي اليها هوتون الي مدي تأثره بما خلص اليه لمبروزو بخصوص نموذجه عن المجرم بالميلاد. ورغم أختلاف أسلوب البحث بين الاستاذ وتلميذه[1]، الا أن ما انتهي اليه هوتون قد تعرض بدوره للنقد.

فمن ناحية، أخذ علي هوتون أنه افترض مسلمات غير صحيحة ثم استخلص منها النتائج التي انتهي اليها. فقد أفترض هوتون أن مجموعة من أدانهم القضاء من نزلاء السجون ودور الاصلاح تمثل طائفة المجرمين تمثيلا كاملا. بيد أن الحقيقة غير ذلك، لان السجون ودور الاصلاح لاتضم سوي من ثبت لدي القضاء اجرامهم وحكم عليهم بسلب الحرية مع النفاذ. ومن ثم لاتضم تلك المؤسسات من حكم عليهم بسلب الحرية مع وقف التنفيذ، ومن حكم عليهم بعقوبة الغرامة. يضاف الي ذلك أنه يوجد خارج المؤسسات العقابية والاصلاحية من ارتكبوا الجرائم دون أن يكتشف أمرهم أو تكتشف جرائمهم، ومن قضي ببراءتهم لعدم كفاية الادلة. بل أنه ليس من المستبعد أن يكون بين من أودعوا المؤسسات العقابية شرفاء حكم بادانتهم علي غير حق[2].

---

(١) حرص هوتون على تفادي ماوجه إلي لمبروزو من نقد تعلق باعتماده على مجموعات من المجرمين لاستخلاص نتائجه، دون أن يلجأ إلى مجموعات ضابطة من الأفراد العاديين. لذلك أجرى هوتون دراسات على غير المجرمين لمقارنة صفاتهم بالصفات التي عثر عليها لدى نزلاء السجون من المجرمين.

(٢) ويعني ذلك أنه من الممكن أن يوجد بين من فحصهم هوتون باعتبارهم من غير المجرمين أشخاص إرتكبوا جرائم دون أن يودعوا المؤسسات العقابية لأي سبب من الأسباب ، وبالمقابل من المحتمل أن يكون من بين من اعتبرهم مجرمين من نزلاء السجون ابرياء زج بهم إلى غياهب السجن ظلما وعدواناً. من ذلك نرى أن المقارنة على هذا النحو لايمكن أن تفضى إلى نتائج على قدر كبير من الصحة.

ومن ناحية أخرى، أكد هوتون أن الصفات الخاصة بالمجرمين ترجع الي عامل الوراثة دون غيره من العوامل، وفضلا عن أنه لم يقدم دليلا علميا علي انفراد الوراثة بتسبيب هذه الصفات، فان ما يؤخذ عليه في هذا الخصوص أنه أغفل كل تأثير للعوامل البيئية والظروف الاجتماعية التي صاحبت نشأة هؤلاء المجرمين.

وأخيرا أخذ علي هوتون أنه اكتفي بالجريمة التي كانت سببا في دخول المجرم المؤسسة العقابية لاستخلاص الصفات المميزة لطوائف المجرمين بعضهم عن بعض، هذا في حين أنه من الممكن أن يكون هذا المجرم ذاته قد حكم عليه فى جرائم أخرى مغايرة في نوعها للجريمة التى اعتد بها هوتون لتوزيع المجرمين علي طوائف متميزة. فمن حكم عليه في جريمة سرقة أدرجه في طائفة مرتكبي جرائم الاموال، وقد يكون سبق الحكم عليه في جريمة ضرب أو هتك عرض، ومع ذلك خصه هوتون بصفات تميزه عن مرتكبي جرائم الاشخاص واعتبره نوعا مختلفا عنهم، بينما هو في الحقيقة ذات المجرم وان ارتكب جرائم مختلفة. ويعني ذلك أن ما أراد هوتون أن يثبته من وجود تخصص بين المجرمين في نوع معين من الجرائم هو تاكيد لم يقدم دليلا علميا عليه، كما أن الواقع يكذبه في كثير من الاحيان.

المبحث الثالث

المدرسة البيولوجية الحديثة

أو نظرية دي توليو

نظرية دي توليو في تفسير السلوك الاجرامي تعد من أشهر النظريات البيولوجية الحديثة في علم الاجرام. وتسمي هذه النظرية بنظرية " التكوين الاجرامي" أو "الاستعداد السابق للاجرام".

ويعد دي توليو أحد تلاميذ لومبروزو، وكان يشغل وظيفة استاذ الانتربولوجيا الجنائية في جامعة روما، كما كان كبير الاطباء في أهم السجون بمدينة روما. وقد نشر مؤلفات أساسية ضمنها نظريته في التكوين الاجرامي، من هذه المؤلفات " مطول الانتربولوجيا الجنائية" و"مبادىء علم الاجرام الاكلينكي".

أولا: مضمون نظرية التكوين الاجرامي:

جوهر نظرية دي توليو- كما يشير اليه اسمها- أن هناك بعض الافراد لديهم استعداد أو ميل الي الجريمة لايتوافر لدي غيرهم، وأن هذا الاستعداد أوالميل الي الاجرام لايفضي الي الجريمة بذاته، بل يلزم لكي تنشأ الجريمة أن توجد مثيرات خارجية منبهة أو كاشفة عن نزعتهم الاجرامية. والاستعداد أو الميل الي الجريمة، أو ما أطلق عليه دى توليو "التكوين الاجرامى" يختلف باختلاف المجرمين. ومن ثم يكون الاجرام سلوكا يكشف عن شخصية صاحبه، ولايمكن تفسير الجريمة الابفحص شخصية المجرم والاحاطة بكافة جوانبها.

واذا كانت الجريمة عبارة عن تفاعل يحدث بين نفسية الانسان وبين الظروف التي تواجهه في العالم الخارجي، فان هذا التفاعل ما كان ليحدث نتيجته التي حدثت، أي الجريمة، لو لم يكن لدي المجرم استعداد سابق

للاجرام، لايتوافر لدي غيره من الافراد، بدليل أن الظروف الخارجية التي تثير نزعة الاجرام فيمن لديه استعداد سابق له، وتفضي بالتالي الي الجريمة، لاتحدث الأثر ذاته بالنسبة للاشخاص العاديين الذين يتعرضون مثل المجرم للظروف ذاتها.

وواضح مما تقدم أن دى توليو يجعل للظروف الخارجية أو العوامل البيئية دورا في توليد الجريمة، فهي ثمرة تكوين أواستعداد سابق للاجرام انضافت اليه ظروف خارجية كشفت عن هذا الاستعداد، فتولدت الجريمة. بيد أن دى توليو لايسوي بين التكوين أو الاستعداد السابق للاجرام لدي المجرم وبين الظروف الخارجية التي أثارت لديه النزعة الاجرامية من حيث قوة كلا منهما في الدفع الي الجريمة. بل أنه يجعل للاستعداد أو الميل السابق الي الجريمة، أي للعوامل الفردية، دورا هاما يفوق الدور الذي تلعبه الظروف الخارجية في هذا الصدد(١).

ودليله علي ذلك أن الظروف الخارجية، التي تثير النزعة الاجرامية وتكشف عنها لدي المجرم، لاتحدث الاثر عينه لدى غيره من الافراد العاديين، فعدد كبير من الافراد قد تحيط بهم الظروف ذاتها، وبالدرجة التي تعرض لها المجرم، ومع ذلك لاتؤدى بهم الي طريق الجريمة. وقد شبه

(١) ومن ثم أمكن عد نظرية دي توليو ضمن الاتجاه البيولوجي في تفسير السلوك الاجرامي، ولكنه اتجاه معدل، لكونه لاينكر دور الظروف والعوامل البيئية. وللانصاف يمكن القول بأن دي توليو لم يبدأ نظريته من فراغ، بل أنه استفاد من آراء لمبروزو الأخيرة التي تأثر فيهابالتفسيرات الاجتماعية للجريمة، واعترف للعوامل الخارجية بدور، لم يفعل دي توليو أكثر من القاء الضوء عليه والتركيز على أظهاره وأعطائه الأهمية التي يستحقها بين العوامل الإجرامية. لذلك أمكن اعتبار دي توليو من تلاميذ لمبروزو، ونظريته في التكوين الاجرامي ليست – في تقديرنا– سوى امتداد للمدرسة اللومبروزية في الانتربولوجيا الجنائية.

دى توليو الاجرام في هذا الخصوص بالمرض، فالناس جميعا سواء من حيث تعرضهم للجراثيم المسببة للامراض المعدية، ومع ذلك نجدهم لايصابون جميعا بتلك الامراض، بل يبتلى بها فحسب من كان منهم لديه استعداد للاصابة بالامراض لضعف في تكوينه يقلل من قدرته الجسدية علي مقاومة تلك الامراض. ولايختلف الامر بالنسبة للاجرام، فقلة من الافراد لديهم تكوين خاص يجعلهم أقل مقدرة من غيرهم علي مقاومة الظروف الخارجية أو الصمود أمام اغرائها، ومن ثم تؤدي هذه الظروف دورها الكاشف، فتقع الجريمة.

ويري دى توليو أن التكوين الاجرامى أو الاستعداد السابق للاجرام ليس على درجة واحدة من الخطورة، بل أنه يتدرج ويختلف باختلاف المجرمين. من أجل ذلك قسم دى توليو المجرمين الى طوائف مختلفة يجمع بين أفراد كل طائفة خصائص تكوينية واحدة. ويختلف المجرمون بالتكوين عن غيرهم من مجرمى الصدفة، الذين يرجع اجرامهم الى تاثير عامل خارجى أكثر من رجوعه الي عامل داخلي.

والتكوين الاجرامى- في نظر دى توليو- يعد مرادفا للشخصية الاجرامية، ومن ثم كان الاجرام سلوكا يكشف عن شخصية صاحبة ومؤدى ذلك أنه يلزم للقول بتوافر التكوين الاجرامى لدى شخص ما ارتكب جريمة، فحص شخصيته ودراسة جوانبها المختلفة. ويساعد فحص الشخصية علي تحديد درجة الاستعداد السابق للاجرام، ومن ثم تفسير الجريمة المرتكبة والوقوف علي قدر الخطورة الاجرامية الكامنة فى شخص المجرم. وتدرس شخصية الفرد من النواح الثلاث التالية:

١ – فحص أعضاء الجسم الخارجية.

٢ – دراسة وظائف الاعضاء الداخلية، مثل الجهاز التنفسى والجهاز العصبي والجهاز التناسلي والجهاز الغدي.

٣ - دراسة الجانب النفسي، أي قياس غرائز النفس وما تشعر به من حاجات تولدها هذه الغرائز، وقدر هذه الحاجات.

ومن دراسة شخصيات المجرمين علي هذا النحو[١]، خلص دى توليو الي أن التكوين الاجرامي يتميز بالخصائص الاتيه:

١ - من ناحية أعضاء الجسم الخارجية، لاحظ دى توليو أن المجرم بالتكوين يكون مصابا بعيوب فى أعضاء جسمه، منها ما يتوافر فى الدماغ، ومنها مايوجد في شقي الجبهة.

٢ - من ناحية وظائف الاعضاء الداخلية، وجد في المجرمين بالتكوين عيوبا في افرازات الغدد الداخلية، وخللا في الجهاز الدموي أو البولي، واضطرابا في الجهاز العصبي.

٣ - اما من الناحية النفسية، فيتميز المجرم بالتكوين بخصائص نفسانية هي:

*شذوذ في الجانب الغريزي العاطفي من نفسه، مثل الشذوذ في غريزة الاقتناء، اذ يفضي الي الرغبة في تملك أموال الغير بدون حق، والشذوذ في الغريزة الجنسية، يترتب عليه ارتكاب جرائم العرض، والشذوذ في غريزة الدفاع عن النفس، ويؤدي الي ارتكاب جرائم الاعتداء علي الاشخاص.

* شعور بالارتياح عقب ارتكاب الجريمة.

* ضعف التعلق بالمثل العليا والقيم الخلقية.

---

(١) قسم دي توليو المجرمين إلى مجموعات ثلاث: المجرمون بالتكوين والمجرمون العرضيون، والمجرمون ذوي العاهات العقلية. وقسم كل مجموعة من هذه المجموعات إلى طوائف.

* ضعف في القدرة علي المقاومة النفسية لظروف خارجية بمقدور الرجل العادي أن يقاومها في الغالب.

خلاصة نظرية دي توليو في تفسير السلوك الاجرامي يمكن اذن صياغتها علي النحو التالي: ان الاجرام مرجعه استعداد سابق لدي الشخص، توقظه عوامل خارجية تطغي علي العوامل المانعة، فتتولد الجريمة في الواقع. فالجريمة اذن هي حاصل عملية الجمع الاتية:

استعداد اجرامي سابق + طغيان في العوامل الدافعة + ضعف أو انعدام في العوامل المانعة = الجريمة.

ثانيا: تقدير نظرية التكوين الاجرامي:

لقيت نظرية دى توليو قبولا في ايطاليا حيث أيدها كثيرون من علماء الاجرام، كما صادفت ترحيبا خارج ايطاليا، لاسيما في المانيا وفي فرنسا وفي أمريكا الجنوبية. وكل ماقيل من آراء لاحقة في تفسير السلوك الاجرامى لايخرج في مضمونه عن نظرية التكوين الاجرامى مع استعمال تعبيرات مختلفة للتعبير عن الفكرة ذاتها، مثل الميل الاجرامى أو الفساد الغريزي أو التكوين الفاسد. كما يؤيدها أغلب أساتذة علم الاجرام في مصر والدول العربية.

ويرجع نجاح هذه النظرية في جلب المؤيدين لها الي قوة منطقها، وتفاديها للتطرف الذي أخذ علي غيرها من النظريات التي فسرت الجريمة بمجموعة من العوامل مهملة ماعداها. فنظرية التكوين الاجرامي فى تفسيرها للاجرام تعد أقرب النظريات التى قيلت الى حقيقة الواقع. ذلك أن العوامل البيولوجية تلعب دورا هاما في الافضاء الي الاجرام، لكن ليس معني ذلك اهمال دور العوامل البيئية الخارجية في تهيئة الفرد واثارة النزعة الاجرامية الكامنة فيه.

ومع ذلك يأخذ بعض العلماء على هذه النظرية تمسكها المطلق بفكرة التكوين الاجرامى أو الاستعداد السابق للاجرام لدى كافة المجرمين.ذلك أن هناك عددا من الجرائم الطفيفة التى لايمكن القول بأن ارتكابها يعد كاشفا عن استعداد أو تكوين اجرامى لدي فاعلها، ومع ذلك فهي أفعال تعد فى قانون العقوبات جرائم، ومثالها اغفال واجب التبليغ عن مولد طفل، اذ أنه سلوك، رغم تجريم القانون له، لايعد بذاته كاشفا عن استعداد سابق للاجرام[1]. والواقع أن هذا لايعد عيبا فى نظرية التكوين الاجرامى، اذ أنها تصدق بالنسبة لغالبية الافعال التي يجرمها القانون، وكون بعض صور السلوك الاجرامى لايكشف عن استعداد مرتكبه للاجرام، لاينفي بالضرورة والقطع وجود هذا الاستعداد، الذي قد ينتج جريمة أشد خطورة، وقد يظل، علي العكس، كامنا ساكنا لاتحركه أي ظروف خارجية مهما بلغت حدتها.

ونعتقد أن نظرية التكوين الاجرامى تعني مايمكن أن نطلق عليه الجرائم الطبيعية[2]، ويعني ذلك أن ارتكاب بعض صور السلوك الذي يخلع عليه

---

(١) وكثير من المخالفات، لاسيما المخالفات المرورية الطفيفة، لا يكشف ارتكابه عن استعداد أو ميل تكويني إلى الاجرام. بل أن طائفة كبيرة من الأفعال التي تعد في بعض الدول جرائم اقتصادية أو ما يطلق عليه جرائم الرأي لايعد ارتكابه كاشفا عن استعداد اجرامي فالافعال ذاتها يأتيها الأفراد في مجتمعات أخرى على أنها مباحة ومن ثم لايمكن الأدعاء بأن التكوين الإجرامي للفرد يختلف من مجتمع إلى آخر، وأن ارتكاب بعض الأفعال في مجتمع ما يكشف عن استعداد اجرامي سابق لدى أفراده في حين لايكشف ارتكاب الافعال ذاتها عن استعداد إجرامي لدى أفراد مجتمع آخر لايجرم قانون العقوبات فيه تلك الأفعال.

(٢) الواقع أن القول بوجود استعداد اجرامى لدى فرد مايقتضى منطقا التسليم بوجود ما=

المشرع وصف الجريمة تبعا لظروف متغيرة بطبيعتها يمكن الايكون كاشفا عن وجود استعداد اجرامى لدي فاعلها. واذا حكمنا علي نظرية ما بأنها معتدلة بصفة عامة وأن منطقها في جوهره قوى، فان كونها لاتنطبق في بعض الفروض المحدودة يعد من قبيل الاستثناء الذى يؤيد القاعدة ولاينفيها.

ويأخذ بعض العلماء علي نظرية التكوين الاجرامى انكارها للدور السببي المستقل للعوامل البيئية المحيطة بالمجرم، فبرغم اعترافها بتأثير هذه العوامل في انتاج السلوك الاجرامى، الاأن منطقها لايسمح باضفاء قوة تسبيب السلوك الاجرامى علي العوامل البيئية منعزلة، فهذه العوامل لاتنتج أثرها الا اذا صادفت تكوينا أو استعداداً اجراميا لدي الفرد. ويعني ذلك أن العامل الخارجى لايمكن أن يكون وحده دافعا الي السلوك الاجرامى مهما كانت أهميته وبالغا مابلغ تاثيره علي مرتكب الجريمة. وقد أخذ علي هذا القول اطلاقه الذي يتنافي مع حقائق الامور. فالعوامل البيئية قد يكون لها دور يغلب فى بعض الوقائع علي دور التكوين أو الاستعداد الاجرامى، بل يذهب البعض الى تاكيد أن هذه العوامل قد تحمل وحدها أحيانا تبعة تسبيب الجريمة. مثال ذلك الزوج الذى يفاجىء زوجته متلبسة بالزنا فيقتلها في الحال هي ومن يزني بها، فهو يرتكب في القوانين

= يسمى بالجرائم الطبيعية وحصر فكرة الاستعداد الاجرامي في نطاق هذه الجرائم دون غيرها ويغير هذا التحديد لايقبل من الناحية المنطقية القول بوجود استعداد اجرامي داخلي بالنسبة لأفعال يتغير تجريمها حسب تغير الزمان والمكان، إذ يترتب على هذا القول وصف الاستعداد السابق بأنه إجرامي في حين أن الفعل موضوع هذا الاستعداد ليس إجراميا في كل الأوقات ولا في سائر البلاد. وعلى هذا النحو تقصر نظرية الاستعداد الاجرامي عن تفسير ماعدا الجرائم الطبيعية من صور السلوك الانساني التي يضفى عليها المشرع وصف الجريمة.

الوضعية جريمة، ومع ذلك لايمكن أن ينسب اجرامه هذا الي تكوين أو استعداد اجرمي أثاره عامل خارجي، وانما ترجع جريمته الي عامل خارجي بحت هو الذي يحمل تبعه تسببيها.

وقد رد بعض أنصار نظرية دى توليو على هذا النقد بالتفرقة التي قال بها دى توليو بين الاستعداد الاجرامى "الاصلى" والاستعداد الاجرامى "العارض" . ففي المثال لسابق نكون أمام استعداد اجرامى عارض ولده الاضطراب أو الانفعال النفسي لدى الزوج من رؤية زوجته في حالة الزنا، وهذا الاستعداد العارض تفاعل مع العامل الخارجي الذي هو زنا الزوجة، فنتج عن هذا التفاعل سلوك اجرامى تمثل في قتل الزوجة ومن يزنى بها. فحتى في هذا الفرض لاينفرد العامل الخارجى وحده بتسبيب الجريمة، بدليل أنه لايرتكب القتل حتما كل زوج يفاجىء زوجته متلبسة بالزنا، ولو صح القول بأن العامل الخارجى هو الذى ينفرد بالدفع الى السلوك الاجرامى، لكان من الضرورى أن يقدم كل زوج يفاجىء زوجته في هذا الوضع علي قتلها هي ومن يزنى بها. لكن الواقع يخالف ذلك، فمن الازواج من لاينفعل لرؤية زوجته في هذا الوضع، ومن ثم لايتولد لديه في تلك اللحظة ماعبر عنه الاستاذ دى توليو بالميل الاجرامى العارض أو الوقتى، فلا يقدم بالتالى علي ارتكاب سلوك اجرامى. مفاد ذلك أن الجريمة هى دائما ثمرة استعداد اجرامى قد تتفاعل معه عوامل خارجية يختلف تاثيرها من شخص لآخر.

المبحث الرابع

نظرية فرويد

النظريات التي عرضناها حتى الآن حاولت تفسير السلوك الاجرامى لدى الافراد بالاعتماد أساسا علي التكوين العضوى للفرد، ومنهم من أضاف الى التكوين العضوى المختل الاضطراب النفسي. فالجريمة فى نظر هؤلاء لايمكن أن تكون الانتيجة خلل أو قصور في التكوين العضوى للمجرم، يفضى بمفرده- أو بالاضافة الى اضطربات نفسية- الى سلوك الفرد طريق الجريمة. لكن هناك اتجاها آخر لايقيم للتكوين العضوى وزنا في تفسير السلوك الاجرامى، وانما يتجه الي النفس البشرية يبحث فى ثناياها عن تفسير خالص لاقدام الفرد على ارتكاب الجريمة. وهؤلاء هم أنصار مذهب التحليل النفسى فى تفسير ظاهرة الاجرام، وزعيمهم سيجموندفرويد(١).

أولا: مضمون نظرية فرويد:

يقسم فرويد جوانب النفس البشرية بحسب وظائفها الى ثلاثة أقسام رمز لكل واحد منها بمصطلح من مصطلحات ثلاثة هى : الذات، الانا، الانا العليا.

١ - قسم الذات:

هو ذلك الجانب من النفس الذى يعتبره فرويد مستودع الميول الفطرية والاستعدادات الموروثة والنزعات الغريزية، وتستقر هذه الميول والرغبات

---

(١) واذا كان انصار مذهب التحليل النفسي في علم الاجرام يتفقون على تفسير الجريمة بالتكوين النفسي المعادي للمجتمع، فانهم مع ذلك لايتفقون على الخصائص المميزة للشخصية اللاجتماعية للمجرم ، كما أنهم لايتفقون كذلك على كيفياج تكوين هذه الشخصية.

فيما يطلق عليه اللاشعور. والذات نزاعة دوما الى اخراج هذه الميول والرغبات الى حيز التنفيذ دون مبالاة بالقيم الاخلاقية أو اعتداد بالتقاليد الاجتماعية. فالذات على هذا النحو يمكن اعتبارها الجانب السيء من النفس البشرية أو هي النفس الامارة بالسوء.

٢ - قسم الانا:

هو ذلك الجانب العاقل من النفس البشرية، وهو كذلك الجانب الشعوري القريب من واقع الحياة، ومن ثم يسعى دوما الي ترويض الذات وكبح جماحها ويحاول أن يدفعها الى التعبير عن ميولها الفطرية وغرائزها بطريقة تنسجم مع القيم الاخلاقية والتقاليد الاجتماعية. فان عجزت الانا عن حمل الذات على التكيف مع القيم والتقاليد عمدت اما الى تصعيد النشاط الغريزي عن طريق الرمز، واما الي رده وكبته ليستقر في منطقة اللاشعور.

٣ - قسم الانا العليا:

هو ذلك الجانب المثالي من النفس البشرية الذي يحتوي المبادىء السامية، وتكمن فيه عوامل الردع التي تولدها القيم الاخلاقية والدينية والتقاليد الاجتماعية. والانا العليا هو مايعرف بالضمير، ومهمتها مراقبة الانا في أدائها لوظيفتها ومساءلتها عن أي تقصير في توجيهها للميول الفطرية والنزعات الغريزية للذات. فالانا العليا يمكن اعتبارها بمثابة الجانب الخير من النفس البشرية أو هي النفس اللوامة.

وعلي ضوء هذا التقسيم للنفس يفسر فرويد الجريمة، فيرجعها اما الي عجز الانا عن تكييف ميول ونزعات الذات مع متطلبات القيم والتقاليد الاجتماعية أو عن تصعيد النشاط الغريزي أو عن رده وكبته في اللاشعور، واما الي انعدام الانا العليا أو عجزها عن أداء وظيفتها في الرقابة والمساءلة.

وفي الحالين تجد الذات نفسها بغير رقيب، فتنطلق شهواتها وغرائزها، ليعبر الشخص عنها تعبيرا مباشرا فيشبعها عن طريق صور من السلوك يجرمها النظام الاجتماعي. فحيث يخفق الشخص في كبح جماح نزعاته الغريزية، عن طريق كبتها أو تصعيدها في صورة سلوك اجتماعي مقبول، يكون التعبير عنها في صورة السلوك الاجرامي.

وقد طبق فرويد تحليله النفسى للسلوك الاجرامى باعتباره انعكاسا للخلل أو الاضطراب الذي يعترى جوانب النفس البشرية فيما يتعلق بعقدة أوديب وعقدة الذنب.

فعقدة أوديب تتعلق باتجاه الغريزة الجنسية تبعا لمراحل عمر الانسان. فعندما تبدأ الغريزة الجنسية في النضوج يميل الشخص نحو الجنس الاخر، ويجد الطفل هذا الجنس الاخر فى أحد والديه، فتميل الفتاة الى أبيها وتكره أمها التى تنافسها فى حبه، ويميل الفتى الى أمه ويكره أباه لشعوره بأنه منافس له في حبها، وينشأ الصراع بين نوعين متناقضين من المشاعر[1]، وهو صراع قد يؤدى بالابن الى سلوك طريق الجريمة، اذا لم تنجح الانا في تكييف تلك المشاعر مع القيم الاخلاقية والتقاليد الاجتماعية.

أما عقدة الذنب فتنشأ عندما يقدم الفرد علي سلوك غير اجتماعى بسبب ضعف الانا العليا أو انعدامها. فبعد ارتكاب هذا السلوك قد يحدث أن تنشط الانا العليا فى توجيه اللوم الى الانا التى كان ضعف رقابتها

---

(١) ذلك أنه في الوقت الذي يشعر الابن أو البنت بنوع من الكراهية نحو الأب أو الام، نجد كلا الوالدين يحيط أبنه أو بنته بمشاعر الأبوة بما تتضمنه من رعاية وحب، فينشأ لدى الابناء هذا الصراع بين النوعين المتضاربين من المشاعر.

على الذات سببا فى تحقيق ميولها الفطرية واشباع غرائزها بطريقة غير اجتماعية. وفى هذه الحالة تشعر الانا بالذنب والجدارة بالعقاب، ويظل هذا الشعور يطارد الانا ويلح عليها الى درجة تدفعها الي ارتكاب الجريمة لكى تتحرر من هذا الشعور بتحمل عقاب الجريمة. وهنا يقدم الشخص على سلوك اجرامى تحررا من الشعور بالذنب، وقد يتعمد ترك أثر لجريمته حتى لاتخفق السلطات في العثور عليه وانزال العقاب به.

ثانيا: تقدير نظرية فرويد:

كل مايذكر لأنصار اتجاه التحليل النفسى هو توجيه الانظار الى جانب هام من جوانب الشخصية الانسانية، وهو الجانب النفسى فيها، الذى قد يفسر في بعض الحالات صورا من السلوك الاجرامى لايكفى لتفسيرها اكتشاف خلل في التكوين العضوى أو فى الظروف الخارجية المصاحبة للسلوك.

وفيما عدا هذا لانجد اتفاقا بين أنصار اتجاه التحليل النفسى على شىء، بل أن نظرية فرويد ذاتها تستعصى على الاثبات العلمى، فليس من المتيسر اقامة الدليل العلمى على صحتها أو فسادها، نظرا لتعلقها بعناصر غير قابلة للملاحظة أو القياس. يضاف الى ذلك أنه لايمكن التسليم بأن هذه النظرية تكفى بمفردها تفسيرا للسلوك الاجرامى(١)، فلا يمكن القطع بوجود صلة حتمية بين الخلل النفسى والجريمة، بدليل أن كل من يعانون من خلل أو مرض نفسى لايقدمون علي السلوك الاجرامي. واذا أمكن التسليم بوجود صلة ما بين الخلل النفسى والجريمة، فلن تكون صلة السبب بالمسبب على أى حال.

---

(١) فمدرسة التحليل النفسي لاتقدم نظرية عامة يمكن أن يقنع بها الباحثون عن أسباب السلوك الإجرامي بصفة عامة.

ويقرر عالم الاجتماع الامريكى سذر لاند ساخرا من نظريات التحليل النفسى أن من ينازع المحللين النفسيين فى صحة نظريتهم لن يجد فى بعض الاحيان منهم دفاعا عنها غير تحليل نفسيته هو، بزعم أنه يعانى من خلل نفسى خفى هو الذى دفعه الي نقدها.

وأخيرا يمكن أن ناخذ على مذهب التفسير النفسى للسلوك الاجرامى اغفاله للعوامل الاجتماعية. فمهما كانت درجة الخلل النفسى، فانه لايمكن التسليم بأنه يمكن أن يفضى وحده الى السلوك الاجرامى، دون أن يكون للعوامل الاجتماعية المحيطة بالمختل نفسيا أى دور فى دفعه الى هذا السلوك. من أجل هذا لايمكن التسليم بكفاية التفسير النفسى وحده لتسبيب السلوك الاجرامى.

الفصل الثانى

المدارس الاجتماعية

كانت المدارس الاجتماعية فى علم الاجرام بمثابة رد الفعل على الاراء التى قال بها لمبروزو في البداية، والتى عزت الجريمة الى العوامل البيولوجية دون سواها. فقد رأينا أن آراء لمبروزو قبل تهذيبها وافساحها المجال- ولو بقدر يسير- للعوامل الاجتماعية، كانت تتضمن انكارا تاما لدور العامل الاجتماعى والظروف البيئية فى توليد السلوك الاجرامى. وقد قابل الاجتماعيون نظرية لمبروزو بكثير من التحفظ، بل أن بعضهم قد تطرف بدوره فلم يعترف للعوامل البيولوجية بأدنى دور في خلق الجريمة، وانما عزاها كلية الى الاوضاع الاجتماعية وبحث عن تفسير لظاهرة الاجرام خارج المجرم.

وقد ازدهرت الدراسات الاجتماعية للظاهرة الاجرامية في الولايات المتحدة، وذلك بعد أن نشر الانجليزى جورنج كتابه الذى خصصه لنقد نظرية لمبروزو. ويتفق أنصار المدارس الاجتماعية في تمييز العوامل البيئية عند تفسيرهم للجريمة، وهذا هو القاسم المشترك بين هذه المدارس. أما فيما عدا هذا القدر فان التفسيرات التي يقدمونها جد مختلفة، نظرا لتعدد العوامل البيئية. وليس من الممكن عرض كل النظريات المستوحاة من العوامل الاجتماعية، لذلك نتخير نماذج منها فنعرض لمدرسة الخرائط أو المدرسة الجغرافية، ثم للمدرسة الاشتراكية، والمدرسة الاجتماعية الاوروبية، والمدرسة الاجتماعية الامريكية.

المبحث الاول

مدرسة الخرائط أو المدرسة الجغرافية

أصحاب هذه المدرسة هما العالمان البلجيكي كتيليه والفرنسي جيرى. ويرجع اليهما الفضل فى اظهار أهمية الاحصاءات الجنائية، فمنذ تعلقهما بدراسة هذه الاحصاءات لم يتوقف الاتجاه الإحصائى عن التقدم والانتشار فى بلاد كثيرة، وأصبح من أهم الاساليب المتبعة فى دراسة الظاهرة الاجرامية، وقد رأينا من قبل أن كتيليه يعد لهذا السبب مؤسس علم الاحصاء الجنائى[1] .

وقد قام كتيليه وجيرى بدراسة الاحصاءات الجنائية الفرنسية عن الاجرام، والتى نشرت عن الفترة من ١٨٢٦ الى ١٨٣٠. وقد أدهشهما مالاحظاه من الثبات المضطرد للاجرام، ومن تخصص الاجرام حسب الاقاليم. فقد لاحظا أن جرائم الاعتداء على الاشخاص تزيد فى الاقاليم الجنوبية، وأثناء الفصول الحارة، بينما تكثر جرائم الاعتداء على الاموال فى الاقاليم الشمالية وخلال الفصول الباردة. وكانت هاتان الملاحظتان مناسبة لظهور أول القوانين فى علم الاجرام، اذ كانتا أساسا بنى عليه العالمان القانون الحرارى للاجرام. ومؤدى هذا القانون وجود ارتباط بين ظاهرة الاجرام من ناحية وبين الموقع الجغرافى وفصول السنة من ناحية أخرى.

وقد ازدهرت المدرسة الجغرافية ردحا من الزمن، واستمرت بعد كتيليه وجيرى بفضل تلاميذهما من بلجيكا والمانيا. فقد اجتهد هؤلاء التلاميذ

---

(١) راجع ما سبق عن تاريخ علم الاجرام متعلقا بالمدرسة البلجيكية-الفرنسية، ويطلق عليها كذلك أسم المدرسة الاحصائية.

بدورهم في دراسة التقلبات الجوية والتغيرات المضطردة للاجرام وفقا لمجموعة من الاحصاءات على مدى زمنى أطول.

وانتهى الباحثون بعد هذه الدراسات الطويلة المدى للاحصاءات الجنائية الى تأكيد صحة القانون الحرارى للاجرام. فقد أظهرت الدراسات الاحصائية وجود علاقة طردية بين جرائم الاشخاص وبين ارتفاع درجة الحرارة وطول النهار[1]، كما أظهرت وجود العلاقة ذاتها بين جرائم الاموال وانخفاض درجة الحرارة وطول الليل[2] .

واكمل الباحثون دراساتهم لبيان أثر العوامل الجغرافية بصفة عامة على ظاهرة الاجرام، فتناولوا بالدراسة تأثير الامطار والرياح ودرجة الضغط والرطوبة ونوع التربة على السلوك الاجرامى. وقادت هذه الدراسات الباحثين فى أوروبا والولايات المتحدة الى تأكيد وجود روابط بين العوامل الطبيعية والاجرام، اذ تؤثر هذه العوامل فى ظاهرة الاجرام كما ونوعا.

وقد ازدهرت المدرسة الجغرافية وكانت لها السيادة فترة من الزمن قاربت النصف قرن، الى أن أفل نجمها فى النصف الثانى من القرن التاسع عشر.

---

(١) ويعنى ذلك أن جرائم الاشخاص يزيد عددها في الأقاليم الجنوبية حيث ترتفع درجة الحرارة ويطول النهار، في فصل الصيف، بينما يقل عددها في فصل الشتاء حيث تنخفض درجة الحرارة ويقصر النهار، ويزيد بالتالي عدد جرائم الأموال.

(٢) ومؤدي ذلك أن جرائم الأموال يزيد عددها في الاقاليم الشمالية في فصل الشتاء بينما يقل عددها في فصل الصيف ليحدث ارتفاع ملحوظ في جرائم الاشخاص. وسوف نعرض لتفسير هذه العلاقة عند دراستنا لتأثير المناخ على ظاهرة الاجرام.

والواقع أن أحدا لاينكر ارتباط الاجرام بالظواهر الطبيعية، لكن هذا لايعني بالضرورة أن هذه الظواهر هي سبب الاجرام، أو في الاقل هي السبب الوحيد له. ذلك أن الظروف الطبيعية ليست سوى أحد العوامل التي تساهم مع غيرها في تقديم تفسير تكاملي للظاهرة الاجرامية وقد لفتت المدرسة الجغرافية الأنظار الى أهمية الظروف الطبيعية في مجال الظاهرة الاجرامية، وبالفعل فان الدراسات الخاصة بتفسير الجريمة توجه اهتمامها الى دراسة الظروف الطبيعية ، سواء باعتبارها عوامل اجتماعية لاتخفى آثارها في تحديد نوعية العلاقات الاجتماعية بين الافراد، أو باعتبارها فرعا من فروع دراسة البيئة، كعامل مؤثر في الدفع الى الجريمة، ويطلقون عليها في هذه الحالة البيئة الطبيعية أو الجغرافية.

المبحث الثاني

المدرسة الاشتراكية

قامت المدرسة الاشتراكية في تفسير الظاهرة الاجرامية على كتابات ماركس وانجلز في القرن التاسع عشر، وكان هدفها تحديد الروابط بين الجريمة والوسط أو البيئة الاقتصادية.

أولا: مضمون النظرية الاشتراكية

من وجهة نظر أنصار المذهب الماركسي، يعد الاجرام، شأنه في ذلك شأن كل صور الانحراف الاجتماعي، أحد «المنتجات» الرأسمالية. فالجريمة ترتبط بالنظام الرأسمالي أوثق ارتباط، لانها في نظرهم تبدو بمثابة رد فعل طبيعي ضد الظلم الاجتماعي الذي يولده هذا النظام بحكم تركيبه. وهذا مايفسر- في نظر المدرسة الاشتراكية- ظهور الجريمة بصفة خاصة لدى الطبقات الكادحة « البروليتاريا ».

وفى تقدير أنصار المدرسة الاشتراكية، لن يكون للجريمة وجود حقيقي فى ظل مجتمع اشتراكى. فالجرائم سوف تختفى، أو فى الاقل تنخفض الى حد كبير، فى المجتمع الاشتراكى. واذا وقعت بعض أفعال ضد رفاهية هذا المجتمع، مما يصدق عليه وصف الجريمة، فانها لن تكون الا أثرا للامراض العقلية أو البدنية التى يعانى منها بعض الافراد. ويعنى ذلك أنه لن يكون هناك تفسير للجريمة فى ظل مجتمع اشتراكى الابالنظر الى العوامل الداخليةالخاصة بالفرد، اذ الفرض أن المجتمع الاشتراكى بتركيبه المحقق للعدالة لن يكون له دور في الدفع الى السلوك الاجرامى.

وقد لقيت النظرية الاقتصادية في تفسير الاجرام دعما، وصل الى ذروة سنامه مع الهولندى «بونجر» الذى نشر فى سنة ١٩٠٥ كتابا عنوانه «الاجرام والظروف الاقتصادية»، قام فيه بتأصيل النظرية الماركسية فى الاجرام، وبيان مساوىء النظام الرأسمالى الناشئة عن المنافسة ونظام الاجور والاسعار واستغلال الطبقة العاملة وتسلط الرأسماليين على وسائل الاعلام. ورأى بونجر ان انتشار الجرائم فى المجتمع الرأسمالى ليس سوى نتيجة طبيعيةللضغوط الاجتماعية التى توهن من مقدرة الافراد على مقاومة الدوافع الفردية التى يزيدها النظام الرأسمالى حدة وعنفا، مما يهيىء السبل لكثير من الجرائم التى لاتتصور في غير هذا النظام.

ونشرت كذلك دراسات متعمقة لتدعيم النظرية الاقتصادية فى تفسير الاجرام، منها المؤلف الذى نشره «فون كان» في سنة ١٩٠٣ تحت عنوان «الاسباب الاقتصادية للاجرام، دراسة تاريخية وانتقادية للسببية الاجرامية»، ومنها كذلك الرسالة التى نشرها «روزنجارت» فى سنة ١٩٢٩ وموضوعها «الجريمة كمنتج اجتماعى واقتصادى».

ومما قد يقال تأييدا لهذا التصوير لسببية السلوك الاجرامي فى المجتمع الرأسمالى، مالوحظ من تزايد هائل للاجرام فى الدول الغربية منذ

الثلث الاول من القرن التاسع عشر حيث بدأت تظهر نتائج التطور الاقتصادى المصاحب للثورة الصناعية. كما يثار تأييدا لهذه النظرة ماهو ملاحظ من أن الجرائم العادية تزيد نسبيا بين أفراد الطبقة العاملة اكثر منها لدى الطبقات الاجتماعية الاخرى، بل لقد ذهب البعض الى حد القول بأن الجريمة هى « ظاهرة بروليتارية».

ثانيا: تقدير النظرية الاشتراكية:

الواقع أن أحدا لايستطيع أن ينكر اثر الظروف الاقتصادية على ظاهرة الاجرام، فتلك حقيقة مؤكدة، سواء أكانت تلك الظروف حسنة أم سيئة، وسواء أكان الاقتصاد حرا أم موجها. فكل تطور اقتصادى يصحبه تطور فى الجريمة كما ونوعا. كما أن التقلبات الاقتصادية تصاحبها عادة تغيرات فى حجم ونوع الاجرام. وسوء الاوضاع الاقتصادية وتحسنها يرتبط به ارتفاع أو انخفاض فى عدد الجرائم وأنواعها. وليس من الصعب تفسير ارتباط الجريمة بالظروف الاقتصادية،لما تحدثه هذه الظروف فى المجتمع من تقلبات تؤثر ايجابا أو سلبا على العلاقات الاجتماعية بين الافراد.

لكن أثر الظروف الاقتصادية المؤكد على ظاهرة الاجرام لايعنى كفاية هذه الظروف لتفسير الظاهرة الاجرامية تفسيرا كاملا. ومن ثم لاتصلح النظرية الاشتراكية لتفسير السلوك الاجرامى فى المجتمع تفسيرا كليا، سواء فى ذلك المجتمع الرأسمالى أو المجتمع الاشتراكى.

فالظروف الاقتصادية قد تفسر بعض الجرائم، لكن ليس باعتبارها عاملا وحيدا فى احداث هذه الجرائم، وهي علي كل حال لاتصلح لتفسير ظاهرة الاجرام فى مجموعها. لذلك أخذ على النظرية الاشتراكية:

١ – أنها تصلح لتفسير جرائم المال التى تهدف الى الكسب، وهى تلك الطائفة من الجرائم التى يمكن القول بأنها تتأثر الى حد كبير بالظروف

الاقتصادية. لكن هذه الجرائم لاتشكل سوى طائفة من الافعال التى تجرمها القوانين، اذ هناك غيرها مثل جرائم الاعتداء على الاشخاص والجرائم الاخلاقية، وهى جرائم لاتتأثر مباشرة بالظروف الاقتصادية، ومن ثم تعجز النظرية الاشتراكية عن تفسير ارتكابها.

٢ – أنها ليست منطقية فيما انتهت اليه. ذلك أنها ترى أن الاجرام ينحصر فى فئة محدودة من الاشخاص داخل المجتمع الرأسمالى، هى بصفة خاصة طبقة البروليتاريا. وهذا الذى انتهت اليه النظرية الاشتراكية لايستقيم مع منطقها، اذ مؤدى هذا المنطق أن يجرم كل أفراد المجتمع الرأسمالى طالما كانوا يعيشون فى ظل ظروف اجتماعية تمارس ضغوطا توهن من مقدرة الفرد على مقاومة الدوافع الفردية التى ينميها المجتمع الرأسمالى. ولسنا بحاجة الى تأكيد مخالفة هذه النتيجة للواقع، اذ من غير المتصور أن يكون هناك مجتمع كله من المجرمين، مهما كانت درجة توغله فى الرأسمالية. واذا كان هناك من توصل الى أن الجريمة هى ظاهرة «بروليتارية »، فان دراسات أخرى أظهرت أن رجال الاعمال وكبار الموظفين والتجار وأصحاب المهن الحرة بالاضافة الى العمال هم أكثر الطبقات الاجتماعية ارتكابا للجرائم، وأن الفوارق بين الطبقات فى هذا المجال ليس لها دلالة قاطعة على تفوق طبقة العمال فى مجال الاجرام.

٣ – أن التجربة العملية تدحض منطق النظرية الاشتراكية . فالدول الاشتراكية لم تتمكن من القضاء تماما على الجريمة رغم خلوها من التركيبة الرأسمالية التى تؤدى حتما الى الاجرام. وليس من الثابت علميا أن الجرائم فى الدول الرأسمالية أكثر عددا أو حدة من تلك التى ترتكب فى الدول الاشتراكية. ولايمكن الاعتماد على الاحصاءات الرسمية وحدها للوصول الى نتيجة علمية فى هذا الصدد. وحتى اذا ثبت أن الاجرام فى جملته أقل فى الدول الاشتراكية منه فى المجتمعات الرأسمالية، فان هذا

لايرجع الى تفوق التنظيم الاجتماعى الاقتصادى فى هذه الدول، بل ان تفسير ذلك يكمن بلاشك فى طبيعة النظام السياسى فيها.

٤ – ان منطق النظرية الاشتراكية يترتب عليه التسليم بأن الجريمة هى فعل المقهورين اقتصاديا، أي الفقراء الذين هم ضحية الظلم الاجتماعى، والذين يرتكبون الجريمة كرد فعل طبيعى على هذا الظلم. كما أن الاغنياء لايرتكبون الجرائم، لان وضعهم فى المجتمع الرأسمالى يسمح لهم باشباع حاجاتهم بالطرق المشروعة. وبعبارة أخرى يؤدى منطق النظرية الاشتراكية الى التسليم بأن الجريمة هى وليدة الحاجة. وليس هذا المنطق بشقيه صحيحا. فمن ناحية ليس كل الفقراء ينزلقون الى طريق الجريمة، بل أن الغالبية منهم تسلك مسلكا شريفا لتحسين وضعها الاجتماعى، ومن لاتمكنه ظروفه من ذلك لايلجأ بالضرورة الى طريق الجريمة، بل يحيا حياة مستترة يحسبهم الجاهل بها أغنياء من التعفف. ومن ناحية أخرى ليس كل الاغنياء بمنأى عن الجريمة،بل أن نصيبهم من الظاهرة الاجرامية قد يكون فى الواقع أكبر من نصيب الفقراء، غير أنه لايظهر على حقيقته فى الاحصاءات الرسمية، اذ يتمكن هؤلاء بما لهم من مال وجاه ونفوذ من ارتكاب الجرائم والافلات من تبعاتها. والواقع أن الاحصاءات تظهر أن اجرام الطبقة البورجوازية في المجتمعات الرأسمالية له أهمية، سواء تعلق الامر بالجرائم العادية أو بجرائم الاعمال، وهو ما تعجز النظرية الاشتراكية عن ايجاد تفسير له.

خلاصة ماتقدم ان النظرية الاشتراكية يعيبها مغالاتها فى الاعتداد بأثر العامل الاقتصادى فى ظاهرة الاجرام، والاقتصار عليه كعامل وحيد تعزى اليه الظاهرة الاجرامية. وليس ذلك بالمنطق العلمى، اذ الظاهرة الاجرامية كيان معقد تتشعب جوانبه، ويقصر عامل واحد، مهما كانت أهميته، عن

اعطاء تفسير كامل له. وهذا العيب ليس عيبا فى النظرية الاشتراكية دون غيرها، فقد رأينا حتى الان نظريات عزت الجريمة الى عامل وحيد أو غلبته-دون مقتض- على غيره من العوامل عند تفسير الظاهرة الاجرامية.

وقد أعيدت صياغة النظرية الاشتراكية في القرن العشرين بواسطة علماء الاجرام في الدول الاشتراكية والمفكرين فى الدول الغربية من أنصار الفكر الماركسي. فمن وجهة نظر هؤلاء يعد الاجرام قبل كل شيء ظاهرة اجتماعية توجد جذورها فى انعدام المساواة بين الافراد، وفى تركيز الثروة بين أيدى فئة من الافراد، وفى البؤس والعبودية اللذان هما من نصيب الاخرين.

من أجل هذا تكون الجريمة تعبيرا خاصا عن صراع الطبقات، ومظهر التناقض العام والمواجهة فى داخل المجتمعات الصناعية بين طبقة البورجوازية وطبقة البروليتاريا. فالعنف الذى تقننه العلاقات الاجتماعية يواجه بصور أخرى من العنف هى الجرائم التى يرتكبها أفراد الطبقة المقهورة.

ويرى أنصار هذا التصوير أن القانون ذاته يتميز بخاصية طبقية. وعلى سبيل التحديد، فان قانون العقوبات يمثل أداة قهر وتسلط فى يد الطبقة البورجوازية تواجه بها أفعال طبقة البروليتاريا التى من شأنها المساس بالعلاقات الاجتماعية التى فرضتها، بواسطة الدولة، من أجل تحقيق وحماية مصالحها الخاصة.

ولاجديد لدينا يمكن أن نضيفه الى ما سبق أن لاحظناه على تفسير المدرسة الاشتراكية للظاهرة الاجرامية. اذ مضمون الصياغة الجديدة للنظرية لم يتغير فى القرن العشرين عنه فى القرن التاسع عشر، انما الذى تغير هو الالفاظ المعبرة عن أثر الظروف الاقتصادية على الظاهرة الاجرامية. وقد أثبت الواقع العملى فساد منطق النظرية الاشتراكية فى تفسير الظاهرة الاجرامية.

المبحث الثالث

المدرسة الاجتماعية الاوروبية

تضم هذه المدرسة اتجاهات ثلاثة يجمع بينها غلبة التفسير الاجتماعى للجريمة عليها. وجرت العادة على جمعها تحت مسمى واحد هو المدرسة الاجتماعية الاوروبية فى علم الاجرام . وأهم أقطاب هذه المدرسة ثلاثة من علماء الاجرام الاوروبيين هم : لاكسانى وتارد ودوركايم (١) .

أولا: نظرية الوسط الاجتماعى:

صاحب هذه النظرية هو العالم الاجتماعى لاكسانى، الذى كان استاذا للطب الشرعى بمدينة ليون بفرنسا. وقد ركز لاكسانى على التأثير البالغ للوسط الاجتماعى فى مجال خلق الجريمة. وتتلخص نظرية لاكسانى عن الوسط الاجتماعى فيما أعلنه من أن المجتمعات هى التى تصنع المجرمين، وأن « المجتمعات ليس بها من المجرمين أكثر مما تستحق» . وقرر لاكسانى أن الوسط الاجتماعى هو الوعاء المنشط والملائم للاجرام، والمجرم عبارة عن ميكروب، أى عنصر ليست له أهميه الا حين يتهيأ له الوسط الملائم الذى يجعله ينمو وينتشر. فهذا الوسط هو الذى أنشأ الجريمة وليس تكوين المجرم. (٢)

---

(١) كان هؤلاء الثلاثة من معاصري لمبروزو الذين عارضوه فيما ذهب إليه من نسبة الاجرام إلى عوامل بيولوجية تتعلق بشخص المجرم وكانت نظرياتهم الاجتماعية بمثابة رد فعل على هذا الاتجاه البيولوجي في تفسير الظاهرة الاجرامية.

(٢) وظروف كل مجتمع هي التي تحدد إذن عدد ونوع الجرائم التي توجد فيه. وهذا هو الذي يفسر اختلاف الظاهرة الاجرامية وتنوعها من مجتمع لآخر. فكل مجتمع يصنع من المجرمين والجرائم بقدر ما تتيحه ظروفه، ولايوجد به أكثر أو أقل من هذا القدر. فلكل نموذج من المجتمعات نموذجه الخاص به من الاجرام.

ويرجع الى هذه النظرية فضل توجيه الانظار الى الجوانب الاجتماعية للاجرام، غير العوامل الاقتصادية. لكن يؤخذ عليها أنها تهمل الى حد كبير الجوانب الفردية للاجرام، وهى لاتفسر الكيفية التى يؤثر بها الوسط الاجتماعى على شخص المجرم، كما أنها لاتستطيع أن تبرر تاثير الوسط الاجتماعى على ثلة من أفراد المجتمع، هم المجرمون، دون سواهم. وقد حاول العالم جبرائيل تارد ايجاد تفسير لكيفية تاثير الوسط على الفرد بما يدفعه الى إرتكاب الجريمة.

ثانيا: نظرية التأثير النفسى الاجتماعى:

صاحب هذه النظرية هو جبرائيل تارد G.Tarde من علماء الاجتماع، وله مؤلفات كثيرة منها: الاجرام مقارنا (١٨٨٦)، قوانين التقليد (١٨٩٠)، الفلسفة الجنائية (١٨٩٠)، ودراسات جنائية واجتماعية.

وترى هذه النظرية أن العلاقات الاجتماعية ليست سوى علاقات متشابكة بين الافراد، وأنه لهذا السبب، فان هؤلاء الافراد يتحكم فيهم هذا الواقع الاجتماعى الذى هو «التقليد». وعن طريق هذا التقليد يمكن تفسير دور بعض المظاهر النفسية مثل التعود والتذكر. فالشخص بحكم العادة يقلد نفسه فى مواقف سابقة، كما يقلد غيره، ويساعده على هذا التقليد الذاكرة التى تعينه على استرجاع المواقف السابقة.

وبتطبيق هذا على العلاقات الاجتماعية، نجد أن الحياة الاجتماعية تنتظم وتتطور عن طريق التقليد وبهذا التقليد يفسر تارد ظاهرة الاجرام، وفكرته الاساسية عنه أن كل فرد يتصرف فى المجتمع وفقا للعادات والاعراف التى يقبلها الوسط الذى يعيش فيه. فاذا سرق شخص أو قتل، فانه لايفعل سوى تقليد شخص أخر سبقه الى هذا السلوك.

ويعنى ذلك- من وجهة نظر تارد - ان الفرد لايرتكب الجريمة لخلل فى تكوينه العضوى أو النفسى- أي لسبب بيولوجى-، وانما يرتكبها تحت

وطأة مؤثر نفسى اجتماعى هو التقليد. ومن ثم صاغ تارد قانونه الخاص بأثر التقليد فى الدفع الى الجريمة، وحصر تأثير البيئة على السلوك الاجرامي للفرد فى « التقليد » الذى يعد من وجهة نظره اجابة على سؤال : لماذا أجرم الفرد.؟

والواقع أن دور « التقليد » فى تحديد تأثير البيئة على الفرد دور أساسى. لكن نسبة السلوك الاجرامى الى عامل التقليد وحده، والقول بأن الفرد يجرم لانه يقلد غيره ويحاكيه فى سلوكه، هو قول ينطوى على مبالغة. فالتقليد له كما قلنا دور أساسى، لكنه ليس العامل الوحيد الذى يفسر الاجرام. والدليل على ذلك أن كل أفراد المجتمع ليسوا مجرمين، وانما فئة من أفراده فحسب، ولو كان التقليد هو العامل الوحيد لقلد كل أفراد المجتمع بعضهم بعضا، لكن نلاحظ أن هناك أشخاصا لايقلدون المجرم الذى ارتكب الجريمة. واذا صح أن التقليد هو العامل الذى يتحكم فى سلوك أفراد المجتمع فكيف يمكن تفسير اقتصار دور التقليد على الجانب السىء فقط، بمعنى أن من أجرم لم يفعل سوى تقليد المجرم، دون أن يقلد سواه من الشرفاء الذين خضعوا للعوامل ذاتها التى خضع لها المجرم.

ثالثا: نظرية البنيان الاجتماعى الثقافى:

صاحب هذه النظرية هو عالم الاجتماع المعروف اميل دوركايم وله مؤلفات شهيرة أهمها فى مجال علم الاجرام: تقسيم العمل الاجتماعى (١٨٩٣)، قواعد المنهج الاجتماعى (١٨٩٥)، الانتحار (١٨٩٧).

ويعد دور كايم من أهم مؤسسى المدرسة الاجتماعية الاوروبية، وقد تركت نظريته آثارها على كثير من النظريات التى تلت فى علم الاجرام، وكانت مقدمة لقيام المدرسة الاجتماعية الامريكية فى علم الاجرام.

« ودوركايم » صاحب نظرية فى تفسير الجريمة، يميزها أنها تربط السلوك الاجرامى بالهيكل الاجتماعى والثقافى للمجتمع. ويبدأ دور كايم

تفسيره بملاحظة تعد أهم المعالم المميزة لفكره، وهى أن الجريمة ظاهرة اجتماعية عادية، حيث أنها تظهر فى كل مجتمع انسانى، بل أنها تعد بالنسبة لكل مجتمع عاملا من عوامل الصحة العامة للمجتمع. فهى أذن ليست ظاهرة شاذة غريبة.

واستخلص دور كايم من هذا التصوير للجريمة نتيجة هامة، حرص على تاكيدها، وهى أن الاجرام بوصفه ظاهرة اجتماعية عادية ومألوفة، فانه لايمكن أن يتأتى من أسباب استثنائية، ولكنه يجد أسبابه فى البنيان الثقافى للمجتمع الذى تحدث فيه الجريمة. فليس سبب الجريمة عيوبا فى الفرد أو المجتمع، وانما سببها ذات التنظيم الاجتماعى وثقافة المجتمع الذى ترتكب فيه الجريمة.

ومن جهة أخرى أكد دور كايم أن الاجرام يجب أن يفهم وأن يفسر لا بالنظر الى الجريمة فى ذاتها، ولكن بالنظر اليها فى علاقتها بثقافة معينة فى الزمان والمكان.

المبحث الرابع

المدرسة الاجتماعية الامريكية

لايميل الامريكيون بصفة عامة الى تفسير الجريمة بالنظر الى العوامل البيولوجية، بل يذهب أغلب علماء الاجرام فى الولايات المتحدة الى تفسير الظاهرة الاجرامية، بردها الى العوامل الاجتماعية. والمدرسة الامريكية فى علم الاجرام ليست قديمة، بل يمكن عدها من المدارس الحديثة التى لايزيد عمرها عن نصف قرن من الزمان.

ومن ناحية أخرى، لاتعد المدرسة الامريكية خلقا من عدم، ذلك أنها تأثرت بفكر اجتماعى قديم لدى علماء الاجرام من الاوروبيين.

والنظريات الامريكية فى تفسير السلوك الاجرامي عديدة، ولهذا يصعب عرضها مجتمعة فى هذا النطاق الضيق. من أجل ذلك تخيرنا ثلاثة منها نعرضها بايجاز فيما يلى:

أولا: النظرية البيئية لكليفوردشو:

تندرج هذه النظرية ضمن اتجاه يفسر الجريمة بالنظر الى العوامل الاجتماعية، وهذا هو الاتجاه الحديث كما رأينا. يرى صاحب هذه النظرية أن الظروف الاجتماعية والاقتصادية لمنطقة جغرافية محددة هى التى تمارس تأثيرها الواضح على معدلات الاجرام، وليست طبيعة الافراد الذين يعيشون فى هذه المنطقة هى الحاسمة فى تحديد معدلات الاجرام. من هذه الظروف يذكر العالم الامريكي تركيز السكان فى منطقة معينة، والمستوى الاقتصادى بصفة خاصة.

ويرى «شو» أن تكوين الشخصية لايرتبط بالاصل الذى ينتمى اليه السكان[1] ، ولكنه يرتبط بالاقامة فى منطقة سكانية غير ملائمة. ولذلك أطلق على هذه النظرية اسم «البيئية»، ويستفاد منها أن الشخصية الاجرامية تشكلها المنطقة التى يقيم فيها الشخص دون أن يكون لتكوينه العضوى والنفسى دور يذكر فى خلق هذه الشخصية. والنظرية- كما نري- لاتختلف كثيرا عن نظرية الوسط الاجتماعى التى قال بها العالم الفرنسى لاكسانى.

وقد قادت النظرية الامريكية الى الكلام عما يطلق عليه«البقعة الاجرامية» ، وهى منطقة اجرامية داخل المدينة تميزها ظروف اجتماعية واقتصادية

---

(١) وهو بهذا القول ينكر كل أثر السلالة على ظاهرة الاجرام، فليس الانتماء إلى سلالة معينة هو الذي يفسر سبب زيادة أو قلة عدد جرائم أفراد هذه السلالة. راجع ما سيلي عن صلة السلالة بظاهرة الاجرام.

غير ملائمة الى درجة كبيرة، اضافة الى معدل مرتفع من الاجرام يجد تفسيره فى هذه الظروف غير الملائمة.

والواقع أن هذا التصوير لسبب الظاهرة الاجرامية كان له دور كبير فى الدراسات التى اتجهت نحو محاولة تحديد الروابط التى توجد بين المدن وظاهرة الاجرام. فقد اتجه البحث الى بيان تأثير الحياة فى المدن أو فى مناطق محددة على سلوك الافراد، وبالتالى على دفعهم الى طريق الاجرام. وقاد ذلك الى البحث فى اجرام الريف واجرام الحضر، لامن حيث معدل الاجرام فى كل منهما فحسب، ولكن كذلك من حيث نوعية الاجرام. وكان للعلماء الالمان دراسات عديدة عن جغرافية المدن والاجرام، تعد بمثابة امتداد نظرى لابحاث العالم الامريكى «شو» وتلاميذه فى مدينة شيكاغو منذ الثلاثينات.

ثانيا: نظرية الجماعات المتباينة لسذرلاند :

تختلف هذه النظرية عن سابقتها فى أن سذرلاند لايتوقف فحسب عند مجرد التحقق من العلاقة بين الوسط وتكوين شخصية المجرم. بل أنه يحاول جاهدا أن يحدد كيف يتحول الافراد الى مجرمين، ولماذا تختلف معدلات الاجرام حسب أختلاف الامم.

ومن وجهة نظر سذرلاند، فان السلوك الاجرامى الفردى ليس موروثا، ولكنه مكتسب من احتكاك الفرد مع غيره من الافراد عن طريق وسيلة الاتصال التى هى التعلم. ذلك أن السلوك الاجرامى الفردى يتعلم، خصوصا فى داخل مجموعة محدودة من العلاقات الشخصية، مثل علاقات الاسرة، والصحبة، وعلاقات الشارع. وفى داخل هذه المجموعات، يتوقف اكتساب السلوك الاجرامى على العلاقة التى توجد داخل كل مجموعة بين المواقف المناهضة لاحترام القانون الجنائى، وتلك المحبذة لهذا الاحترام. ويتعلم الشخص الاجرام حين ينخرط فى مجموعة يسود فى داخلها

الاتجاه الى مخالفة القانون، وينجو منه اذا كان فى مجموعة ترجح فيها كفة من ينادون باحترام القانون [1]. وهذا هو سبب تسمية هذه النظرية بنظرية الجماعات المتباينة، ويطلق عليها جانب من علماء الاجرام فى مصر نظرية العلاقات المتباينة.

وفيما يتعلق بالاجرام فى مجموعه، نجد سذرلاند يفسر الاختلاف فى معدلات الاجرام بين الامم بالتباين فى التنظيم الاجتماعى. فالمعدل الاجرامى المرتفع يكون مرجعه الى «انعدام التنظيم الاجتماعي» .وهذا مايفسر- لدى هذا العالم- الدرجة العالية من الاجرام فى المجتمعات الغربية الصناعية، لاسيما الولايات المتحدة الامريكية، حيث يكمن مصدر هذا الاجرام فى انعدام التجانس والتماسك بين سكان هذا البلد، وهو انعدام مرده الى الامعان فى الفردية، وسرعة الحركة وتنازع الثقافات. ويركز سذرلاند فى هذا المجال على الاهمية البالغة لاجرام ذوى الياقات البيضاء "White Collar Crime"، الذى هو اجرام أوساط رجال الاعمال، وينتج عن الامعان فى الفردية الذى يعده عاملا حاسما فى زيادة حجم هذا النوع من الجرائم.

ومن ثم نرى أن سذرلاند يرفض اعتبار السلوك الاجرامى سلوكا موروثا، فالاجرام لايورث، وانما يكتسب بالتعلم الذى يحدث نتيجة انخراط الفرد فى جماعة، ويحدد نوع هذه الجماعة وقواعد السلوك والقيم السائدة فيها ما اذا كان الفرد سيتعلم الاجرام أم لا. فان كان أفراد هذه الجماعة ممن يحترمون القانون ويلتزمون بأوامره ونواهيه، تخلق الفرد بأخلاقهم

---

(١) من ذلك نرى أن سذرلاند ينكر أن يكون تفاوت الأفراد في قدراتهم البدنية والعقلية هو السبب الذي يمكن أن يفضى بالضرورة إلى السلوك الاجرامي، وهو في ذلك يخالف على طول الخط النظريات البيولوجية.

وتعلم منهم السلوك المتفق مع القانون. أما ان كانوا ممن يؤيدون انتهاك أوامر القانون ونواهيه، فالغالب أن ينهج الفرد نهجهم ويسير معهم على الصراط غير القويم، ويكون انحراف الشخص فى الحالة الاخيرة مؤكدا إن اقتصر فى علاقاته على أفراد جماعته، واعتزل الجماعات الاخرى التى يغلب على أفرادها احترام القانون.

وقد أخذ على نظرية سذرلاند مايلى:

١ - أنها تفترض أن الفرد مكره على الدخول فى جماعة معينة، وأنه لايد له فى ذلك. وليس الامر كذلك دائما، اذ أن مجتمع الاصدقاء لايفرض على الشخص، بل هو يصطفى أصدقاءه بمحض ارادته. وقد رد سذرلاند على هذا النقد بقوله ان التنظيم الاجتماعى ذاته هو الذى يفرض على الشخص جماعته، ويتحكم فى تحديد علاقاته الشخصية.

٢ - أخذ على النظرية كذلك تجاهلها لدور الفرد عندما تتباين المواقف داخل الجماعة التى يدخل فيها، ويتبنى البعض موقفا اجراميا بينما يجنح الاخرون الى احترام القانون. فدور الفرد فى هذا الصراع ليس سلبيا بحتا، بدليل أنه يختار فى نهاية الامر أحد الجانبين، والاختيار يعنى أن العامل الشخصى كان له دور فى اتيان السلوك الاجرامى. وقد رد سذرلاند على ذلك بقوله أن ارادة الفرد لاتؤدى دورا فى هذا الاختيار، وانما ترجح لديه كفة العلاقات التى تمارس أكبر قدر من التاثير عليه.

٣ - كما أخذ على النظرية تاكيدها المطلق على أن السلوك الاجرامى هو دائما ثمرة التعلم وحده وأنه لادخل للعامل الشخصى فيه. ففى ذلك انكار تام لدور العوامل الداخلية فى مجال الاجرام، وهى عوامل لاتقل فى أهميتها عن العوامل الخارجية. والاجرام أيا كانت صورته هو تعبير عن الشخصية، ومن ثم لايتصور أن يكون مصدر السلوك الاجرامى هو مايتعلمه الفرد من المحيطين به. ويقول أحد العلماء فى هذا الخصوص-

ثالثا نظرية سذرلاند- أن التجارب علمتنا أن الناس ليسوا فى حاجة الى من يعلمهم الاجرام، ولكنهم فى حاجة الى من يعلمهم أن يسلكوا السلوك القويم. فالطفل بطبيعته ميال الى الكذب والخداع، واذا ترك بغير تربية ولاتهذيب، فانه يشب نزاعا الى الاجرام، والتربية والتهذيب يتلقاهما الطفل من المحيطين به.

ويعنى ذلك بعبارة أخرى أن الطفل يحتاج الى تعلم السلوك القويم لكيلا يشب مجرما، ولكنه لايحتاج الى من يلقنه الانحراف لكى يكون مجرما.

وهكذا لاتقوى النظرية بمفردها على تفسير السلوك الاجرامى فى كافة صوره، وهى على كل حال لاتصلح لتقديم تفسير عالمى لظاهرة الاجرام يصدق على مطلق الجريمة فى كل مجتمع. فسذرلاند متأثر في تفسيره بواقع المجتمع الامريكى الذى يتميز بتعدد الاجناس المكونة له وتباين الثقافات السائدة فيه. من أجل ذلك وصف تفسير سذرلاند للظاهرة الاجرامية بأنه تفسير «أمريكى» اكثر منه تفسير «عالمى»

ثالثا: نظرية تنازع الثقافات لسيلين:

نشر تورستن سيلين كتابا فى سنة ١٩٣٨ عنوانه «تنازع الثقافة والجريمة»، أكد فيه على دور تنازع الثقافات فى تكوين الاجرام. فمن وجهة نظر هذا العالم، تنشأ الجريمة من التصادم الذى يحدث فى المجتمع الواحد بين قواعد السلوك المختلفة. هذا التصادم يظهر بوضوح شديد فى المجتمع الامريكى بسبب وجود الافواج المتتابعة من المهاجرين. ومع ذلك يرى سيلين أن مفهوم «تنازع الثقافة» لايكفى بمفرده لتفسير اختلاف معدلات الاجرام، وأنه لذلك ينبغى النظر اليه داخل مجموعة متكاملة من العوامل الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع ككل.

وقد فسر كوهين هذه النظرية بما سماه الثقافات المتدنية الاجرامية.

فقرر أن الانحراف وانعدام التنظيم الاجتماعى لايظهران بطريقة متساوية لدى كل فئات المجتمع. فالفئات العمالية التى توجد فى أدنى السلم الاجتماعى تستجيب له أكثر من غيرها، ويستدل على ذلك بما تظهره التجارب من أن الاجرام يكثر بصفة خاصة فى الاوساط العمالية فى المدن الكبرى. ويرى كوهين أن اضطراد الاجرام فى هذه الاوساط يفسر بما يفرزه هؤلاء من ثقافات متدنية اجرامية.

واذا كان كل أنصار هذا النمط من التفسير للسلوك الاجرامى يتفقون على الخصائص المميزة للثقافة المتدنية الاجرامية، فاننا نجد الآراء تتباين على العكس عندما يتعلق الامر بتحديد مصدر ونماذج هذه الثقافات الدنيا. فكوهين نفسه يفسر تكون هذه الثقافات الدنيا بوجود مجموعة من الافراد داخل نفس الوسط العمالى الذى يحيا حياة غير ملائمة تعانى أشد من غيرها من مشاكل التكيف الاجتماعى، أى أنها تعجز عن التكيف مع هذا الوسط، وينعكس عدم تكيفها فى صورة اندفاع الى الاجرام.ويرى بعض انصار هذه النظرية أن الثقافة المتدنية هى ثقافة خاصة بالطبقة العمالية، بينما يرى غيرهم أن مصدر الثقافة المتدنية يكمن فى الخصائص الفردية لطائفة من الشباب داخل الطبقة العمالية، أوأن مصدرها هو انعدام الفرص للانتقال المشروع الى الثقافة الغالبة فى الجماعة.

الفصل الثالث

المدارس التكاملية

يسلم علماء الاجرام المعاصرين بأن الاجرام لايمكن نسبته الى عامل واحد فقط، بل ان له عوامل متعددة (١) . لذلك أخفقت المدارس السابقة فى تقديم تفسير متكامل للظاهرة الاجرامية، لانها أغفلت جانبا من العوامل وركزت على عامل واحد أو جعلت له الغلبة على ماسواه. فالاتجاه البيولوجيي يغفل العوامل البيئية أو يغض من قيمتها، والاتجاه الاجتماعى يغالى فى اظهار قيمة العوامل الخارجية للاجرام، فلا يرى سواها يصلح لتفسير الظاهرة الاجرامية. وقد كان لكل اتجاه على الاقل فضل توجيه الانظار الى أهمية العوامل الاخرى التى لم يتناولها فى تفسيره للظاهرة الاجرامية.

وبين هؤلاء وأولئك ، كانت هناك نظريات أدرك أصحابها منذ وقت بعيد أن الاجرام لايمكن أن يكون سببه الوحيد بيولوجى أو اجتماعى ، بل لايمكن تفسيره تفسيرا مقنعا إلابالعوامل البيولوجية والاجتماعية مجتمعة. ومن هنا جاءت النظريات التكاملية فى تفسير الظاهرة الاجرامية لاتغلب عاملا على آخر. وأهم هذه النظريات هى المحاولة التأصيليةالتى قام بها

---

(١) ويعني ذلك وجوب استبعاد أي تفسير للظاهرة الاجرامية يردها إلى عامل واحد، فلا يمكن لمثل هذا التفسير أن يستقيم مع طبيعة الظاهرة الاجرامية التي هي ظاهرة فردية، ومن ثم لايمكن أهمال دور الجوانب الداخلية المتعلقة بالفرد في تفسيرها، وظاهرة اجتماعية، لايسوغ الانتقاص من دور الظروف الخارجية في أنشائها وتحديد اتجاهاتها. فالفرد يؤثر في الجماعة ويتأثر بها، والسلوك الاجرامي الفردي ليس إلا جزءا من الظاهرة الاجرامية في المجتمع. من أجل ذلك لم يكن هناك مفر من ظهور نظريات تفسر الجريمة تفسيرا تكامليا يبني على فكرة العوامل المتعددة، وهذا هو الاتجاه السائد في العصر الحديث.

العالم الايطالى "فرى" عندما صاغ نظريته التكاملية فى تفسير الظاهرة الاجرامية. كما أن هناك أيضا محاولة حديثة لهذا التفسير التكاملى للظاهرة الاجرامية، نشير اليها قبل أن نعرض بالتفصيل نظرية فرى.

المبحث الاول

المدرسة النمساوية الالمانية

مؤسس هذه المدرسة هو العالم الالمانى «فون ليست»، الذى أسس مع البلجيكى «بران" والهولندى "فان هامل» الاتحاد الدولى لقانون العقوبات، وقد تحول فيما بعد الى الجمعية الدولية لقانون العقوبات، وهى لاتزال تمارس نشاطها حتى اليوم، حيث تعقد مؤتمرا كل خمس سنوات، وتصدر عنها مجلة نصف سنوية هى المجلة الدولية لقانون العقوبات، كما يتبعها المعهد الدولى للعلوم الجنائية، و مقره مدينة سيراكوزا. وكان للاتحاد الدولى لقانون العقوبات جهودا بارزة فى مجال تحديد أغراض العقوبة ووظائفها، وهى جهود تتابعها فى الوقت الحاضر- اضافة الى كل موضوعات قانون العقوبات- الجمعية الدولية لقانون العقوبات. وكان لفون ليست محاولة للتوفيق بين الاتجاه البيولوجى والاتجاه الاجتماعى فى تفسير السلوك الاجرامى، محاولة تجمع بين مزايا الاتجاهين وتتفادى الانتقادات الموجهة الى كل منهما على انفراد.

فوفقا لهذا الفقيه لاتعد الجريمة نتاجا لعوامل بيولوجية تعمل منعزلة ومستقلة عن غيرها من العوامل، كما أنها ليست ثمرة للعوامل الاجتماعية التى تنفرد مستقلة عن غيرها بدفع الفرد الى ارتكاب الجريمة. من أجل ذلك تكون الجريمة ثمرة عوامل فردية وعوامل اجتماعية فى لحظة ارتكابها. وبعبارة أخرى تنتج الجريمة من تضافر عوامل داخلية خاصة بالفرد نفسه، وعوامل خارجية يتمثل دورها فى تحريك العوامل الداخلية فى اتجاه الاجرام.

وهذا التصوير للعوامل المسببة للجريمة هو الذى دفع فون ليست الى تخفيض عدد طوائف المجرمين الى ثلاث طوائف فقط:

١ - المجرمون ذوو الخلل العقلى.

٢ - المجرمون بالمصادفة.

٣ - المجرمون المعتادون على الاجرام(١) .

وقد كان فرى، صاحب مدرسة التعددية فى العوامل الاجرامية، أكثر تحديدا وتفصيلا عند عرضه لنظريته فى تفسير السلوك الاجرامى.

المبحث الثانى

مدرسة انريكو فرى

عاش العالم الايطالى فرى فى الفترة من سنة ١٨٥٦ الى ١٩٢٩ . وكان استاذا لقانون العقوبات فى روما وفى تورينو، كما كان فى الوقت نفسه عالما من علماء الاجتماع.

ويتعين لفهم نظرية فرى- التى تعد مدرسة فى علم الاجرام- أن نذكر فى البداية ماذهب اليه من أن حرية الاختيار لاوجود لها فى مجال الاجرام. وقد أكد على هذه الفكرة فى رسالته للدكتوراة، والتى كان موضوعها « حتمية الظاهرة الاجرامية».

وقد نشر فرى أول مؤلفاته فى سنة ١٨٨١، وكان عنوانه « الافاق الجديدة لقانون العقوبات»، وقد أعيد طبع هذا الكتاب فيما بعد تحت عنوان « علم الاجتماع الجنائى». وكان آخر مؤلفاته مانشره سنة ١٩٢٨

---

(١) نرى في هذا التقسيم اختفاء طائفة المجرمين بالميلاد أو بالطبيعة وهى أعز طوائف المجرمين عند العالم الإيطالي لمبروزو، إذ أنها كانت سبب شهرته وأساس مجده العلمي.

تحت عنوان « مطول قانون العقوبات».

أولا: مضمون نظرية فرى:

الفكرة الاساسية فى نظرية فرى هى حتمية السلوك الاجرامى- كما قلنا- ، ولكنها حتمية لاترجع الى عامل واحد، بل تتعدد عواملها. ويرى فرى أن المجرم هو كائن يتحدد نشاطه الاجرامى بمجموعة من العوامل الاجرامية، وهى عوامل يختلف تأثيرها باختلاف المجرمين، ومن هنا جاء تصنيفه للمجرمين. فالجريمة على هذا النحو ثمرة حتمية لعوامل معينة، وأن أختلف تأثير هذه العوامل فى التفاعل المفضى الى الجريمة من مجرم الى آخر.

من أجل ذلك قدم قائمة بالعوامل المختلفة التى تفضى الى ارتكاب الجريمة من ناحية، ثم قسم المجرمين الى طوائف بحسب درجة تأثير هذه العوامل فيهم من ناحية أخرى

أ- تحديد العوامل الاجرامية:

أما عن العوامل الاجرامية، فقد بدأ فرى بالتاكيد على حقيقة سبق لغيره أن سلم بها، وهى أن الظروف الاجتماعية والاقتصادية تشكل الوسط الملائم للاجرام. لكن فرى تساءل بعد ذلك عن سبب استجابة فرد معين لهذه الظروف المهيئة دون غيره من أفراد المجتمع، ورأى فرى أن الاجابة على هذا التساؤل تعد المسألة الاساسية فى علم الاجرام. فاذا كان أفراد المجتمع يتساوون فى الخضوع لنفس الظروف الخارجية، فكيف يمكن تبرير أن بعضهم فحسب هو الذى ينحرف الى طريق الجريمة. وهذا التساؤل يعد فى ذاته نقدا للمدارس التى تحصر أسباب الجريمة فى العوامل الخارجية فحسب، اذ أن منطقها كان من المفروض أن يؤدى الى تحول كل أفراد المجتمع الى مجرمين، لا أن يقتصر الاجرام على طائفة منهم. والاجابة على التساؤل الذى وضعه فرى دفعته الى تاكيد فكرة

أساسية هى جوهر نظريته، ومؤداها أن الجريمة ظاهرة معقدة لها جذور متعددة، وقد قادته هذه الفكرة الى محاولة ارجاع الجريمة الى جذورها الحقيقية، أى الى العوامل الاجرامية. وفى هذا الصدد قرر فرى أن الجريمة ترجع الى ثلاثة أنواع من العوامل:

١ – العوامل الانثربولوجية، المتعلقة بشخص المجرم، وتسمى العوامل الداخلية، وقد وزعها فرى على ثلاث طوائف:

– العوامل الداخلية التى تتعلق بالتكوين العضوى للمجرم.

– العوامل الداخلية المتعلقة بالتكوين النفسى للمجرم.

– الخصائص الشخصية للمجرم، ومثالها الجنس والسن.. الخ.

٢ – العوامل الطبيعية أو الخاصة بالبيئة الطبيعية أو الجغرافية.ومنها الظروف الجوية، وطبيعة التربة والانتاج الزراعى .. الخ.

وتعتبر هذه العوامل النوعية الاولى من العوامل الخارجية عن شخص المجرم.

٣ – العوامل الاجتماعية أو العوامل المتعلقة بالوسط الاجتماعى، وهى عوامل خارجية تنشأ من البيئة التى يحيا فيها المجرم. ومن هذه العوامل يذكر فرى مدى التركيز السكانى، التكوين الاسرى، نظام التعليم، الانتاج الصناعى، الحالة التى عليها الرأى العام والدين، تعاطى المسكرات، التنظيم الاقتصادى والسياسى.

ويرى فرى أن الجريمة تنتج بالنسبة لشخص ما من تفاعل هذه العوامل، وهو تفاعل تختلف نسبته باختلاف المجرمين. أما بالنسبة للاجرام فى

جملته[١] ، فقد قرر فرى أن الانواع الثلاثة من العوامل الاجرامية ينشأ منها فى المجتمع ما أسماه بقانون الكثافة الاجرامية[٢] ، وهو مشابه لقانون الكثافة فى عالم الكيمياء. ومؤدى هذا القانون الاجرامى أن اقتران ظروف اجتماعية وطبيعية معينة بعوامل شخصية خاصة ببعض الافراد فى مجتمع معين من شانه أن يفرز عددا ثابتا من الجرائم لايمكن ارتكاب أقل أو أكثر منه. ويعنى وجود هذا العدد من الجرائم فى مجتمع ما أن ذلك المجتمع قد وصل الى درجة التشبع بالاجرام، تماما كما يتشبع السائل بقدر معين من مادة كيماوية اذيبت فيه بحيث لايذوب أكثر أو أقل من ذلك القدر[٣] . بيد أن نسبة مساهمة العوامل الاجرامية فى الافضاء الى الاجرام تختلف بأختلاف المجرمين، ومن ثم كان تصنيفه للمجرمين.

ب- نماذج المجرمين

أما عن تصنيف المجرمين، فان فرى قد وزعهم على خمس طوائف:

---

(١) يرى فري- كما قلنا- أن الاجرام ظاهرة حتمية أي أن حدوثها في المجتمع لامفر منه، وأن لكل مجتمع نصيبا مفروضامنها، قل هذا النصيب أو كثر. لكن يلاحظ أن الحتمية هي بالنسبة للاجرام في المجتمع ككل، وهي لاتستتبع بالضرورة الاعتراف بحتمية أو قدرية السلوك الاجرامي بالنسبة للفرد، ولوكان من طائفة المجرمين بالميلاد التي اعترف فري بوجودها مثل أستاذه لمبروزو كما سنرى.

(٢) Loi de la Saturation Criminelle ويقال عنه كذلك قانون التشبع الاجرامي.

(٣) واكمل فري هذا القانون بقانون أخر أسماه قانون زيادة التشبع الاجرامى، ومقتضاه أن كل حدث شاذ يطرأ على المجتمع يؤدى الى زيادة غير عادية ومفاجئة فى معدل الاجرام الثابت لهذا المجتمع. ولايعود معدل الاجرام فى المجتمع الى مستواه العادى والطبيعى الابعد زوال الحدث الطارىء. ومن أمثلة الاحداث الشاذة التى تحدث هذا الاثر وجود المجتمع فى حالة حرب أو قيام ثورة أو اضطرابات به أو حدوث فيضان أومجاعة أو انتشار وباء من الاوبئة أو حدوث انفتاح أو انتعاش اقتصادى مفاجىء أعقب فترة طويلة من القيود أو الانكماش فى المجال الاقتصادى.

الطائفة الاولى: هى طائفة المجرمين بالميلاد، وهم أولئك الذين يتميزون بخصائص النموذج الاجرامى الذى قال به لمبروزو[1] . ومع ذلك فان حتمية الاجرام بالنسبة لهؤلاء لاتعنى القدرية، أى أن الاجرام لا يعتبر بالنسبة لهم قدرا مقدورا لافكاك منه، فالمجرم بالميلاد لايسوقه قدره وحده الى الجريمة، لان هناك عوامل اجتماعية ملائمة تسهم فى الدفع به الى هذه النتيجة. وفى هذا التحفظ نرى عدم تسليم فرى بفكرة المجرم بالميلاد على اطلاقها، أي بالمفهوم اللمبروزى لها. فهو لايرفضها من حيث المبدأ، ولكنه يعدل من مضمونها لكى يتسق مع نظريته عن تعدد العوامل المفضية الى الجريمة.

الطائفة الثانية: هى طائفة المجرمين ذوى العاهات العقلية، وهؤلاء يختلفون عن المجرم بالميلاد الذى لاتميزه اضطرابات عقلية خاصة. ويرجع اجرام هذه الطائفة الى شذوذ عقلى على درجة بالغة من الخطورة. لكن حتى بالنسبة لهؤلاء، يرى فرى أن الاطار الاجتماعى الذى ينمو فيه الفرد له دور فى اجرامه، والافما الذى يمكن أن يفسر أن الافراد المصابين بذات العاهة العقلية ليسوا جميعا من المجرمين؟ فالخلل العقلى لديهم جميعا من نفس الدرجة، ومع ذلك لايتحول هؤلاء جميعا الى طريق الاجرام، بل أن منهم من يعيش فى عالمه الخاص دون أن ينزلق الى عالم الجريمة.

كما نرى، فان هاتين الطائفتين من المجرمين، تغلب عليهما العوامل الداخلية. وقد اقترح فرى بالنسبة لهما معاملة خاصة تقوم على تفريد الجزاء الجنائى، الذى ينبغى أن يكون محوره الاساسى هو تحييد هذا النوع من المجرمين، أي حماية المجتمع لنفسه منهم.

أما عن أولئك المجرمين الذين تحركهم العوامل الخارجية، فهم طوائف ثلاث:

---

(١) وفى هذا المجال نلمس تأثر فرى بآراء لمبروزو. وقد كان فرى بالفعل من تلاميذ لمبروزو الذين أكملوا عمله، لذلك حرص فرى على الابقاء على تسمية «المجرم بالميلاد» التى ابتدعها استاذه واشتهر بها، لكنه مع ذلك عدل من مضمونها.

الطائفة الاولى: المجرمون المعتادون، وهم طائفة من الافراد ألفوا الاجرام وتعودوا عليه حتى صاروا ضالعين فيه بسبب الظروف الاجتماعية غير الملائمة التى أحاطت بحياتهم، لاسيما فى مرحلة الطفولة وفى فترة المراهقة. وليس معنى هذا أن العوامل البيولوجية لا أثر لها مطلقا فى اجرام أفراد هذه الطائفة، بل أن فرى يرى أن الظروف الاجتماعية، مهما كانت قسوتها وحدتها، لاتقود الى اجرام العادة الا اذا اقترن بها ضعف تكوينى أو مكتسب لدى الفرد.

الطائفة الثانية: المجرمون بالمصادفة، وهم الطائفة الغالبة الّتى يتكون منها السواد الاعظم من المجرمين. ويحدد فرى هؤلاء بأنهم الافراد الذين انزلقوا الى سلوك اجرامى بسبب الضغط الشديد لظروف اجتماعية غير ملائمة وغير عادية. هذه الظروف كان لها تأثير حاسم على شخص من تعرض لها، اذ أنه بسبب تكوينه البيولوجى كانت تنقصه القدرة على المقاومة لحظة تعرضه لاختبار وقتى انهارت أثناءه مناعته.

الطائفة الثالثة: المجرمون العاطفيون، وهم طائفة من الافراد رق لها قلب فرى لما يتميزون به من افراط فى الحساسية. ويفسر فرى اجرام أفراد هذه الطائفة بفعل عوامل عارضة كان لها تأثير مؤكد على كائن مفرط فى حساسيته، مرهف حسه، فأنزلق الى الجريمة. وهؤلاء هم أقل طوائف المجرمين خطورة على المجتمع.

هذه الطوائف الثلاث تختلف من حيث العوامل الدافعة بها الى الاجرام، ولذلك يرى فرى أن السياسة الجنائية السليمة تفرض النظر الى هذه العوامل لكى تكون موجها لنوع المعاملة التى يخصصها القانون لكل طائفة

بغية القضاء عى اجرامها[1]. وقد استخلص فري من تحليله لخصائص كل طائفة والعوامل المؤثرة فى اجرامها أنه ينبغى تحييد المجرمين المعتادين لحماية المجتمع منهم، اذ من حقه أن يدافع عن نفسه ضدهم بالوسائل الملائمة. أما المجرمون بالمصادفة، فان الجزاء الذى يتخذ فى مواجهتهم يجب أن يتضمن اجراءات تهدف الى اعادة تأهيلهم اجتماعيا. وفى خصوص المجرمين بالعاطفة، أوصى فرى بأن يتخذ الجزاء قبلهم طابعا خاصا ويتسم بقدر كبير من التسامح، فيقتصر على مجرد الزامهم باصلاح الضرر الذى تسببت فيه جرائمهم.

ثانيا: تقدير نظرية فرى:

كان لنظرية فرى فى تفسير السلوك الاجرامى تأثير واضح على مفهوم الجزاء الجنائى، اذ أنها وجهت الانظار الى ضرورة اعتبار الجزاء وسيلة للدفاع عن المجتمع ضد الجريمة، وليس ثمنا يدفعه المجرم لما اقترفه من اثم. كذلك كانت نظرية فرى بداية للحديث عن ضرورات تفريد الجزاء الجنائى تبعا لحالة كل مجرم وظروفه الخاصة، ومن ثم كان ظهور التدابير الوقائية أو الاحترازية كصورة للجزاء الجنائى، الى جانب العقوبة باعتبارها صورة تقليديةقد لاتفلح بالنسبة لبعض المجرمين، وكان التفريد فى أساليب التنفيذ العقابى بغية تأهيل المجرم اجتماعيا.

ومن جهة أخرى كان تحليل فرى للعوامل الاجرامية بمثابة تنبيه الى ضرورة العناية بالوقاية من الاجرام عن طريق الحد من أثر هذه العوامل، وهو مايعنى ضرورة انتهاج سياسة اجتماعية واقتصادية وصحية وتربوية وثقافية، تشل من فاعلية العوامل المفضية الى الاجرام، وقد أطلق فرى

---

(1) نلاحظ أن فرى هو الوحيد الذى اقترح وسائل للسياسة الجنائية مستمدة من تفسيره للسلوك الاجرامى، فكانت نظريته لذلك متكاملة شمولية.

على وسائل وأدوات هذه السياسة تعبير « البدائل العقابية».

ورغم ماتتميز به هذه النظرية من مزايا واضحة لايمكن انكارها، الا أنه أمكن توجيه بعض الملاحظات اليها.

فمن ناحية، أخذ على تصنيف فرى للعوامل الاجرامية أنه تنقصه الدقة. ذلك أنه على سبيل المثال، اعتبر الانتاج الزراعى عاملا من العوامل الطبيعية أو الجغرافية، فى حين رأى فى الانتاج الصناعى أنه أحد العوامل التى تتعلق بالبيئة أو الوسط الاجتماعى.

ومن ناحية أخرى، اعترض البعض على تصنيف فرى للمجرمين. وشمل هذا الاعتراض بطبيعة الحال فكرة المجرم بالميلاد التى كانت أكثر أفكار لمبروزو تعرضا للنقد، ومع ذلك اعتقد فرى أنه بضبطها قد يتمكن من تفادى النقد الذى وجه اليها، فما استطاع الى ذلك سبيلا. كذلك تساءل البعض عن ملاءمة التمييز بين المجرم بالمصادفة والمجرم العاطفى، ومن ثم عن ضرورة أفراد طائفة خاصة لكل منهما. والواقع أن هذا النقد يصادف- فى تقديرنا - محلا، اذ المجرم بالمصادفة، مثله فى ذلك مثل المجرم العاطفى، كلاهما مجرم عرضى انزلق الى الاجرام بتأثير عامل خارجى وقتى دفع به الى هوة الجريمة. من أجل ذلك لانرى معالم واضحة محددة تميز هذا عن ذاك من حيث العوامل الاجرامية وتأثيرها على كل منهما.

من أجل ذلك اقترح بعض العلماء، ونحن نؤيدهم فى ذلك ، تصنيف المجرمين الى طوائف ثلاث فحسب: طائفة المجانين وذوى العاهات العقلية، طائفة المجرمين العرضيين، وطائفة المجرمين المعتادين على الاجرام.

وأخيرا، أخذ على نظرية فرى أنها ليست سوى خطوة على طريق البحث عن تفسير أكثر اقناعا للسلوك الاجرامى، وذلك لانها تصور الاجرام بطريقة أقرب الى الالية منها الى حقيقة الواقع الذى ينشأ فيه. فهى تنظر الى الاجرام باعتباره ثمرة لمجموعة من العوامل المتجاورة التى تتضافر فى

انتاج السلوك الاجرامى على طريقة التفاعلات الكيمائية.

بيد أنه فى عالم الحقيقة والواقع لاتتخذ الامور هذه الصورة المبسطة، بل أنها أكثر تعقيدا وأكثر تنوعا من هذا الفرض النظرى البحت.

ورغم مايمكن أن يوجه الى هذه النظرية من ملاحظات، فانه لاسبيل الى انكار حقيقة هامة مؤداها أن فرى كان أول من أشار الى أن السلوك الاجرامى ليس ظاهرة وحيدة السبب، وانما هو ظاهرة معقدة تتشابك فيها عوامل متعددة ومتشعبة. وهو يعد لذلك صاحب أول نظرية تكاملية فى تفسير الظاهرة الاجرامية، وقد تنبه من جاء بعده الى هذه التعددية فى العوامل المسببة للجريمة، فكانت تفسيراتهم أكثر قربا من الواقع والحقيقة. وفوق هذا وذاك، لاننسى أن فرى، وأن لم يبتدع تعبير السياسة الجنائية، الاأنه كان رائدا فى وضع المحاور الاساسية التى تقوم عليها. فنظرته الشمولية الى العوامل المتعددة للظاهرة الاجرامية أدت الى إدراك ضرورة تفريد رد الفعل الاجتماعى وفقا لتنوع المجرمين. وهكذا نرى أن تفريد الجزاء الجنائى، وهو عصب السياسة الجنائية الحديثة، لم يكن سوى احدى الثمار اليانعة التى أنبتها ذلك التصوير التعددى للعوامل الاجرامية ودورها فى افراز السلوك الاجرامى.

الباب الثانى

العوامل الداخلية للاجرام



تمهيد وتقسيم:

العوامل الداخلية للاجرام هى العوامل المتصلة بشخص المجرم، أى تلك العوامل المتصلة بتكوينه البيولوجى والعقلى والنفسى، ويتضح من ذلك أن كل ما يتصل بشخص المجرم ويؤثر بطريقة أو بأخرى فى اجرامه، يعد من قبيل العوامل الداخلية للجريمة. ويتضح من ذلك أيضا أن هذه العوامل عديدة ومتنوعة، لان الانسان كائن معقد التركيب متعدد الاجهزة، ولكل جهاز وظيفته التى يؤديها، وهو يتأثر بغيره من الاجهزة ويؤثر فيها. وتسمى هذه العوامل بالعوامل الداخلية تمييزا لها عن العوامل الخارجية، أى تلك الراجعة الى ظروف البيئة الطبيعية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

والواقع أن دراسة العوامل الداخلية تمثل جانبا هاما فى تفسير السلوك الاجرامى[1] أى فى مجال تحديد سببية السلوك الاجرامى. فدراسة هذه العوامل تجيب على تساؤل هام لاشك أنه قد دار بخلد الكثيرين منا فى فترة أو فى أخرى، الا وهو لماذا يوجد داخل المجتمع الواحد ثلة من أفراده ينزلقون الى طريق الاجرام؟. فكل الافراد الذين يضمهم مجتمع واحد يتعرضون لظروف خارجية محيطة، تكاد تكون متماثلة نسبيا، ومع ذلك لاتجرم منهم الاطائفة، فى حين يلتزم الاخرون بالسير على الصراط المستقيم، أو فى الاقل لايخرقون أوامر القانون الجنائى ونواهيه، وبالتالى لايقربون الاجرام القانونى.

والعوامل الداخلية كذلك هى التى تبرر الى حد كبير تفاوت السلوك

---

(١) الواقع أن الجريمة سلوك انساني يكشف عن جوانب عضوية ونفسية في شخصية الفرد، لذا كان من الضروري لتفسير الجريمة أن نبدأ بالتعرف على شخصية مرتكبها من أجل الوقوف على العوامل التي أثرت على التكوين العضوي والنفسي له ومدى علاقة هذه العوامل بالسلوك الاجرامي الذي أقدم عليه.

الاجرامى بين الافراد تفاوتا نوعيا، بل وكميا الى درجة كبيرة. ومن ثم تفيد دراسة العوامل الداخلية للاجرام- فى تقديرنا- فى القاء الضوء على سبب أختلاف الجرائم كما ونوعا بأختلاف الافراد، فهذه العوامل متنوعة، وتنوعها هو الذى يفسر لماذا لايرتكب المجرمون جميعا الجرائم نفسها، بل تتنوع جرائمهم الى قتل وسرقة واغتصاب وزنا ونصب ... الخ. لاشك فى أن للبيئة نصيب، ولاريب كذلك فى أن لتكوين الفرد دور لايستهان به.

على ضوء هذه الملاحظات العامة يمكن دراسة العوامل الداخلية للاجرام ونعنى بها العوامل الاتية: الوراثة، السلالة، التكوين البدنى والنفسى، السن، الجنس، الذكاء، المرض، وتعاطى المسكرات والمخدرات.

الفصل الاول

الوراثة

تمهيد:

لايوجد بين علماء الاجرام من يقرر أن بعض الافراد يولدون مجرمين. فنظرية لمبروزو عن المجرم بالميلاد قد هجرها علم الاجرام الحديث، بحيث لايمكن القول بأن الطفل يولد مطبوعا على الاجرام. اذن فما المقصود بدراسة الوراثة ضمن العوامل الداخلية للاجرام؟ ليس معنى هذه الدراسة أننا نسلم سلفا بان الاجرام، أو بعبارة أدق الاستعداد للاجرام ينتقل بالوراثة، وانما نثير محض تساؤل عما اذا كان من الممكن أن يحدث هذا من الناحية العلمية، ومبعث هذا التساؤل ما هو مسلم به من أنه يوجد بين المعالم المختلفة المكونة لشخصية الفرد بصفة عامة ماينتقل بطريق الوراثة، ووسائل هذا الانتقال هي الجينات المكونة للكرومزوم كما يقرر علماء الوراثة.

والمسألة التى تثور فى علم الاجرام أمام هذه المعطيات العلمية هى معرفة ما اذا كان السلوك الاجرامى له علاقة من أى نوع كان بالوراثة. وليس الموضوع من خلق علماء الاجرام، بل أن هناك من الثوابت العلمية فى المجال الطبى مايثير فضول علماء الاجرام. فالطب يقرر- كما هو معلوم للكافة- أن بعض الامراض ينتقل من السلف الى الخلف عن طريق الوراثة، وماذلك الانتيجة لوراثة الخلف لبعض الخصائص الفسيولوجية التى تهيىء للاصابة بهذه الامراض. فاذا كانت هناك خصائص عضوية أو نفسية أو عقلية تهيىء الفرد للاجرام، وهو أمر مسلم به اليوم، وتوافرت هذه الخصائص لدى السلف، فهل تنتقل منه الى الخلف عن طريق الوراثة، ومن ثم ينتقل معها الاستعداد للاجرام.

هذا التساؤل-كما نرى- تساؤل مزدوج. فمن ناحية ينبغى تحديد ما اذا كان هناك انتقال للخصائص من الاصل الى الفرع، ومن ناحية أخرى، اذا كان من الثابت أنه يحدث انتقال، فما الذى ينتقل بالوراثة من الاصل الى فروعه؟ وبصفة خاصة هل ينتقل الاستعداد الاجرامى؟ وكيف يمكن التحقق من أثر الوراثة على الظاهرة الاجرامية؟

المبحث الاول

انتقال الخصائص عن طريق الوراثة

أثبت علماء الوراثة، وعلى رأسهم العالم النمساوى مندل(١)، أن هناك عددا من الخصائص ينتقل لحظة التكوين من الابوين الى الابناء عن طريق الاخصاب. ويتم الاخصاب باتحاد خلية منوية للذكر مع بويضة للانثى. وكل خلية من الخلايا المنوية للذكر، وكل بويضة للانثى تحتوى على عدد ثابت من الكرموزومات التى تحمل الخواص الوراثية للفرد(٢) . وعن طريق هذه الكرموزومات تنتقل الخواص من الآباء الى الابناء، فخصائص الذكر كامنة فى خليته المنوية وخصائص الانثى توجد فى بويضتها التناسلية، وباتحاد الخلية بالبويضة ينشأ خلقا آخر يجمع بين خصائص صاحب الخلية (الرجل) وصاحبة البويضة (المرأة) . هذه الخصائص قد تكون بيولوجية (التكوين العضوى) أو فسيولوجية (وظائف الاعضاء)، كما قد تكون عقلية أو نفسية. ولايعنى انتقال الخصائص من الاصل الى الفرع عن طريق

---

(١) توصل مندل الى صياغة عدة قوانين لتفسير انتقال الخصائص من الاصل الى الفرع عن طريق الوراثة، وقد عرفت هذه القوانين بقوانين مندل اعترافا بدوره الرائد فى هذا المجال.

(٢) يتكون كل كرموزوم من عدد من الجينات يحمل كل واحد منها بعض الخواص الوراثية، وبعض هذه الجينات يمكن أن ينتقل من الابوين الى الابناء، وبعضها لاينتقل بطبيعته.

الوراثة أن كافة خصائص الابوين تنتقل الى الابن. فالجينات حاملة هذه الخصائص منها ما يتفاعل لتماثله، فينتج الصفة الوراثية للاب أو للام حسب تغلب أحد الجينات على الآخر، ومنها مالا يتفاعل لتباينه واختلافه بين الابوين، فلا يؤدى الى انتقال بعض الخصائص. وبقدر ما تتفاعل الجينات بين الابوين يكون انتقال الخصائص الى الابناء، وبقدرما تتغلب جينات الاب على الام، أو العكس، يكون وجه التشابه مع أحد الابوين أشد منه مع الآخر. واختلاف الجينات بين الاب والام هو الذى يحدد عملية التفاعل ويحسم نتيجتها من حيث قدر الخصائص التى تنتقل(١) .

ولاتقتصر الخصائص التى تنتقل من الآباء الى الابناء على لحظة تكوين الفرد، أى حين الاخصاب. ذلك أنه بالاخصاب يتكون فى رحم المرأة حملا ينمو ويتكاثر ويتأثر بكل ما يؤثر فى المرأة الحامل، اذ هو متصل بجسدها يحيا بحياته ويستمد منه غذاءه وعوامل نموه. ومن ثم فكل عامل يؤثر على الام أثناء الحمل يعد من قبيل العوامل الوراثية التى تؤثر على الجنين قبل انفصاله عن أمه. ولذلك يطلق الفقهاء على هذا التأثير الوراثة الاعتبارية. من هذه العوامل كون الحمل فى سن مبكرة أو فى سن متأخرة، أو اصابة الام أثناء الحمل بأمراض عضوية أو نفسية أو تعاطيها المواد المسكرة أو المخدرة. فقد أثبت العلم أن كل هذه العوامل تترك أثرها على حالة الطفل، الذى قد يولد مصابا ببعض الامراض أو ميالا الى بعض صور السلوك غير السوى.

---

(١) فاذا كانت الجينات متماثلة الى حد كبير انتقل أكبر قدر من خصائص الابوين الى الابناء، وبما أن الجينات متماثلة، فان الخصائص تتقارب، فان كانت حسنة كان نصيب الابن منها حسنا وكمالا، وان كانت سيئة، كان نصيب الابن منها كذلك.

المبحث الثاني

الخصائص التي تنتقل عن طريق الوراثة

رأينا أن الوراثة لاتنقل كافة خصائص الابوين الى الابن. بل يذهب بعض علماء الوراثة الى القول بأن خصائص الآباء لاتنتقل حتما الى الابناء، وانما ينتقل منها قدر يسير، وانتقال هذا القدر ليس مؤكدا، وانما هو احتمالي فحسب. كما ذهب بعض العلماء الى القول بأن الذي ينتقل بالوراثة ليس هو الخصائص ذاتها، وانما «اتجاهات» أو امكانيات يمكن أن تتحول الى خصائص أو تظل ساكنة.

ومن ثم يبدو أنه لاوجود لما يسمى «بكروموزوم الجريمة»، الذي ينقل الاستعداد الاجرامي من الابوين الى الابناء. وليس صحيحا ماذهب اليه لمبروزو من تأكيد وجود استعداد وراثي للاجرام، مؤداه وراثة الابن لخصائص بدنية أو عقلية أو نفسية تقوده حتما الى الجريمة، ومنها يتكون الميل الاجرامي لديه، بحيث يمكن القول بأنه « مجرم بالميلاد».

وقد جاءت المدرسة البيولوجية «لجراز» لتقدم تحليلا لتأثير الوراثة في انتقال بعض خصائص السلف الى الخلف، وهو تفسير أكثر منطقية من الادعاء بوجود مجرم بالميلاد ورث الاجرام عن أبويه. فوفقا لهذه المدرسة لايمكن القول بأن الاستعداد الاجرامي للاجداد هو الذي ينتقل بالوراثة، وانما الذي ينتقل هو فحسب « الاتجاهات» أو «الامكانيات» التي تكمن خلفه والتي يمكن اعتبارها عوامل اجرامية مثل القابلية للاثارة والنزعة العدوانية وانعدام المبالاة العاطفية. فهذه الاتجاهات تخلق لدى الفرع ضعفا وراثيا لاينتج أثرا الا اذا تصادف اقترانه بعوامل بيئية ملائمة تسهم في تكوين الشخصية الاجرامية بعد الميلاد أو في أثناء حياة الانسان. فالانسان يرث اتجاهات أو امكانات يمكن اذا نمت أن تؤدي الى الجريمة، كما يمكن أن تؤدي الى سواء السبيل.

خلاصة ذلك أن الوراثة فى المجال الاجرامى لها دور لاينبغى انكاره، كما لاينبغى المبالغة فى تأثيره ونسبة الجريمة تماما اليه. اذ فى كلا الاتجاهين غلو فى تقدير قيمة الوراثة وطمس لدور غيرها من العوامل. فما ينتقل من الآباء الى الابناء هو اتجاهات، وليس خصائص، تجعلهم أكثر قابلية لان يندفعوا الى طريق الجريمة.وهو مايعبر عنه بالاستعداد الاجرامى أو احتمال ارتكاب الجرائم.

المبحث الثالث

الاستعداد الاجرامى

يقصد بالاستعداد الاجرامي «الاحتمال» السابق على ارتكاب الجريمة. وهذا الاستعداد يوجد لدى كافة الافراد، اذ يحتمل أن يكون كل فرد منا أحاطت به ظروف معينة مصدرا لجريمة. لكن هذا الاستعداد ليس هو الذى يعنى علم الاجرام، وانما الاستعداد الذى يهم علماء الاجرام هو ذلك الذى يتجاوز فيه احتمال الاجرام ما هو مألوف فى العادة لدى السواد الغالب من الناس. وهذا الاستعداد لايوجد له معيار دقيق يمكن أن يقيس قدره لدى أى فرد من الناس، وانما يمكن تحديد درجته بالنسبة لشخص ارتكب جريمة وفى ضوء الظروف الخارجية التى أحاطت به عند ارتكابها. فان كانت العوامل الخارجية محدودة التأثير بالنسبة للشخص العادى، ومع ذلك ولدت الجريمة لدى المجرم، قيل بأن لديه استعداداً اجراميا سابقا وساغ نسبته الى ميل أو اتجاه موروث. أما أن كانت العوامل الخارجية طاغية الى درجة تجعل من يتعرض لها يقع فى وطأة الجريمة، أى تؤدى بالانسان العادى أن وجد فى الظروف ذاتها الى ارتكاب الجريمة، أمكن القول بأن الجريمة لاتنم عن استعداد اجرامى موروث لدى الشخص.

ويعنى ذلك من ناحية أن الاستعداد الاجرامى يتدرج من حيث قوته، وأن افضاءه الى الجريمة يتطلب تضافر عوامل ينتج عن تفاعلها معه السلوك الاجرامى، وفى هذه الحالة يتحول الاستعداد الاجرامى من حالة السكون الى حالة الحركة، ويعبر عن نفسه فى صورة جريمة يرتكبها الشخص. ومن ناحية أخرى نقرر أن الاستعداد الاجرامى فكرة نسبية من حيث اختلافه بين المجرمين أنفسهم، فهو يختلف فى قوته وفى حدته بأختلاف المجرمين، وهذا مايفسر اختلاف الجرائم، وتغاير المجرمين من حيث قابليتهم للاصلاح والتزام الطريق المستقيم. فمن كان استعداده الموروث للاجرام على درجة ضعيفة، أفلح معه أقل قدر من العقاب حتى يبرأ من هذا الاستعداد، كما يشفى المريض من مرضه، أما من كان لديه استعداد اجرامى على قدر معين من الاهمية، لم تفلح معه العقوبات مهما بلغت جسامتها، فيكون من المجرمين المعتادين على الاجرام.

خلاصة ماتقدم عن الاستعداد الاجرامى أنه احتمال سابق يتضمن قوة داخلية تتضافر معها مجموعة من القوى الخارجية، فيعبر الاستعداد عن نفسه فى صورة جريمة. وفى هذه الحدود يكمن دور الوراثة فى علاقتها بالسلوك الاجرامى.

المبحث الرابع

أساليب دراسة تأثير الوراثة على الشخصية الاجرامية

توجد طرق ثلاث لدراسة مدى تأثير عامل الوراثة فى تكوين شخصية المجرم، ومن ثم فى الجريمة التى يرتكبها. هذه الطرق هى:

– دراسة بعض عائلات المجرمين، وتسمى كذلك بطريقة شجرة العائلة.

– الطريقة الاحصائية التى تقوم على ملاحظة مجموعة من المجرمين لبيان نصيب عائلة كل واحد منهم من عدد المجرمين.

– دراسة التوائم أو طريقة التوائم.

أولا: دراسة عائلات المجرمين:

هذه الطريقة هى أقدم الطرق المستخدمة فى هذا الخصوص. وهى تقوم على حصر أفراد عائلة معينة أو عدة عائلات، ثم اجراء تعداد لحالات الاجرام فيها ونوعيات الجرائم التى تواتر عليها أفراد العائلة من جيل الى جيل. ويهدف هذا الاسلوب الى تحديد مدى انتشار الاجرام بين أفراد العائلة الواحدة. وقد قام بعض الباحثين بالفعل بمتابعة حالات الاجرام فى عائلات معينة اشتهر بعض أفرادها بارتكاب الجرائم، وأسفرت أبحاثهم عن انتشار الاجرام بين أفراد الاجيال المتعاقبة من هذه العائلات فى أغلب الحالات التى كانت محلا للبحث.

ومن أهم العائلات التى عنى علماء الاجرام بدراستها لتبين مدى تغلغل الاجرام بين أفرادها عائلة شهيرة تدعي عائلة «جيوك». وقد كان جد هذه العائلة رجلا يدعى ماكس جيوك، ولد فى سنة ١٧٢٠، وكان مدمنا للخمر مولعا بالنساء وأمرأته لصة. ومن دراسة حال هذه الاسرة على مدى أجيال متعاقبة تبين أنها أنجبت ٧٠٩ من الافراد، كان معظمهم من المجرمين أو المنحرفين. وفى كتاب للباحث الامريكى «دوجدال» عن أل جيوك، تمكن هذا

الباحث من احصاء ٧٧ مجرما و٢٠٢ عاهرة أو قوادا و١٤٢ متشردا، هذا بالاضافة الى عدد آخر ممن لديهم شذوذ عقلى أو ممن أودعوا فى المؤسسات الخاصة بالمتشردين.

ومن العائلات التى كانت موضع عناية علماء الاجرام كذلك عائلة «كاليكاك»، وكانت جدتها امرأة ضعيفة العقل. وقد أحصى من ذريتها ٤٨٠ شخصا، كان منهم ٦٤ فقط من الاشخاص العاديين، أما الباقون فكانوا بين مجرم ومدمن خمر وضعيف عقل وعاهرة وقوادا.

ومن هذه العائلات أيضا عائلة فكتوريا وأحصى من أفرادها ٧٦ فردا،كان من بينهم ثمانية أسوياء، فى حين كان الباقون من المجرمين أو المنحرفين.

ومن هذه الدراسات استخلص الباحثون ان الاستعداد الاجرامى يمكن أن يورث من جيل الى آخر، وأن الوراثة تعد لذلك عاملا من عوامل الاجرام.

والواقع أنه لايمكن انكار أن نتائج هذا الاسلوب يمكن أن تكون لها دلالة فيما يتعلق ببيان العلاقة بين الوراثة والاجرام أو الانحراف. لكن هذه الدلالة ليست قاطعة فى بيان أن الوراثة تعد عاملا اجراميا، وأن الاستعداد الاجرامى ينتقل لذلك من الاباء الى الابناء عن طريق الوراثة. ومن ثم ينبغى التحفظ فى اضفاء القيمة العلمية على هذه النتائج للاسباب الاتية:

١ – أن اسلوب دراسة العائلة لايسمح بفصل تأثير الوراثة عن تأثير الوسط الذى يعيش فيه أفراد العائلة. ومن ثم لايسوغ نسبة اجرام أفراد عائلة كان أصلها مجرما الى ما ورثوه عن هذا الاصل، اذ أن البيئة السيئة

التى ينشأ فيها الابناء والاحفاد يكون لها أثرها فى تكوين الشخصية الاجرامية لهؤلاء، ويكون اجرامهم راجعا فى جزء كبير منه الى التأثير السيء للبيئة وليس فقط الى وراثة الاستعداد للاجرام(١) .

٢ - أن تأثير الوراثة يتضاءل كلما بعدت الاجيال عن أصلها الاول. فاذا كان الابن يرث خصائص أبويه معا، فانه من الخطأ أن نأخذ فى الاعتبار عند بيان أثر الوراثة العوامل الداخلية الخاصة بأحد الابوين دون الآخر، هذا من ناحية(٢) . ومن ناحية أخرى، يتضاءل الدور الوراثى بعد الاب المباشر، فان كان النصف بالنسبة للابناء المباشرين، فان يهبط الى الربع بالنسبة للاحفاد والى الثمن بالنسبة لابناء الاحفاد، وهكذا لايمكن أن يرد اجرام الذرية كله الى ذلك الاصل البعيد وحده.

٣ - أن هذا الاسلوب يؤخذ عليه مايؤخذ عادة على دراسة الحالات الفردية من خصوصية تحول دون تعميم النتائج المستخلصة منها. ومن ثم فالاعتماد على دراسة العائلات يقتضى عدم الاقتصار على عدد محدود منها، واختيارها على أسس علمية، وعدم الاقتصار على عائلات المجرمين، وانما دراسة عائلات أخرى متنوعة حتى يمكن الوصول الى نتائج لها طابع العمومية الى حد كبير.

---

(١) وفى هذا الخصوص يقرر سذرلاند أن أجيالا عديدة من أسر معينة ثابرت على استخدام الشوكة والسكين عند تناول الطعام، ومع ذلك لايمكن لاحد أن يقرر أن هذا السلوك قد انتقل الى أفراد الاسرة بالوراثة من الاصل، وانما هو سلوك تعلموه من البيئة التى نشأوا فيها. ولايختلف الامر من وجهة نظر العالم الامريكى بالنسبة للسلوك الاجرامى، فهذا السلوك لم يتكرر فى الاجيال المتعاقبة من الاسر التى درسها الباحثون بفعل الوراثة، بل بحكم المخالطة والمعاشرة، أى عن طريق التعلم.

(٢) لان الاب الآخر الذى أهمل عند اجراء الدراسة قد لايكون مجرما أو منحرفا، ومن ثم يصعب نسبة اجرام الابن الى ماورثه عن أبويه معا، اذ الذى أخذ فى الاعتبار بالنسبة للابن هو نصف العوامل الوراثية فقط دون النصف الاخر.

ثانيا: الطريقة الاحصائية

وتقوم على ملاحظة مجموعة من المجرمين والبحث بصدد كل واحد منهم عن عدد الافراد المجرمين من فروع كل أسرة. والفارق بين هذه الطريقة وسابقتها أن الطريقة الاحصائية لاتقتصر على حالة فردية هو الاصل البعيد لاسرة معينة، وانما يتم اختيار حالات عديدة ومتنوعة من المجرمين أو المنحرفين، ثم تتبع مدى شيوع الاجرام والانحراف بين الاصول والفروع. والتعدد والتنوع يتفادى عيوب الطريقة الاولى التى تقتصر على حالات معينة قد يكون لها من الخصوصية ما يشكك فى صحة نتائجها.

وتجرى الدراسة الاحصائية باحدى وسيلتين:

الاولى: اختيار مجموعات من المجرمين وتعقب ذرياتهم لاحصاء عدد المجرمين فى كل ذرية.

الثانية: اختيار مجموعات من الشواذ وتعقب ذرياتهم لاحصاء عدد المجرمين فى كل ذرية.

ويهدف الاسلوب الاحصائى على هذا النحو الى تحديد الصلة بين المرض العقلى والاجرام، وبيان أثر الوراثة فى انتقال تلك الآفات أو الانحرافات بين أفراد الاسرة الواحدة.

وقد قام كثير من الباحثين فى عدة دول باتباع الاسلوب الاحصائى لتحديد أثر الوراثة فى انتقال الاستعداد الاجرامى. وفى فرنسا أجريت عدة دراسات مختلفة أسفرت عن نتائج متباينة، لكنها رغم هذا التباين تظهر وجود نسبة هامة من السوابق الوراثية بين أسر المجرمين أو الشواذ محل الدراسة. وقد أختلفت هذه النسب مابين ٤٠٪ ، ٧٥٪ ، ٨٠٪ من الحالات التى خضعت للبحث.

وبصفة عامة أسفرت الدراسة الاحصائية عن نتائج ثلاث:

١ – أن المجرمين محل الدراسة ينتمون فى الغالب الى أسر يشيع فيها الانحراف والفساد.

٢ – أن الاسر التى ينتشر فيها الشذوذ تزيد نسبة اجرام أفرادها.

٣ – أن نسبة كبيرة من أبناء المعتادين على الاجرام يقعون فى الاجرام كذلك ، وأن نسبة الاجرام كبيرة بين أبناء المدمنين على المسكرات والمخدرات.

وقد فسر الباحثون هذه النتائج بأنها تشير الى أثر الوراثة على الاجرام. لكن خصوم الوراثة أنكروا أن تكون الوراثة هى سبب اجرام الابناء. وعلى كل حال، فالوراثة لايمكن أن تكون وحدها هى سبب اجرام الابناء، بل أنها ليست العامل الغالب الذى يفسر هذا الاجرام[1] . فمن ناحية لايسوغ القطع بوجود علاقة حتمية بين الشذوذ العقلى ووراثة الاستعداد الاجرامى، اذ أن احتمال الاجرام لايختلف بالنسبة لمن ينتمى الى عائلة ينتشر فيها الشذوذ عنه بالنسبة لعاقل ينتمى الى أسرة يغلب عليها عدد العقلاء. ومن ناحية ثانية ليس من المتيسر عزل تأثير الوراثة عن دور البيئة فى الدفع الى السلوك الاجرامى، اذ الغالب أن يختلط دور الوراثة بدور البيئة كعامل اجرامى. ومن ناحية ثالثة، نجد أن ادمان الاباء على المسكرات أو المخدرات لايبرر بصفة قاطعة وراثة الاجرام بالنسبة للابناء ، لان القول بهذا يقتضى اثبات أن اجرام الابناء لايعزى الى البيئة

---

(١) فالاستعداد الاجرامي الموروث لايعني بالضرورة حتمية ارتكاب السلوك الاجرامي. فالاستعداد يعني ميلا للسلوك، لكنه لايقود حتما بمفرده إليه. فمن ولد لأب اعتاد الاجرام، لايصير بالضرورة مجرما، وأن كان أكثر من غيره تعرضا للاجرام. لكنه قد ينجو من هذا الخطر إذا أمكن عزله عن المصدر المنشط لهذا الاستعداد، وعهد به إلى بيئة يقل فيها تعرضه للعامل المنشط لاستعداده الاجرامي. وعلى ذلك فالوراثة وحدها لاتكفي لتحول الاستعداد إلى سلوك.

الفاسدة التى يحيا فيها أبناء المدمن، وانما يرجع الى التأثير السىء والحاسم للمسكر أو المخدر على عملية الاخصاب أو الحمل(١) . وأخيرا ، فقد أجريت تجارب ثم بمقتضاها عزل بعض أبناء المجرمين والمنحرفين من بيئتهم العائلية الفاسدة، واتبعت معهم وسائل للتربية والتهذيب ترتب عليها تقويمهم، بحيث لم ينحرفوا الى الاجرام. ويشكك هذا فى صحة وراثة الاستعداد الاجرامى، أو على الاقل فى تحميل الوراثة وحدها بمسؤولية اجرام الابناء. فالبيئة الفاسدة لها كذلك دورها فى تكوين شخصية أبناء المجرمين أو المنحرفين.

ثالثا: دراسة التوائم

تقوم هذه الطريقة على دراسة ومقارنة سلوك التوائم لتحديد قدر الدور الذى تلعبه الوراثة فى توجيه سلوك كل منهم. والتوائم هم أبناء البطن الواحدة، وينقسمون الى قسمين: الاول يسمى التوائم المتماثلة أو الحقيقية، أي الاشقاء الذين نشأوا من بويضة واحدة انشطرت بعد تلقيحها بخلية منوية واحدة الى شطرين. والثانى يسمى التوائم غير المتماثلة أو الاعتبارية. وهم الذين نشأوا من بويضات مختلفة. والتوائم المتماثلة تولد متساوية تماما فى خصائصها الوراثية وفى ملامحها الخارجية، الى حد أنه يتعذر على أقرب الناس اليهم التمييز بينهم. أما التوائم غير المتماثلة فلا يتساوون فى الخصائص الوراثية، كما أنهم ليسوا سواء فى ملامحهم الخارجية، بل يكون بينهم اختلاف كالذى يوجد بين الاخوة من البطون المتعاقبة.

---

(١) ليس معنى ذلك أن المسكر أو المخدر يخلو من كل تأثير سىء على الاخصاب والحمل، فذلك أمر ثابت. لكن الذى نشكك فى ثبوته أن يكون هذا التأثير السىء على الابناء هو الذى يدفعهم الى ارتكاب الجريمة وحده دون مساهمة عوامل أخرى.

وقد أجريت أبحاث عديدة على التوائم المتماثلة وغير المتماثلة. واعتمدت هذه الابحاث أساسا على مسلمة هى أن التوائم المتماثلة تستحوذ على القدر ذاته من الخصائص الوراثية، فان كانت الوراثة تجعل لدى أحد التوأمين استعدادا للاجرام، فانها سوف تدفع الآخر اليه بالدرجة ذاتها. وبالفعل فان نتائج المقارنات التى عقدت بين التوائم المتماثلة أسفرت عن وجود تطابق فى السلوك بين التوائم المتماثلة فى ثلثى الحالات التى خضعت للبحث، بينما تخلف هذا التطابق فى ثلث الحالات. وللتأكد من مصداقية هذه النتائج أجريت دراسات على التوائم غير المتماثلة، وأسفرت مقارنات النتائج عن أن التطابق فى السلوك لم تتجاوز نسبته ثلث عدد الحالات.

واستنتج الباحثون من هذه المقارنات أن للوراثة تأثيرها على الاجرام. ذلك أن التماثل فى الخصائص الوراثية بين التوائم المتماثلة تماثل كامل، بحيث يكون الاستعداد الموروث عنصرا مشتركا بينهم. ويعنى ذلك بالتطبيق على السلوك الاجرامى، أن استعداد كل منهم الى الاجرام يتساوى مع استعداد الآخر، ومن ثم يكون اقبال التوائم المتماثلة على الاجرام متساويا. وليس الامر كذلك بالنسبة للتوائم غير المتماثلة، فأختلاف الخصائص بين التوائم غير المتماثلة يؤدى الى تفاوت فى الاستعداد الموروث لدى كل منهم، ومن ثم الى أختلاف موقف كل منهم من الاجرام.

ولم تسلم هذه الطريقة بدورها من النقد، اذ أخذ عليها ضآلة عدد التوائم الذين أجريت عليهم الدراسة، وعدم اتباع الاصول الاحصائية فى اختيار مجموعات التوائم الذين شملهم البحث. وضآلة العدد مع عدم اتباع الاصول الاحصائية فى اختياره يحول دون تعميم النتائج التى خلصت اليها تلك المقارنات.

كما أخذ على هذه الطريقة أنها لاتسمح بالقطع بأن تأثير الوراثة هو العامل الحاسم فى تحديد اجرام التوائم المتماثلة. ذلك أنه يمكن تفسير الاختلاف بين نوعى التوائم من حيث مدى التشابه فى السلوك الاجرامى بعوامل بيئية خارجية. وقد قيل فى هذا الصدد بأن التوأمين المتماثلين يتحدان فى مدى الاستجابة لتأثير الظروف الخارجية، بينما يختلف مدى تلك الاستجابة لدى التوأمان غير المتماثلان. ومعنى ذلك أن تأثير البيئة واحد على التوأمين المتماثلين، فى حين أنه يختلف بالنسبة لغير المتماثلين. ومن ثم يؤول الامر فى النهاية الى التأثير الاجرامى للبيئة المحيطة، وليس الى عوامل الوراثة وحدها.

وأخذ خصوم الوراثة على هذه الطريقة أخيرا أنها لاتقدم دليلا حاسما على انفراد الوراثة بالاثر فى تسبيب الاجرام. اذ لو كانت كذلك لتوافق التوائم المتماثلون جميعا فى اندفاعهم الى السلوك الاجرامى، بينما رأينا أن نتائج الدراسات التى أجريت تثبت أن هذا التوافق لم يتحقق الافى ثلثى الحالات التى فحصت، وأن التنافر قد حدث بالنسبة للثلث الاخر، رغم تماثلهم جميعا فى الخصائص الموروثة، ومنها الاستعداد للاجرام.

صفوة القول فى بيان أثر الوراثة على الاجرام، إن دورها لايمكن أنكاره، وأن الاستعداد الاجرامى، أى احتمال الاقدام على الاجرام، هو احتمال قائم. لكن اجرام ذوى الاستعداد الاجرامى ليس أمرا مقضيا أو قدرا مفروضا، بل هو عامل من بين العوامل المتعددة للاجرام. فعوامل الاجرام كثيرة، ولايمكن أن يعزى الى عامل واحد منها مهما كانت أهميته. واذا كان للوراثة دورها الذى لاشك فيه كعامل اجرامى، فان تأثيرها لايؤدى منفردا – مهما قيل عن أهمية الاستعداد الاجرامى الموروث – الى الوقوع فى الجريمة. فدور الوراثة فى هذا المجال متوقف على مساهمة العوامل الخارجية فى تنبيه وايقاظ هذا الاستعداد ونقله من حالة السكون

الى حالة الحركة. فان ابتلى صاحب الاستعداد بظروف خارجية تدعم هذا الاستعداد، نتج عن التفاعل بين هذه الظروف والاستعداد الموروث السلوك الاجرامى، أما أن تخلفت هذه الظروف، ظل الاستعداد الاجرامى فى حالة سكون.

ويعنى ذلك فى النهاية أن الاستعداد الاجرامى قد ينتقل بالوراثة من الاصول الى الفروع، ولكنه لاينتج لدى الفروع ماأحدثه لدى الاصول من الدفع الى السلوك الاجرامى لتخلف الظروف التى تفاعلت معه لدى الاصول بالنسبة للفروع(١) .فالاستعداد الاجرامى ميراث لاشك فى ذلك، لكن السلوك الاجرامى لايورث بل يتولد من تفاعل الاستعداد مع ظروف أخرى.

(١) فليس المقصود بالوراثة فى مجال السلوك الاجرامى القول بان ابن المجرم يكون مصيره حتما الى الاجرام مهما كان نصيبه من التربية والتقويم، أى من العيش فى بيئة غير اجرامية.

الفصل الثانى

السلالة

المقصود بالسلالة:

السلالة نوع من الوراثة التى تميز جماعة من الناس عن غيرها من الجماعات. فهى ليست من قبيل الوراثة التى فرغنا للتو من دراستها، والتى تميز فردا عن غيره من الافراد، وانما هى وراثة جماعية أو عامة تحدد خصائص يتفق فيها جمع من الافراد، وتكون مشاعا بينهم، تميز الجماعة كلها عن غيرها من الجماعات. والوراثة العامة تميز جماعة من الافراد بخصائص مشتركة بينهم، قد تكون خصائص خارجية أو عضوية أونفسية.

والخصائص المميزة لسلالة معينة أو لجنس من الاجناس تنتقل من جيل الى آخر. فالفرد لايكتسب بالوراثة خصائص أبائه فحسب، لكن تنتقل اليه كذلك بالوراثة العامة خصائص الجماعة التى ينتمى اليها أباؤه. وقد تشمل الخصائص التى تنتقل من جماعة الى ورثتها الخصائص الخارجية الظاهرية مثل شكل الرأس أو ملامح الوجه أو لون البشرة والشعر أو حجم الجسم وتناسق أعضائه، كما قد تشمل كذلك خصائص نفسية مثل أختلاف الطبع والمزاج وطريقة التفكير ومدى الاستجابة للمثيرات الخارجية وأنماط السلوك. وهذا هو الذى يفسر أختلاف الشعوب فى الحاضر من حيث هذه الامور جميعا.

وليس المقصود بالسلالة الخصائص التى تميز شعبا باكمله، مثل الشعب المصرى أو الشعب الالمانى أو الشعب الفرنسى، بل قد يكون فى الشعب الواحد سلالات وأجناس متعددة، يكون لكل جنس منها خصائصه المميزة، والتى تنتقل من جيل الى آخر بطريق الوراثة. وتختلف هذه الخصائص بين السلالات اختلافا تتفاوت درجته وحدته، ويحدد فى الغالب قدر التجانس

والوحدة التى تميز شعبا عن شعب ودولة عن أخرى.

ومما يؤثر على اختلاف السلالات فى الخصائص الخارجية والعضوية والنفسية، ظروف البيئة التى نشأ فيها الجمع من الافراد. فالبيئة الطبيعية لها تأثير واضح فى هذا المجال، سواء فى ذلك الظروف المناخية من حر أو برد أو جفاف ورطوبة، أو نوع التربة من خصوبة وجدب.

وللبيئة الاجتماعية كذلك تأثير فى تكوين السلالات والاجناس، سواء فى ذلك التقاليد والمعتقدات أو أنواع الحرف والمهن. وللبيئة الاقتصادية والظروف السياسية تأثيرها كذلك فى هذا المجال.

ولاشك فى أن الخصائص المميزة لكل سلالة، لاسيما الخصائص النفسية، تطبع أفراد هذه السلالة بطابع معين، ينعكس على طريقتهم فى الحياة، وعلى سلوكهم بصفة عامة. ويثور التساؤل عن تأثير هذه الخصائص على ظاهرة الاجرام. ذلك أن انتقال خصائص السلالة من السلف الى الخلف على نحو مضطرد يميز أفراد السلالة بتلك الخصائص، وقد يكون منها خصيصة تدفع الى الاجرام أو تساعد عليه.

المبحث الأول

صلة السلالة بظاهرة الاجرام

دراسة العلاقة بين الانتماء العرقى والاجرام تعد احدى المسائل التقليدية فى علم الاجرام، كما أنها تعد فى الوقت ذاته من أكثر الموضوعات اثارة وتعقيدا بسبب غموضها وما تثيره من حساسية.

ان مجرد الانتماء الى سلالة معينة لايعنى بذاته أنه سبب للاجرام أو أنه سبب لنوع معين من الجرائم. ففى كل سلالة، كما هى الحال فى كل جماعة بشرية، توجد الفضيلة والرذيلة، الخير والشر، المهتدى والذى تنكب

طريق الهداية، المجرم وغير المجرم.

ومع ذلك يذهب بعض العلماء الى القول بأن الاجرام يتأثر كما ونوعا بعنصر السلالة أو الجنس، بحيث يمكن- من وجهة نظرهم- الادعاء بأن السلالة عامل من عوامل الاجرام.

ففى الولايات المتحدة الامريكية، يؤكد بعض الباحثين أن السود أكثر اجراما من البيض، وأنهم بحكم فطرتهم أكثر ميلا الى الجريمة من البيض، وأن أقصى معدل من جرائم الاعتداء على الاشخاص يرتكبه السود، كما أن نسبة جرائم الاعتداء على الاموال مرتفعة بالنسبة لهم.

وفى المانيا، يقرر بعض العلماء أن السلوك الاجرامى فى جماعة ماليس سوى نتاج لخصائص هذه الجماعة فى زمان ومكان معينين، وهى خصائص تحددها البيئة التى تعيش فيها هذه الجماعة. وقد استخلصوا من ذلك أن تباين الشعوب فى خصائصها النفسية والعقلية يعد سببا يؤثر فى اجرامها كما ونوعا. وقد فسر ذلك بأن كل سلالة لها طبائع معينة تميزها، وتعد بمثابة عامل يساعد على اجرام طائفة من أفرادها توافر فيهم تكوين أو استعداد اجرامى موروث عن الاباء.

وعلى كل حال، فليس من العلم فى شىء القطع بأن هناك سلالات أو اجناس تتميز عن غيرها فى أن الاجرام لاوجود له بين أفرادها فلكل سلالة من ظاهرة الاجرام نصيبا، وان اختلفت-فرضا- صورة الاجرام باختلاف السلالات. لكن ليس هناك سلالات بأكملها مجرمة، كما أنه ليس هناك سلالات بأكملها غير مجرمة على الاطلاق. واذا صح فرضا أن الاستعداد الاجرامى يمكن أن يورث عن طريق الاباء، فانه لايصح حتي مجرد افتراض أن هناك استعدادا اجراميا يمكن أن يورث عن طريق السلالة.

ماتقدم يعنى أن صلة السلالة بظاهرة الاجرام ليست صلة سببية، بمعنى أن السلالة لايمكن أن تكون هى العامل الوحيد فى اجرام الافراد الذين ينتمون الى تلك السلالة. اذن فما هى حقيقة الصلة بين السلال والاجرام؟

المبحث الثانى

تأثير السلالة على ظاهرة الاجرام

ليست السلالة سببا فى الاجرام يكفى لتفسيره، وماذلك إلا لأن الاجرام ظاهرة معقدة لاينهض سبب واحد-مهما بلغت قوته- بمهمة الافضاء اليه. انما للسلالة دورها الذى حاول العلماء تحديده، ولجأوا فى ذلك الى طريقتين: الاولى هى المقارنة الاحصائية بين اجرام السلالات المختلفة فى دول متعددة، والثانية هى المقارنة الاحصائية بين اجرام عدد من السلالات فى دولة واحدة.

أولا: مقارنة اجرام السلالات فى دول مختلفة:

تمثل هذه المقارنة نوعا من الدراسة الاحصائية لاجرام سلالات تقيم فى دول مختلفة. وقد أجريت بالفعل دراسات من هذا القبيل فى أوروبا، منها دراسة مقارنة لجرائم العنف تبين منها زيادة جرائم القتل فى الجنوب والشرق عنه فى بقية أجزاء القارة، وقد أكملت هذه الدراسة بدراسة عن مدى أختلاف السلالات الاوروبية فى استهلاك المسكرات، واجريت المقارنة بين اجرام العنف وبين حجم استهلاك كل جماعة من المسكرات.

والواقع أن هذه الدراسة محدودة القيمة بالنسبة لتحديد تأثير السلالة على الاجرام، وفائدتها أكبر بالنسبة لتأثير تعاطى المواد المسكرة على ظاهرة الاجرام، وعلى اجرام العنف بالذات. وأيا كانت القيمة التى يمكن اسنادها الى هذا النوع من المقارنات، فان الالتجاء اليه ليس ميسورا، كما أن المخاطر تحف به لاختلاف التشريعات الجنائية بأختلاف الدول، وتباين أجهزة العدالة الجنائية فى ممارستها لنشاطها. كذلك فان طرق الاحصاء قد تختلف من دولة الى أخرى، وهو مايحد من قيمة النتائج التى تسفر عنها الاحصاءات الجنائية، على نحو مابيناه عند دراسة اسلوب ملاحظة الاحصاءات باعتباره أحد أساليب البحث فى علم الاجرام.

وبالاضافة الى هذه العوامل، فان مقارنة اجرام السلالات فى دول مختلفة غير ذى فائدة فى بيان مسألة تأثير السلالة على ظاهرة الاجرام، لاختلاف الظروف الطبيعية والاقتصادية بين الدول. وفى وجود هذا الاختلاف لايمكن تحديد الجانب الذى تقوم به السلالة فى اجرام أفرادها، اذ يعزى هذا الاجرام الى عوامل متعددة غير ثابتة، بحيث يستحيل القول بأن الانتماء الى سلالة معينة هو العامل الحاسم فى اجرام الافراد الذين يكونونها دون سواه من العوامل الاخرى.

ثانيا: مقارنة اجرام السلالات فى الدولة الواحدة:

الدراسات الاحصائية التى تهدف الى مقارنة اجرام السلالات المختلفة داخل الدولة الواحدة أكثر تعددا من سابقتها، كما أنها أكثر جدوى فى اعطاء مؤشرات عن دور السلالة فى تشكيل كم ونوع اجرام الافراد الذين ينتمون اليها، وهى لذلك أكثر دقة وتحديدا.

وقد أجريت دراسات كثيرة فى فرنسا تبين منها أن اجرام الاجانب فيها يفوق اجرام المواطنين، وكانت النسبة فى بعض الدراسات هى ١:٣ لكن بعض الباحثين يشكك فى هذه النتائج، ويعزوها الى سوء حال الاجانب فى فرنسا، والى تدنى مستواهم الاقتصادى وظروفهم المعيشية، والى تشدد أجهزة الشرطة مع الاجانب وملاحقتها لهم مما ييسر لها اكتشاف جرائم قد لاتعلم بها بالنسبة للمواطنين(١) . ويعنى ذلك أن زيادة اجرام الاجانب فى هذه الدولة لايفسره أنهم نزاعون الى الاجرام أكثر من المواطنين بحكم انتمائهم الى سلالات مختلفة، بقدر مايفسره ظروف معيشتهم ودرجة القبول الاجتماعى لهم. وتشير الدراسات الى أن اجرام

---

(١) كما أن المحاكم تظهر تشددا كبيرا فى مواجهتهم مما يظهر نسبة مساهمتهم فى الظاهرة الاجرامية أعلى من الحقيقة.

مواطنى شمال أفريقيا يتمثل أساسا فى القتل والضرب والجرح العمد، حيازة الاسلحة، التمرد والاعتداء على ممثلى السلطة والدعارة... الخ.

وقد حظى المجتمع الامريكى بدراسات عديدة من هذا النوع. ويرجع اهتمام الباحثين فى علم الاجرام بهذا المجتمع الى تعدد الاجناس والسلالات فيه. فأغلب سكان الولايات المتحدة الامريكية من البيض، وأقلية منهم من السود. وفضلا عن ذلك توجد فى هذه الدولة أقليات من الصينين واليابانيين والهنود والعرب وغيرهم من الاجناس والسلالات. من أجل ذلك كان المجتمع الامريكى مثالا للمجتمع الذى يتكون من خليط غير متجانس، وكان لهذا السبب نموذجا لدراسات وأبحاث فى علم الاجرام، منها مقارنة اجرام السلالات داخل الدولة الواحدة.

ومن بين الاجناس المختلفة التى تكون المجتمع الامريكى، نجد أن هناك طائفة استحوذت على اهتمام الباحثين، فكانت محلا لدراسات ومقارنات فى مجال الاجرام، ألا وهى طائفة الزنوج السود.

وبالنسبة لهؤلاء، تثبت الاحصاءات الرسمية أن نسبة اجرامهم تفوق بكثير نسبة اجرام البيض، وأن نسبة اجرامهم مقارنة بعددهم تشير الى أن نسبة الاجرام بينهم أعلى بكثير من نسبة عددهم الى مجموع سكان الولايات المتحدة. فبعض الدراسات الاحصائية يستدل منه على أن حجم اجرام الزنوج يقرب من ثلاثة أمثال نسبتهم الى مجموع السكان. وأظهرت دراسات أخرى اجراها بعض الباحثين فى سنة ١٩٤٦ ان السود أكثر اجراما من البيض، وأن طابع اجرامهم يغلب عليه العنف والسطو والسرقة والاغتصاب.

وقد تباينت آراء الباحثين تباينا شديدا ازاء هذه الاحصاءات، فمنهم من دمغها بعدم الصحة والتضليل، فخلص الى أن السلالة لاأثر لها على ظاهرة الاجرام، ومنهم من عول عليها، فاقر بكثرة اجرام السود. غير أن الذين

سلموا بزيادة نسبة إجرام الزنوج السود عن غيرهم، لم يتفقوا جميعا على الاعتراف للسلالة بالوحدانية فى تفسير هذا الاجرام.

أما الذين رفضوا دلالة هذه الاحصاءات، فقد شككوا فى قيمتها وفى دلالتها على أن اجرام السود يفوق اجرام البيض فى حجمه ونوعه. ومن هؤلاء الباحث الامريكى سيلين، الذى درس هذه الاحصاءات دراسة نقدية فى ضوء ظروف المجتمع الامريكى، وخلص من دراسته الى أن ماانتهت اليه مضلل ولايمثل الحقيقة فى شىء. ومنهم كذلك كليفورد شو الذى أنكر تاثير الاصل الذى ينتمى اليه السكان على تكوين الشخصية الاجرامية، ورد عوامل تكون هذه الشخصية الى الظروف الاجتماعية والاقتصادية التى يحياها أفراد جماعة معينة، اذ أن هذه الظروف هى التى تمارس تأثيرها على تحديد معدلات الاجرام.

والواقع أن هؤلاء الباحثين على صواب فى التشكك فى القيمة العلمية لاسلوب ملاحظة الاحصاءات الجنائية فى الولايات المتحدة الامريكية. فمن المحتمل ألاتكون هذه الاحصاءات تعبيرا صادقا عن حقيقة واقع الحياة فى المجتمع الامريكى من حيث توزيع نسبة الاجرام الفعلى بين الأغلبية والأقلية فيه. ويرى بعض الباحثين بحق أن المجتمع الامريكى المعاصر متحيز ضد السود بشكل واضح، وتحيزه ليس نوعا من العنصرية التى تشاهد بين أفراد كثير من المجتمعات، بل أنه سمة عامة تميز أجهزة الدولة، بما فيها أجهزة الشرطة والعدالة الجنائية ذاتها. وتبدو مظاهر هذا التحيز متعددة، منها الاسراف فى اتهام الزنوج، وميل أجهزة الشرطة ناحيتهم كلما ارتكبت جريمة مما يعرضهم للقبض عليهم بمبرر وبدون مبرر، ومنها قدرة البيض على اخفاء جرائمهم والتخلص مما يوجه اليهم من اتهامات، مما يجعل الرقم الاسود بالنسبة لجرائمهم أكبر بكثير منه بالنسبة لجرائم السود الذين قلما يفلتون من قبضة الشرطة. بل إن التحيز قد وصل الى

داخل القضاء نفسه، وتبدى أثر ذلك فى زيادة نسبة الاحكام الصادرة ضد السود بالادانة، وفى متوسط العقوبة التى يقضى بها على هؤلاء، فقد لوحظ أن الحد الأقصى للعقوبة يكون غالبا من نصيب السود، بينما الحد الادنى للمتهم الابيض اللون.

ويخلص هؤلاء الباحثون الى أن السلالة لا تأثير لها على اجرام السود، وأن اجرامهم لايختلف فى حقيقته عن اجرام غيرهم من سكان الولايات المتحدة، ويعنى هذا أن السلالة فى ذاتها لاأثر لها على ظاهرة الاجرام.

لكن نفرا من الباحثين داخل أمريكا وخارجها يرون أن لعامل الجنس دورا فى تحديد اجرام طائفة السود فى الولايات المتحدة، وأن التحيز ضدهم لايقوى بمفرده على تفسير زيادة نسبة اجرامهم عن غيرهم من السكان. ويقرر هؤلاء أن التحيز يمثل حالات فردية لامغزى لها بالنظر الى ضخامة حالات الاجرام، وأن هناك مبالغة فى تقدير أثر التحيز على اجرام السود.

واذا كان هؤلاء يسلمون بأن السود أكثر اجراما من البيض، فانهم يختلفون فى تفسير الظاهرة وتحديد أسبابها. فمنهم من يعزو ذلك الى أن السود أضعف من البيض على مقاومة النوازع الاجرامية بحكم طبيعتهم، ويقود منطق هذا الرأى الى الاعتراف بأثر السلالة على معدل الاجرام. ومنهم من يرى أن اجرام السود يفسره كونهم أقلية، وأن الاقليات بطبيعتها أكثر اجراما لشعورها بالضعف فى مواجهة الغالبية من السكان. ويعزو البعض الاخر ذلك الى ما يعانيه السود بسبب التفرقة العنصرية ضدهم من احباط نفسى يولد حقدا على الغالبية يتجسد فى صورة ارتكاب الجرائم كرد فعل على هذا الظلم. ويرى البعض كذلك أن زيادة اجرام السود يفسرها كونهم أقل حظا من البيض فى المستوى الاقتصادى وأسوأ منهم فى أحوالهم الصحية والمعيشية والاجتماعية بوجه عام. وقيل أيضا بأن زيادة معدل اجرام السود عن اجرام البيض لاترجع الا الى تشدد

السلطات العامة مع السود مما يؤدى الى ضبط جرائمهم واتخاذ الاجراءات ضدهم، وهو ما يقلل- كما رأينا- حجم الرقم الاسود بالنسبة لجرائمهم عن حجمه بالنسبة لجرائم البيض، وهذا مايكفى لتفسير الفارق بين معدل اجرام هؤلاء وأولئك. ومنهم أخيرا من عزا اجرام السود فى الولايات المتحدة الى عجزهم عن التكيف مع ظروف المناخ، ومع ظروف الحياة الاجتماعية فى هذه البلاد، وهى ظروف تختلف عما تعودوا عليه فى الاماكن التى قدموا منها.

والواقع من الامر أن ارتفاع معدل اجرام السود لايمكن نسبته الى كونهم سلالة متميزة بتكوين بيولوجى خاص يجعلهم نزاعون الى الاجرام أكثر من غيرهم. فما هذا الزعم الامظهر من مظاهر التفرقة العنصرية ضد السود فى الولايات المتحدة خاصة وفى غيرها من الدول بصفة عامة. انما الذى نراه أن كثرة اجرام السود مقارنا باجرام غيرهم مردها الى سوء الظروف الاقتصادية والاجتماعية التى تحيط بهم داخل الولايات المتحدة(١) . ذلك أنهم محرومون من فرص الحياة الملائمة، ومن الاسهام الكامل فى كافة مظاهر الحياة الامريكية، محاطون بكل مظاهر التمييز العنصرى. واذا اختلفت ظروف معيشة فئة فى المجتمع عن ظروف غيرها من الفئات، انهارت دعوى نسبة اجرامهم الى عيب أو خلل فى تكوينهم البيولوجى

---

(١) يستدل من بعض الاحصاءات على سوء الظروف التى تحيط بالسود فى الولايات المتحدة الامريكية. فمن احصاء سنة ١٩٨٥ نرى أن عدد سكان الولايات المتحدة يبلغ حوالى ٢٤٣ مليون نسمة، منهم ٨٣,١ ٪ من البيض ، ١١,٧٪ من الزنوج، ١,٤٪ من الاسيويين. ويقدر هذا الاحصاء عدد الفقراء بحوالى ٣٢,٤ مليون نسمة أى بنسبة ١٣,٦٪ من مجموع السكان، يمثل السود منهم نسبة ٣١,١٪ والبيض ١١٪. كما يشير الاحصاء ذاته الى ارتفاع نسبة الامية بين السود.

يقودهم حتما الى الاجرام، بل أن هذا الخلل فى التكوين قد يعزى هو ذاته الى الظروف المعيشية التى أحاطت بنشأتهم وتطورهم.

والسود فى الولايات المتحدة– كما قلنا– لايتساوون فى ظروفهم المعيشية مع البيض، بل أن البؤس والتخلف من نصيبهم وحدهم. واذا كانت الظروف المعيشية غير متماثلة، فانه يكون من الظلم نسبة اجرام السود الى أختلاف سلالتهم عن غيرهم من السكان، فضلا عما فى ذلك من خطأ علمى وحيد عن الموضوعية فى البحث. والثابت علميا أن تباين القدرات بأختلاف الاجناس هو زعم لايسنده دليل علمى، ولا يمكن التسليم به الا اذا تساوت الاجناس كافة فى ظروف المعيشة، وهو أمر يستحيل الوصول اليه. واذا كان الامر كذلك، فانه يكون من الخطأ علميا عزل السود فى الولايات المتحدة عن ظروفهم المعيشية، للبحث بعد ذلك عن مبرر لزيادة معدل اجرامهم عن معدلات غيرهم من السكان، اذ لن يكون هناك سوى دعوى اختلاف سلالتهم لتحميلها بمسؤولية افراطهم في الاجرام.

خلاصة ماتقدم أننا لانعد السلالة من عوامل الاجرام. واذا كنا قد درسناها تحت هذا المسمى، فقد كان ذلك بغرض بيان مايقال فى هذا الموضوع. لذلك نقول أن السلالة عديمة الاثر تماما فى مجال تسبيب الاجرام، لانها غريبة عن ظاهرة الاجرام كما ونوعا. واذا ظهر من التجربة العملية أن قوما يزيد اجرامهم عن غيرهم، فلا ينبغى البحث عن تفسير لتلك الزيادة فى اعتبارات تتعلق بالانتماء العرقى الى سلالة متميزة بخصائص توجه حتما سلوكها وجهة الاجرام، وانما يتعين النظر الى

ظروف معيشة هؤلاء القوم، اذ هى التى تكون شخصياتهم وتتحكم فى نوازعهم وتوجه سلوكهم[1]. فأصل الخلق جميعا لايختلف مهما تفرقوا شعوبا وقبائل، وانما الذى يختلف ويتباين هو البيئة التى يحيا فيها كل شعب، والظروف التى تحيط بأبناء كل قبيلة.

(١) الواقع أن البحث عن فوارق فى السلوك الاجرامى بين السلالات المختلفة هو أمر يصعب دائما الوصول فيه الى نتائج علمية لسببين أساسيين: الأول صعوبة المقارنة بين النتائج نظرا لاختلاف الظروف السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية للسلالات المختلفة، إذ المقارنة تقتضي ايجاد مجموعات متماثلة في هذه الظروف، وهو مالا يمكن تحقيقه. الثاني الحساسية المفرطة لهذا الموضوع، إذ أن أي محاولة للدراسة تقابل بمعارضة شديدة بوصفها نوعاً من العنصرية.

الفصل الثالث

التكوين البدنى والنفسى

يقصد بالتكوين مجموعة المميزات أو الصفات الخلقية التى تتوافر فى الشخص منذ ولادته، سواء تعلقت بأعضاء جسمه أو تعلقت بالنفس. ويثور التساؤل عن علاقة الخصائص التكوينية بظاهرة الاجرام، وهو مانوضحه فى مبحثين، نتناول فى أولهما التكوين البدنى وفى ثانيهما التكوين النفسى.

المبحث الاول

التكوين البدنى وظاهرة الاجرام

يقصد بالتكوين البدنى للشخص مجموعة الصفات المتعلقة بشكل الاعضاء وكيفية قيامها بوظائفها. وبدراسة التكوين البدنى فى علاقته بظاهرة الاجرام تقتضى أن نحدد ما اذا كانت هناك مظاهر خارجية تميز المجرمين عن غيرهم، ثم نبين الصلة بين أداء الاعضاء لوظائفها وظاهرة الاجرام.

أولا: مدى تميز المجرمين بخصائص بدنية:

ربط الناس منذ أقدم العصور بين هيئة الانسان الخارجية والجريمة، واعتبروا ملامح الوجه وشكل الاعضاء الخارجية بمثابة أمارات كاشفة عن مكنون النفس وحقيقة الذات. ففلاسفة الاغريق، أمثال ابيوقراط وسقراط وأرسطو وأفلاطون، اكتفوا بنسبة الجريمة الى نفسية شاذة مضطربة، يرجع شذوذها واضطرابها أساسا الى عيوب أو تشوهات عضوية خلقية. ومنذ القرن الخامس قبل الميلاد قام ابيوقراط بتصنيف الناس الى نماذج وأنماط مزاجية على أساس تكوينهم البدنى. ولم يتحلل علم الاجرام من تلك النظرة، بل أن الباحثين فيه تلقفوها بطريقة سطحية فى بداية الامر، ثم

بطريقة علمية بعد ذلك ، لاسيما منذ أن خرج العالم الايطالى لمبروزو على الملأ بنموذجه البشرى الاجرامي، وقال بفكرة المجرم بالميلاد أو بالتكوين، مرجعا سلوكه الاجرامى الى تكوينه البدنى الذى ينفرد بخصائص جسدية تميزه عن غير المجرمين وعن غيره من المجرمين.

وقد خلص لمبروزو-كما رأينا- الى وجود نموذج بشرى اجرامى، يتميز فيه المجرم بخصائص بدنية لاتتوافر لدى غيره، وتقوده حتما الى الاجرام فى يوم ما. وقد وصف لمبروزو الشكل الخارجى للمجرم وأعضائه بحيث يمكن التعرف عليه من هيئته الخارجية وشكل أعضائه وحجمها. لكن نظرا لان كثيرا من الخصائص التى ذكرها لمبروزو تتوافر فى غير المجرمين مثلما تتوافر فى المجرمين، كما أنها قد لاتتوافر فى بعض المجرمين، فقد قيد لمبروزو من نطاق نظريته وحصر الخصائص الجسدية فى طائفة معينة من المجرمين هى طائفة المجرم بالفطرة أو بالميلاد. ومن ثم عدل عن تعميم النتائج التى انتهى اليها، مقررا أن مايقرب من ٢٥٪ من المجرمين يعتبرون مجرمين بالميلاد لتوافر الخصائص التى ذكرها فيهم.

وقد إنتقدت نظرية لمبروزو عن المجرم بالميلاد من وجهات ثلاث:

الاولى: أن لمبروزو لم يقدم تفسيرا علميا على وجود ارتباط بين الخصائص البدنيةوالميل الحتمى الى الاجرام، وانما اكتفى بالقول بوجود هذا الارتباط وبتأكيد أثره فى الدفع الى السلوك الاجرامى.

الثانية: أنه من غير الممكن وجود مجرم بالميلاد، لان الجريمة خلق قانونى ووصف تشريعى يضفى على سلوك معين يخرق قيما اجتماعية فى زمان ومكان محددين. ومن ثم تختلف الافعال المجرمة باختلاف الزمان وتغير المكان. لذلك يكون من العبث الكلام على مجرم بالميلاد، لان وجود هذا المجرم يتنافى مع فكرة نسبية الجريمة، اذ لايسوغ القول بأن صفات معينة فى شخص ما يمكن أن تدفعه الى ارتكاب فعل قد يعد جريمة وقد

لايعد كذلك وفقا لظروف كل مجتمع، اللهم الا اذا كان لمبروزو يقصر نظريته على الجرائم الطبيعية دون غيرها.

الثالثة: أن الخصائص التى حددها لمبروزو للمجرم بالميلاد ليست بالضرورة وقفا عليه دون غيره، وهى ليست من الشذوذ بحيث يستحيل توافرها عند غيره من المجرمين أو من غير المجرمين، فقد تتوافر لدى خيار الناس.

ورغم ماوجه من نقد الى نظرية لمبروزو، الا أنها كانت فاتحة لسلسلة من الابحاث عن علاقة التكوين البدنى بظاهرة الاجرام، وهى أبحاث قام بها علماء الاجرام بعد لمبروزو بهدف تأييد نظريته أو دحضها وكان من تأثير مدرسة لمبروزو الانتربولوجية أن اتجه فريق من علماء الاجرام الى محاولة تفسير الظاهرة الاجرامية بالاعتماد على الخصائص البدنية دون غيرها.

وكان من هؤلاء عالم الاجرام الانجليزى جورنج الذى قام بدراسات لمدة ثمانية أعوام بقصد اختبار نظرية لمبروزو، شملت ثلاثة آلاف من المجرمين الخطرين، بالاضافة الى عدد كبير من غير المجرمين منهم بعض طلبة الجامعات والضباط والجنود ونزلاء المستشفيات والعمال. وأهتم جورنج بقياس مختلف أعضاء الجسم، لاسيما حجم الجمجمة، كما قام بوزن المجرمين وغيرهم، وأجرى مقارنات بين هؤلاء وأولئك. وقد خلص جورنج من ذلك كله الى أن المجرم لايختلف عن غيره فى حجم الجمجمة أو فى شكل الاعضاء الاخرى، وأن الصفات الخاصة التى ميز لمبروزو بها المجرم بالميلاد عن غيره تتوافر فى عدد كبير من المجرمين وغير المجرمين على حد سواء. واستخلص من المقارنة التى أجراها بين المجرمين وغيرهم أن تلك الصفات لاتبرر الاجرام بالنسبة لطائفة من الافراد، اذ لاتوجد صلة ما بينها وبين ظاهرة الاجرام. ومن ثم انتهى الى رفض نظرية لمبروزو عن المجرم بالميلاد.

بيد أن جورنج انتهى الى وجود فروق أخرى بين المجرمين وغير المجرمين تتعلق بالحجم والوزن، وقرر لذلك أن الفرق بين المجرم وغير المجرم فيما يتعلق بالتكوين البدنى ينحصر فى الوزن والحجم بصفة عامة. فقد تبين له من المقارنات التى أجراها أن المجرم يتميز عن الشخص العادى بضآلة جسمه وقلة وزنه، اذ أنه أقل حجما وأخف وزنا. وأقرب المجرمين الى الافراد العاديين فى الوزن والحجم هم النصابون، فهؤلاء لايختلفون كثيرا عن عامة الناس، لا من حيث حجمهم ولا من حيث وزنهم. وأبعد المجرمين عن عامة الناس فى أحجامهم وأوزانهم هم اللصوص، فهؤلاء هم أكثر المجرمين أختلافا عن الافراد العاديين، اذ أنهم أكثرهم ضآلة وأخفهم وزنا، وفيما بين هاتين الطائفتين يتدرج المجرمون فى الحجم والوزن. وفضلا عن ذلك قرر جورنج أن متوسط الذكاء لدى المجرمين أقل منه لدى غير المجرمين. ويعنى ذلك أن جورنج رأى أن المجرمين يتميزون عن الاشخاص العاديين بالدونية أو الانحطاط البدنى والعقلى.

ولم يقنع جورنج بتقرير هذه الملاحظات كما فعل لمبروزو، كما أنه لم يحاول اثبات الصلة المباشرة بين النقص التكوينى للشخص وبين الاجرام[1]، بل أنه قدم تفسيرا لتأثير ذلك النقص فى التصرف الشخصى للافراد. ومقتضى هذا التفسير أن العلاقة بين التكوين البدنى وبين السلوك الاجرامى هى علاقة غير مباشرة. فالاقوياء بدنا وعقلا يشقون طريقهم فى معركة الحياة بيسر ونجاح، ومن ثم يوفقون الى العمل الملائم الذى

---

(١) بمعنى أنه لم ينسب الاجرام إلى حالة الدونية أو الانحطاط الناشئة عن التكوين العضوي للفرد، أي لم يجعل هذه الحالة بذاتها سببا مباشرا في إجرام من يتميز بها. وبذلك تجنب ما وجه إلى لمبروزو من نقد في هذا الخصوص.

يكفى دخله للوفاء بحاجاتهم، فلا يفكرون فى ارتكاب جرائم السرقة للحصول على المال. كما أنهم أسوياء الخلقة يلقون قبولا من الجنس الآخر بيسر لهم اختيار شركائهم فى الحياة ويسهل لهم الزواج وتكوين الاسرة، فلا يرتكبون الجرائم الاخلاقية وجرائم الاعتداء على العرض. واستقرارهم المالى الذى يهيىء لهم سبل الحياة السوية يجنبهم كذلك كثرة الانفعال ويمكنهم من السيطرة على غضبهم، وفى هذا مايكفل لهم تجنب جرائم العنف، ويعنى ذلك من وجهة نظر جورنج أن الاقوياء بدنا وعقلا يكسبون معركة الحياة من أجل العيش بالطرق المشروعة، فلا يقعون فى مهاوى الجريمة التى ينزلق اليها الضعفاء من الناس.

ومن الدراسات التى أجريت لاختبار نظرية لمبروزو ما قام به هوتون عالم الانتربولوجيا الامريكى الذى فحص أكثر من سبعة عشر الفا من المجرمين المودعين فى السجون والاصلاحيات وغير المجرمين[1] وحدد لكل واحد منهم ١٠٧ مقاس أنتربولوجى أو عضوى. ومن هذه الدراسة أكد هوتون وجود أختلاف بين المجرمين وغيرهم من حيث ملامح الوجه ومن حيث الوزن والطول. وبصفة عامة خلص الى أن المجرمين أقل من غيرهم وزنا وحجما وتناسقا فى الجسم، وأن هذه الصفات الدنيا قد توافرت فيهم بفعل الوراثة، وأنها تميز المجرمين فيما بينهم، بحيث ينقسمون الى فئات ويتميز أفراد كل فئة بصفات معينة. وقد فسر هوتون الصلة بين هذه الصفات الدنيا وبين الاجرام، مقررا أن من تتوافر بهم هذه الصفات يعيشون فى ظروف بيئية قاسية، يعجزون لضعفهم عن مقاومة تأثيرها والصمود فى مواجهتها، فينزلقون الى طريق الجريمة.

(١) وقد حرص هوتون على تمثيل السود والبيض في مجموعات المجرمين حتى تكون مجموعاته ممثلة لكافة الأجناس والطوائف في المجتمع الأمريكي.

ومن ذلك أيضا الدراسة التى قام بها الزوجان شلدون وجلوك من جامعة هارفارد فى الاربعينات على خمسمائة مجرم من الاحداث، ومقارنتهم بمجموعة ضابطة تشمل خمسمائة حدث من غير المجرمين الذين يقيمون فى الضواحى ذات الظروف المعيشية السيئة من مدينة بوسطن. وكان هدف الدراسة هو تحديد سبب عدم اجرام غالبية الاحداث الذين يحيون فى ظروف معيشية مماثلة لتلك التى أحاطت بالمجرمين. وقد لاحظ الزوجان جلوك أن المجرمين الاحداث يتميزون ببنيان عضلى قوى وأن سبب الاجرام لايمكن أن يكون بيولوجيا بحتا[1] . وما يهمنا فى هذا الخصوص هو أن ما انتهيا اليه يشكك فى صحة ماانتهى اليه جورنج وهوتون من وجود ضعف بدنى فى تكوين المجرمين.

والواقع أنه من العسير القطع بوجود صلة بين التكوين العضوى وبين الاجرام، فالدراسات العلمية المختلفة لم تسفر حتى الان عن دليل قاطع يثبت أن المجرمين يتميزون بسيماهم، وأن بهم صفات عضوية تكون قصرا عليهم دون غيرهم. فما قيل به من صفات تميزهم تتوافر لدى غيرهم من الافراد العاديين.

واذا كان سلوك الفرد قد يتأثر بتكوينه البدنى، فليس مفاد ذلك أن لهذا التكوين دورا حاسما، بمعنى أن تكوينا جسديا معينا يفضى على سبيل

(١) تبين من هذه الدراسة أن ٦٠٪ من المجرمين يتميزون بقوة البنيان العضلي والعظمي، بينما يتميز بذلك ٣١٪ من غير المجرمين، وأن ١٤٪ من المجرمين يتميزون بالضعف البدني، بينما ٣١٪ من غير المجرمين يوجد لديهم هذا الضعف. وقد انتهي الزوجان جلوك إلى أن المجرمين كفئة لاتتميز عن فئة غير المجرمين بالخصائص البدنية وحدها، وإنما كذلك بالمزاج والخصائص النفسية والاجتماعية والثقافية.

الحتم الى سلوك محدد، أو أن من يسلكون سلوكا معينا يتساوون فى تكوينهم الجسدى أو يتميزون عن غيرهم ممن لايأتون السلوك ذاته من حيث التكوين البدنى. فحقيقة الامر أن دور التكوين البدنى فى تحديد سلوك الفرد فى الحياة تحكمه عوامل أخرى متعددة تلعب دورها وتتداخل مع هذا التكوين فى تحديد نوع وطبيعة السلوك الفردى، هذا من ناحية. ومن ناحية أخرى، ليس شذوذ التكوين البدنى أو وجود نقص فيه عاملا يدفع دوما الى انحراف سلوك الفرد، اذ قد يكون النقص التكوينى على العكس دافعا الى التفوق والتقدم. وقد كان من العلماء والعظماء الذين تألقوا نبوغا وعبقرية نفر ممن بهم شذوذ فى التكوين، نذكر منهم نابليون بونابرت الذى كان ضئيل الحجم والوزن وروزفلت الذى كان معقدا، واديسون وكان شبه أصم، وأبو العلاء المعرى الذى كان ضريرا.

وليس من العلم فى شىء الربط بين القوة وضخامة الجسم وزيادة الوزن وبين الاجرام، والقول بأن المجرمين يتميزون من هذه النواحى عن غيرهم بكونهم أخف وزنا وأقل حجما، وبالتالى ضعافا لايستطيعون اشباع حاجاتهم بغير طريق الجريمة. فقد يكون الشخص ضخم الجسم ثقيل الوزن، ومع ذلك ضعيف البنيان محدود الذكاء. بل ان ضخامة الجسم وزيادة الوزن قد تحد من قدرة الشخص على العمل واشباع الحاجات، وتقوده الى الكسل والخمول.

وأخيرا فقد أثبتت بعض الدراسات عدم وجود ارتباط حتمى بين ضعف الجسم أو قوته وبين ارتكاب الجريمة. فقد ميز جورنج المجرمين بضعفهم البدنى، فى حين أثبت الزوجان جلوك أن المجرمين كانوا أقوى من غير المجرمين أبدانا. ويعنى ذلك أن السلوك الاجرامى قد يصدر عن أشخاص يختلفون فى تكوينهم البدنى، دون أن يعد التكوين هو السبب فى ارتكابهم لهذا السلوك، تماما كما أن السلوك القويم ليس وقفا على طائفة من الافراد

تتفق فى خصائصها البدنية وكمال تكوينها.

فالسلوك الواحد، قويما أو منحرفا، يمكن أن يصدر عن أشخاص يختلفون فى تكوينهم البدنى أشد اختلاف. ومن ثم تسقط دعوى تميز المجرمين بخصائص تكوينية عضوية تسهم فى تفسير اجرامهم، واذا كان للتكوين البدنى تاثير على الاجرام، فان هذا التاثير لايمكن أن يتاتى الامن كيفية أداء البدن لوظيفته.

ثانيا: تأثير وظائف الاعضاء على ظاهرة الاجرام:

يؤكد علماء الاجرام وجود صلة وثيقة بين كيفية اداء بعض أعضاء الجسم الداخلية لوظائفها وبين الاجرام. ومن الاعضاء الداخلية التى انبرى علماء الانتربولوجيا على بيان أثرها على السلوك الاجرامى الغدد التى تسهم فى تنظيم وظائف الجسم الحيوية.

ويقرر علماء الطب أن الغدد نوعان: غدد قنوية وغدد صماء. والغدد القنوية سميت كذلك لان بها قنوات تنقل افرازات معينة الى داخل الجسم، ومثالها الغدد اللعابية والبنكرياس والكبد، أو الى خارجة، ومثالها الغدد الدمعية والعرقية والدهنية. أما الغدد الصماء فلا توجد بها قنوات، وانما تقوم بجمع موادها الاولية من الدم مباشرة، ثم تحولها الى هرمونات تنقلها الى الدم ثانية، حيث يقوم بتوزيعها على أعضاء الجسم، ومن أمثلة هذه الغدد، الغدة النخامية الموجودة فى مؤخرة الرأس، والغدة الدرقية الموجودة فى الرقبة، والغدد فوق الكليتين والغدد التناسلية.

ومن المسلم به أن افرازات الجهاز الغدى تؤثر تاثيرا مباشرا فى سير أجهزة الجسم المختلفة وفى حالته النفسية، وتحكم وظائفه الحيوية، وتؤثر فى رد فعل الجسم على جميع المؤثرات الخارجية التى تباشر فعلها عليه. ويرى العلماء لذلك أن تاثير نشاط الغدد على التكوين العضوى والنفسى للشخص له صلته الوثيقة بالسلوك الاجرامى. ونشاط الغدد قد يعتريه

بعض أوجه الخلل، منها ماهو تكويني أصلي ومنها ماهو عارض يصيب الانسان في مراحل معينة من عمره.

أ - أما عن الخلل العارض، فقد أثبتت الابحاث أن هناك فترات من عمر الانسان تنشط فيها الغدد فتزيد افرازاتها، أو يخمد نشاطها فتقل أفرازاتها، مما يؤدي الى انعكاسات على حالة الشخص العصبية والنفسية، وهي انعكاسات تؤثر في سلوكه الى حد بعيد. من أمثلة ذلك مايحدث في فترة المراهقة من نشاط في الغدد الجنسية قد يفضي الى جرائم أخلاقية. كما أن هناك تغييرات في افرازات الغدد لدى المرأة في فترة الحيض تقترن بتغيرات فسيولوجية نفسية، تجعل المرأة أكثر حساسية وانفعالا وقلقا واكتئابا، وهو مايجعلها عرضة لارتكاب أنواعا كثيرة من الجرائم. ومايحدث للمرأة في فترة الحيض من اضطرابات فسيولوجية ونفسية يحدث لها تقريبا عندما تصل الى سن اليأس الجنسي، اذ تصبح أهلا لارتكاب مختلف الجرائم، لاسيما جرائم العنف، ويحدث الحمل كذلك تغييرات فسيولوجية تسهم في تحديد نوع سلوك الحامل الى حد كبير. والخلل في افرازات بعض الغدد في فترات الشيخوخة يؤثر كذلك على سلوك الفرد وحالته النفسية والعصبية مما قد يدفعه الى ارتكاب بعض الجرائم.

ب- والخلل الاصلي في وظائف الغدد هو كما قلنا الخلل التكويني الذي يولد به الفرد. والخلل في طريقة أداء الغدد الصماء لوظائفها يؤثر تأثيرا كبيرا على طباع الشخص وحالته النفسية والعصبية، وتنسب اليه كثيرا من الاضطرابات النفسية. وعلى سبيل المثال فان خمول الغدة النخامية يؤدي الى الخجل والانعزالية، بل والجبن الى حد ما، وزيادة افراز البنكرياس يجعل الشخص فظا غليظ القلب لايقيم للاخرين وزنا ولايرعى لهم حرمة، وزيادة افراز الغدة الدرقية يقود الى القلق وعدم الاستقرار والتوتر

العصبى وسرعة الانفعال، بينما يؤدى خمول هذه الغدة أو عجزها الى الخمول الذهنى والبلاهة وفقدان الذاكرة.

ماتقدم يشير الى أهمية توازن الغدد فى أدائها لوظائفها. وقد نبه العالمان الايطاليان بند ودى توليو الاذهان الى أهمية الاثر الذى تحدثه افرازات الغدد على سلوك الافراد، والى الارتباط الوثيق بين الخلل فى افرازات الغدد وبين السلوك الاجرامى. وقرر العالمان أنه يمكن تقسيم المجرمين وفقا لنوع ودرجة الخلل فى هذه الافرازات. فالزيادة فى افراز الغدة الدرقية تؤدى الى جرائم الاعتداء على الاشخاص كالقتل والضرب، والاضطراب فى افراز الغدة النخامية يولد ميلا الى جرائم الاعتداء على الاموال. وقد أجريت احصاءات على عدد من المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية، ثبت منها أن نسبة كبيرة منهم لديها اضطراب فى وظائف الغدد، وثبت من احصاءات أجريت على عدد من المجرمين الاحداث أن ٥٦٪ منهم لديهم هذا الخلل.

وأمام هذه النتائج العلمية لامناص من التسليم بوجود صلة بين الخلل فى وظائف الغدد الصماء وبين السلوك الاجرامى. واذا كان الدليل العلمى لم يقم حتى اليوم على وجود خصائص عضوية خارجية معينة تميز المجرمين عمن عداهم وتؤثر فى اجرامهم، فان ماوصل اليه العلم من اثبات أثر الاضطراب فى وظائف الغدد على الحالة النفسية والعصبية للشخص، يسمح بابراز أهمية تأثير الغدد على سلوك الفرد، ومن ثم على سلوكه الاجرامى. وحقيقة الدور الذى تلعبه الغدد فى رسم معالم شخصية الفرد وتحديد سلوكه ينبغى أن يدفع المتخصصين فى علم الغدد الى مزيد من الجهد فى سبيل السيطرة على نشاط الغدد وضبطه وايجاد الوسائل لعلاج الخلل فى افرازات الغدد، والتى تدفع بعض الافراد الى سلوك سبيل الجريمة. ويرتبط بعدم سيطرة الفرد على جهازه الغدى وكيفية أدائه

لوظائفه ضرورة اعادة النظر فى مفهوم المسؤولية القائم على الارادة وحرية الاختيار، وذلك حين يثبت أن الخلل فى افرازات الغدد قد بلغ حدا تعجز معه الارادة عن العمل على خلاف مايدفع اليه هذا الخلل.

المبحث الثانى

التكوين النفسى وظاهرة الاجرام

يقصد بالتكوين النفسى مجموعة العوامل الداخلية التى تؤثر فى تكيف الفرد بالنسبة للبيئة الخارجية. ويرجع التكوين النفسى للفرد الى مجموعة من العوامل المتعددة والمتداخلة، ومنها مجتمعة يتحدد السلوك الفردى الذى يعكس الحياة النفسية بجميع جوانبها. ومن أهم العوامل التى تساهم فى التكوين النفسى للفرد الوراثة والسن والتكوين البدنى ومايعترى الفرد من أمراض وظروف عابرة داخلية كانت أو خارجية تتصل بالبيئة التى يحيا فيها.

والشخصية الانسانية وحدة متكاملة تتكون من عوامل متعددة يؤثر بعضها فى بعض. وتؤثر البيئة الخارجية على التكوين النفسى للفرد وعلى شخصيته وتتحكم فى عملية تكيفه مع البيئة المحيطة به. وقد يحدث تكيف الشخص مع المجتمع الذى يعيش فيه فيخضع لما يحكمه من قواعد، وقد يخفق فى تجاوبه مع هذا المجتمع، فيخرج على القواعد السارية فيه ويلجأ الى قواعد أخرى تتجاوب مع تكوينه النفسى ومع قدرته على اشباع حاجاته وتحقيق رغباته. ويكون من أثر التكوين النفسى الذى يسعى الفرد على هديه الى التكيف مع وسطه ظهور صور من السلوك تخالف ما تسير عليه الجماعة، ومنها السلوك الاجرامى الذى يعكس عدم تكيف مع الوسط الذى يعيش فيه الشخص.

وقد لاحظ الباحثون أن التكوين النفسى للمجرمين ينطوى على وجوه خلل تجعلهم أقل من غيرهم قدرة على التكيف السليم مع الوسط الذى

يعيشون فيه. لكن ذلك لايعنى بالضرورة وجود تكوين نفسى اجرامى يقود حتما الى ارتكاب الجريمة، اذ ليس للمجرمين تكوين نفسى خاص يميزهم عن غيرهم ويقضى بحتمية اجرامهم.

واذا كان بين المجرمين من توجد به مظاهر لخلل فى التكوين النفسى، فان هذه المظاهر ذاتها قد توجد لدى غير المجرمين. ومن ثم لايصح ماأعلنه لمبروزو من أن المجرم بالميلاد يتميز بخصائص نفسية عمن عداه، بقدر ما لايصح قوله بأن للمجرمين خصائص بدنية تميزهم عمن سواهم.

واذا كانت الجريمة خلقا قانونيا يتغير بحسب الزمان والمكان، فانه يكون من المستحيل محاولة اثبات وجود تكوين نفسى اجرامى، اللهم الا اذا سلمنا بفكرة الجريمة الطبيعية وحصرنا الجرائم فيها، وهو أمر يخالف الواقع، اذ يعد مجرما من يرتكب صورا من السلوك يجرمها المشرع، ولو كانت لاتنتمى الى مجال الجرائم الطبيعية الخالصة.

واذا نفينا امكان وجود تكوين نفسى اجرامى يقود صاحبه حتما الى الجريمة، فاننا لاننفى مع ذلك مطلقا كل صلة للتكوين النفسى بظاهرة الاجرام. فقد أظهرت الدراسات النفسية أهمية أوجه الخلل أو الاضطراب النفسى التى تصيب الشخصية بشذوذ وتسبب بعض العقد النفسية التى لاتثبت صلتها بظاهرة الاجرام. فقد لوحظ لدى بعض المجرمين وجود عقد نفسية مثل الشعور بالظلم من جانب المجتمع، وهو شعور يدفع الفرد الى الجريمة كسلوك طبيعى يرد به الظلم الذى كان ضحيته. من ذلك أيضا عقدة الشعور بالنقص الجثمانى أو الاجتماعى، التى تفسر كثيرا من التصرفات اللااجتماعية لبعض الافراد.

وعقدة الشعور بالنقص قد تكون عاملا غير مباشر لكثير من التصرفات الاجرامية، اذ يحاول المصاب بتلك العقدة أن يعوض مايشعر به من نقص فى صورة تصرفات اجرامية تجذب الانظار اليه، فتحقق له الظهور والشهرة، وهو مايعجز عن تحقيقه بالطرق المشروعة.

ويطلق على الشذوذ فى الشخصية الناشيء عن الخلل أو الاضطراب النفسى التكوينى تعبير السيكوباتية، التى تجعل الشخص لايبالى بالقيود الاجتماعية أو القانونية، وتسهل له الاقدام على ارتكاب الجريمة دون اكتراث بما يترتب عليها من عواقب(١). وأكثر المعتادين على الاجرام من المجرمين السيكوباتيين لان اقدام السيكوباتى على الجريمة مرة لايمنعه من العودة اليها طالما ظل شذوذ الشخصية يمارس تأثيره فى الدفع الى الاقدام على الجريمة.

والصور المختلفة للخلل النفسى دفعت البعض الى القول بأن التكوين النفسى للفرد ومايعتوره من خلل يعد عاملا من عوامل الاجرام تربطه به علاقة السبب بالمسبب. وقد أكد بعض الاحصاءات وجود تلك العلاقة بين الخلل النفسى والجريمة. فقد تبين لبعض الباحثين أن ٤٠٪ من معتادى الاجرام مصابون بخلل نفسى، وأثبت البعض أن ٦٣٫٧٪ من العائدين مختلين نفسيا، وأكد غيرهم أن هذه النسبة وصلت الى ٨٣٪ بالنسبة للعائدين و٨٨٪ بالنسبة للمجرمين الخطرين، وقرر أخرون قاموا بدراسة مجرمى الجنس الخطرين أن ٥٥٪ منهم مختلون نفسيا، وأن ٩٩٪ من العائدين عودا متكررا بهم خلل نفسى. ومن دراسة قام بها أحد الباحثين ل ٦٠٠٠ مجرم عائد، خلص الى أن نسبة المختلين نفسيا هى ٩٠٪.

ورغم ماتثبته تلك الدراسات من انتشار الخلل النفسى بين جمهور المجرمين، الا أنه يصعب القول بارتباط الخلل النفسى بالاجرام ارتباط

---

(١) والسيكوباتية خلل نفسي يصحب الفرد منذ مولده، فيجعل لديه شذوذاً في الشخصية يقترن باختلال القيم الأخلاقية والاجتماعية. والسيكوباتية خلل لايمس القوى العقلية، ومن ثم يسأل السيكوباتى جنائيا عن أفعاله.

السبب بالمسبب، اذ يفضى ذلك الى القول بوجود استعداد نفسى اجرامى أو نموذج نفسى اجرامى. ولايسعنا أن ننفى من جهة أخرى كل علاقة بين الخلل النفسى والاجرام، اذ فى ذلك تطرف فى الرأى يخالف ماتشير اليه الدراسات العلمية. والواقع من الامر أنه لاتلازم حتمى بين الخلل النفسى والاجرام، وكل ما هنالك هو أن الخلل فى التكوين النفسى قد يتفاعل مع بعض العوامل الخارجية فيدفع بالفرد الى مهاوى الجريمة. فليس وجود الخلل النفسى متلازم مع وجود الجريمة ، بدليل أن كل المجرمين ليسوا مختلين نفسيا، كما أن كل من بهم خلل نفسى لايرتكبوا بالضرورة الجرائم. وانما قد يكون المختل نفسيا عرضة للاجرام أكثر من غيره من الافراد، فان نشأ فى بيئة يتوافر بها من الظروف ما يحد من تأثير الخلل النفسى عليه، ظل الخلل كامنا محجما فى نطاق معقول بحيث لايدفع صاحبه الى الاجرام. أما أن نشأ فى جو يصعد من أوجه الخلل النفسى وينشط مفعولها، فان احتمال وقوعه فى الاجرام يكون قويا. فالتكوين النفسى مهما يكن به من أوجه خلل لايفضى بذاته الى الاجرام حتما، وانما يجعل فرص الاجرام كبيرة أمام صاحبه. ويتوقف اجرام المختل نفسيا أو عدم اجرامه على الظروف الخارجية التى تتهيأ له، فان كانت طيبة ظل تكوينه النفسى المختل غير ذى أثر من الوجهة الاجرامية، أما أن كانت غير ذلك فاحتمال اجرامه يكون قويا، وهو على أى حال احتمال أقوى من احتمال وقوع من ليس به مثل هذا الخلل فى الجريمة.

الفصل الرابع

التكوين العقلى

(الذكاء)

بحث الصلة بين التكوين والاجرام الفردى لايقتصر فحسب على التكوين البدنى والنفسى، وانما يشمل بحث التكوين العقلى، وعلاقته بالسلوك الاجرامى. وقبل أن نعرض للصلة بين التكوين العقلى أو الذكاء والسلوك الاجرامى، نبين المقصود بالذكاء.

المبحث الاول

المقصود بالذكاء

أولا: معنى الذكاء:

يقصد بالذكاء المقدرة على التفكير والفهم، والذكاء بهذا المعنى هو أهم ما يميز الانسان عن الحيوان. ويعرفه علماء النفس بأنه قدرة الشخص على فهم العلاقات التى توجد بين العناصر المكونة لموقف من المواقف وعلى التكيف معه من أجل تحقيق غاياته. والذكاء بهذا المعنى يتحلل الى مجموعة من الامكانيات العقلية التى تحدد مدى قدرة الشخص على تكييف سلوكه مع الظروف البيئية المتغيرة. وأهم هذه الامكانيات الادراك والتفكير والتذكروالتخيل.

ونصيب الافراد من الذكاء يتفاوت، فالذكاء العام ليس على درجة واحدة لدى كافة الافراد، كما أن حظ كل فرد من عناصر الذكاء المختلفة ليس دائماً على مستوى واحد. فمن الناس من أنعم الله عليه بكل عناصر الذكاء، ومنهم من يوجد لديه ذكاء خاص يتعلق بعنصر أو اكثر من العناصر التى يتكون منها الذكاء العام. وينقسم الناس من حيث كمية الذكاء الى أنواع ثلاثة: العباقرة النابغون وهم قلة فى المجتمع، ومتوسطو الذكاء ويمثلون

السواد الغالب من أفراد المجتمع، وقليلو الذكاء أو ضعاف العقول وهم كذلك يمثلون نسبة قليلة من الافراد. وقليلو الذكاء هم الطائفة من الافراد الذين تضعف لديهم الامكانات العقلية، فيعجزون عن تكييف سلوكهم مع ظروف المجتمع الذى يعيشون فيه.

ثانيا: تحديد مستوى الذكاء:

لتحديد مستوى الذكاء أهمية فى مجالات عدة. من أجل ذلك لجأ الباحثون الى وسائل لقياس مستوى الذكاء لدى الافراد، وتتمثل هذه الوسائل فى مجموعة من الاختبارات التى يطلق عليها علماء النفس اختبارات الذكاء. وفكرة هذه الاختبارات تتلخص فى ملاحظة نوع ومدى استجابة الشخص لموقف معين. وتقدم الاختبارات الى الفرد بطريقة معينة تمكن الباحث من تسجيل وقياس استجابة الفرد لها بشكل دقيق، وتشتمل اختبارات الذكاء على مجموعة من العناصر التى تقيس مختلف الامكانات العقلية للفرد محل البحث، وتترجم استجابات الفرد وأخطاؤه الى أرقام تعبر عن نسبة الذكاء وتجرى على ضوئها المقارنة بين مستوى الذكاء لشخصين أو لمجموعتين من الافراد، مثل المجرمين وغير المجرمين، أو الرجال والنساء، أو الشباب والشيوخ.

ويعبر عن معدل الذكاء بالمعادلة الرياضية الآتية:

$$\text{معدل الذكاء} = \frac{\text{العمر العقلي}}{\text{العمر الزمني}} \times ١٠٠$$

ويتحدد العمر العقلى للشخص بعدد من الدرجات يستخلص من أجابته على عناصر الاختبار المحدد لسن معينة. فاذا أريد تحديد العمر العقلى لشخص ما، قدمت له عدة اختبارات، وحددت درجاته على أساس الاختبار الذى تمكن من الاجابة عليه. واذا تحدد العمر العقلى على هذا النحو أمكن تحديد معدل ذكاء هذا الشخص، وذلك عن طريق مقارنته بعمره الزمنى. وعلى سبيل المثال يمكن تحديد مستوى ذكاء طفل فى العاشرة من عمره

بأن تقدم له اختبارت تناسب أعمارا مختلفة تقارب عمره، فاذا أجاب على الاختبار الخاص بسن خمس سنوات وعجز عن الاجابة على اختبارات الاعمار اللاحقة، تحدد عمره العقلي بخمس سنوات، ويحسب معدل ذكائه على النحو الاتي:

$$\frac{\text{العمر العقلي}}{\text{العمر الزمني}} \times ١٠٠ \quad \text{أي} \quad \frac{٥}{١٠} \times \frac{١٠٠}{١٠٠} = \frac{٥٠}{١٠٠} = ٥٠٪$$

ويعنى ذلك أن نسبة الذكاء لديه هى ٥٠٪ من النسبة التى ينبغى أن يكون عليها من هم فى مثل سنه. أما اذا أجاب على الاختبار الخاص بسن ١٢ سنة، فان معدل الذكاء الخاص به يحسب على النحو الآتى:

$$\frac{١٢}{١٠} \times \frac{١٠٠}{١٠٠} = ١٢٠٪$$

ويعني ذلك أن عمره العقلي ١٢ سنة وأن معدل ذكائه يزيد بنسبة ٢٠٪ عن معدل ذكاء من هم فى مثل سنه، أي أن عمره العقلى يكون أكبر من عمره الزمنى. أما اذا أجاب على الاختبار الخاص بسن ١٠ سنوات وعجز عن الاجابة على اختبار السنة اللاحقة، فان عمره العقلى يكون مساويا لعمره الزمنى ويكون

$$\text{معدل ذكائه} \quad \frac{١٠}{١٠} \times \frac{١٠٠}{١٠٠} = ١٠٠٪$$

ويحدد علماء النفس الذكاء العادى بأنه هو الذى تتراوح نسبته بين ٩٠٪ و ١١٠٪ أما ذكاء ضعاف العقول فان نسبته تتراوح بين صفر ٪ و٨٠٪. أما ذكاء النوابغ والموهوبين فهو مازادت نسبته عن ١٢٠٪.

وكما رأينا الذكاء الاقل من العادى أو ذكاء ضعاف العقول يبدأ من صفر ٪ الى ٨٠٪. ويعنى ذلك أن الضعف العقلى ليس على درجة واحدة، بل أنه ينقسم الى درجات ثلاث هى العته والبلاهة والحمق. فالمعتوه هو الذى يعادل عمره العقلى عمر طفل فى الثالثة من عمره ويتراوح مستوى ذكائه بين صفر ٪ و٢٥٪، والعته مانع من موانع المسؤوليه الجنائية، وشأن المعتوه فى هذا كشأن الصغير دون السابعة. وأما الابله فتتراوح نسبة الذكاء لديه بين ٢٥٪ و ٥٠٪ والبله لايمنع المسؤولية الجنائية فى القانون

المصرى، وان كان له من أثر قانونى فانه يتمثل فى اعتباره سببا من أسباب تخفيف العقاب. أما الاحمق فتتراوح نسبة الذكاء لديه بين ٥٠ و٨٠٪، والحمق لايؤثر فى المسؤولية الجنائية.

والضعف العقلى ظاهرة يزداد انتشارها بدرجة تدعو الى القلق فى المجتمعات المعاصرة، وتبدو الظاهرة واضحة خاصة فى المجتمعات التى تقدم الرعاية الصحية والاجتماعية لضعاف العقول، اذ من الممكن حصر هؤلاء بصورة دقيقة، كما أنهم لايموتون فى سن مبكرة[1] .

المبحث الثانى

الصلة بين معدل الذكاء والجريمة

هل لمعدل الذكاء صلة بالسلوك الاجرامى؟ وهل متوسط مستوى ذكاء المجرمين يقل عن متوسط مستوى الذكاء لدى غير المجرمين؟

اختلف العلماء حول تحديد الصلة بين الذكاء والسلوك الاجرامى. ففى القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين كان الاعتقاد السائد لدى الباحثين أن هناك علاقة وثيقة بين نقص الذكاء والسلوك الاجرامى، فنقص الذكاء يعد عاملا يدفع ضعاف العقول الى طريق الجريمة، بل لقد ذهب بعض الباحثين الى القول بأن كل المجرمين والمنحرفين هم تقريبا من ضعاف العقول، لان مايعانونه من ضعف عقلى هو السبب الذى يدفع بهم الى الاجرام أو الى الانحراف.

لكن هذا الاعتقاد لم يعد له محل فى الوقت الحاضر، فلا نجد بين

---

(١) تشير آخر الاحصاءات إلى وجود مايقرب من ٥٠٠ مليون معوق في العالم (عقلي وجسدي) منهم ٨٠ ٪ في العالم الثالث.

الباحثين من يسلم بوجود صلة حتمية بين الضعف العقلى والسلوك الاجرامي، أو من يقرر بأن كل المجرمين هم من ضعاف العقول الذين يقل مستوى الذكاء لديهم عن مستوى الذكاء لدى الافراد العاديين.

بل لقد أثبت بعض الدراسات الاحصائية عدم وجود فوارق ذات دلالة فى مستوى ذكاء المجرمين مقارنا بمستوى ذكاء الافراد العاديين. وعلى هدى هذه الدراسات يؤكد بعض الباحثين عدم وجود رابطة بين مستوى الذكاء العام والسلوك الاجرامى، وأن أمكن استخلاص علاقة وثيقة بين نماذج معينة من الجرائم وبين بعض عناصر الذكاء.

ويعنى ما تقدم أن هناك صلة مابين مستوى الذكاء وبين السلوك الاجرامى، على الاقل فى بعض صور هذا السلوك، وهو ما يدعو الى البحث عن تفسير لهذه الصلة.

أولا: الصلة بين نوع الجريمة ومستوى الذكاء:

اذا كانت علاقة مستوى الذكاء بكم الاجرام من المسائل التى تستعصى على التحقيق العلمى، فان علاقة نوع الجرائم بمستوى الذكاء من الامور التى تظهرها الدراسات الاحصائية التى أجراها عدد كبير من الباحثين فى أوروبا وأمريكا.

تشير الاحصاءات الى أن مستوى الذكاء يرتبط بنوع الجرائم، فمن الجرائم ما يستهوى ضعاف العقول، كما أن ارتفاع مستوى الذكاء قد يدفع الاذكياء من المجرمين الى طائفة معينة من الجرائم. فهناك اذن مايمكن أن نطلق عليه جرائم الذكاء وجرائم الغباء.

أ- جرائم الذكاء:

قد يكون المستوى المرتفع من الذكاء نعمة تدفع صاحبها الى حسن استغلالها، كما قد يكون هذا المستوى نقمة عندما ينقلب وبالا على صاحبه

الذى يسىء استغلال ذكائه فى ارتكاب الجرائم. فمن الجرائم مايتطلب قدرا موفورا من الذكاء. فالنصب مثلا يفترض مقدرة خاصة على استغلال المواقف واختيار الضحايا ومخاطبتهم بالاسلوب الذى يقنعهم، كما يتطلب قدرا من المعرفة بظروف الحياة وأساليب التعامل ونفسيات الناس وطبائعهم. وكل هذه الامور لاتتوافر الا لمن كانت لديه امكانيات عقلية تزيد على المتوسط العام المالوف. ومن الجرائم التى تتطلب قدرا كبيرا من الذكاء كذلك جرائم التزوير والاختلاس والتجسس وبعض الجرائم السياسية والاقتصادية والمالية.

ب- جرائم الغباء:

يكثر اقدام ضعاف العقول على الجرائم التى لايتطلب ارتكابها قدرا وفيرا من الذكاء. بل أن ارتكاب هذه الجرائم قد يكون مظهرا لتضاؤل نصيب المجرم من الامكانيات العقلية. وأهم الجرائم التى تستهوى ضعاف العقول، فيزداد اقبالهم عليها، جرائم التسول والتشرد والسرقات البسيطة والجرائم الخلقية، لاسيما اتيان الافعال المخلة بالحياء مع الاطفال والعجائز من النساء، بالاضافة الى جرائم الحريق والجرائم غير العمدية بصفة عامة.

وقد تاكد هذا « التخصص الاجرامى» تبعا لمستوى الذكاء بدراسات اجراها عدد من الباحثين، منها دراسة على عدد من مرتكبى جرائم النصب وعدد من مرتكبى جرائم السرقة، حيث أجريت المقارنة بين مستوى ذكاء هؤلاء ومستوى ذكاء مجموعة ضابطة من رجال الشرطة.

وقد أثبتت هذه المقارنات أن مستوى ذكاء النصابين جاء فى المقدمة، يليه مستوى ذكاء رجال الشرطة، ثم مستوى ذكاء اللصوص.

ثانيا: تفسير الصلة بين مستوى الذكاء والجريمة

ذهب بعض الباحثين فى بداية القرن العشرين الى اعتبار الضعف

العقلى سببا للاجرام، ويعنى هذا الرأى أن هناك صلة سببية مباشرة بين الخلل فى التكوين العقلى وبين الجريمة. وقد استندوا فى ذلك الى بعض الاحصاءات التى أشارت الى أن نسبة ضعاف العقول بين المجرمين تزيد عن نسبتهم الى مجموع السكان. وهذا الرأى لايمكن الاخذ به لأن احصاءات أخرى أثبتت زيادة مستوى الذكاء لدى بعض المجرمين عن المستوى المألوف، وأكدت احصاءات أخيرة أن ضعاف العقول لايزيدون على ١٠٪ من مجموع المجرمين، وهو مايعنى أن الضعف العقلى ليس هو سبب اجرام كل المجرمين. كذلك لايفسر هذا الرأى عزوف كثير من ضعاف العقول عن ارتكاب الجرائم، لانه لوصح أن الضعف العقلى هو وحده سبب الاقدام على ارتكاب الجرائم، لوجب بالضرورة أن يكون كل ضعاف العقول فى المجتمع من المجرمين. بيد أن الواقع يثبت عكس ذلك، فضعاف لايجرمون جميعا، وانما تجرم منهم فئة قليلة. وحتى بالنسبة لهذه الفئة لايمكن القطع بأن الضعف العقلى هو السبب الوحيد لاجرامها.

والواقع أن ضعف التكوين العقلى لايقوى بمفرده على تفسير اجرام بعض ضعاف العقول، بل قد لايكون اجرامهم راجعا أساسا الى انخفاض مستواهم من الذكاء. فمن الجائز أن يكون تدنى مستواهم العقلى هو الذى دفعهم الى نوع معين من الجرائم دون سواه، لكن لايصلح هذا الضعف فى ذاته لكى يحمل بمفرده تبعة انزلاق بعض ضعاف العقول الى طريق الجريمة. وانما علاقة الضعف العقلى بالجريمة لاتزيد على تلك العلاقة التى تربط التكوين البدنى أو النفسى بصفة عامة بالجريمة. ويعنى ذلك أن الضعف العقلى لايسبب الاجرام بذاته، بل قد يترتب على الضعف العقلى أو يرتبط به من الظروف والعوامل مايدفع الضعيف الى ارتكاب الجريمة، فتكون الجريمة ليست وليدة نقص الذكاء، وانما وليدة اقتران تلك الظروف والعوامل بنقص فى الذكاء لم يمكن الشخص من التكيف معها فانزلق الى طريق الجريمة.

ويرتبط بالضعف العقلى عوامل داخلية وخارجية تتفاعل معه، ويكون فى اقترانها بنقص الذكاء تفسير لاجرام ضعاف العقول. من هذه العوامل ما هو نفسى ومنها ماهو اجتماعى.

أ- العوامل النفسية:

يقترن بالضعف العقلى غالبا خلل نفسى. فضعف الامكانات العقلية للفرد يضعف من مقدرته على التحكم فى غرائزه وشهواته وعلى اشباعها إشباعا يتفق مع القيم والتقاليد الاجتماعية السائدة. فضعف الذكاء يعنى ضعف المقدرة على الادراك وعدم التبصر بعواقب الامور وسرعة وسهولة الاستجابة لنداء الغرائز، وضعف الذكاء لايمكن الشخص من نقد ذاته ومن الاستفادة من تجاربه الشخصية ومن تجارب غيره. ويعنى ذلك أن الخلل النفسى المصاحب لنقص الذكاء يكون له دور فى دفع ضعيف العقل الى ارتكاب الجرائم، لاسيما وأن الضعف العقلى يجعل انفعال الشخص بالمؤثرات الخارجية أشد وأعمق من انفعال متوسط الذكاء.

ب- العوامل الاجتماعية :

يقلل الضعف العقلى من فرص الحياة الاجتماعية المتاحة أمام ضعاف العقول. فضعيف العقل يعانى من ظروف اجتماعية صعبة تغلق أمامه فرص النشاط المشروع. وتفسير ذلك أن ضعيف الذكاء قلما ينجح فى دراسته اللهم الا فى ظل نظام تعليمى ضعيف الوسائل، ومن ثم تضيق أمامه فرص العمل الملائمة. ولايظفر إلا بالاعمال المادية التافهة التى لاتدر عائدا يسد احتياجاته. وفى الازمات الإقتصادية يكون الاستغناء أولا عن ضعاف العقول محدودى الوسائل، فتؤدى بهم البطالة الى التسول والتشرد والسرقة. يضاف الى ذلك أن ضعيف العقل لايلقى إعجابا أو قبولا من الجنس الآخر، فتضيق أمامه فرص الزواج، مما قد يدفعه الى ارتكاب الجرائم الاخلاقية وجرائم الاعتداء على العرض.وضعيف العقل محدود

الذكاء قد يكون موضع سخرية من أقرانه الذين لايعيرونه اهتماما، مما قد يدفعه الى بعض أفعال العنف انتقاما أو اثارة للاهتمام.

ولاشك فى أن تضافر هذه الظروف، مع ضعف فى العقل لايمكن صاحبه من التغلب عليها أو التكيف معها، يمكن أن يكون سببا فى اجرام ضعاف العقول، بحيث لايسوغ نسبة آجرامهم الى حظهم المحدود من الذكاء وحده. ونخلص من ذلك إلى أن ضعف التكوين العقلى- شأنه فى ذلك شأن العوامل الداخلية الاخرى- ليس وحده سببا للاجرام. فاذا أمكن توفير قدراً من الرعاية لضعاف العقول، واذا نجح المجتمع فى احاطتهم بظروف تتناسب مع مستواهم من الذكاء، كان ضعف العقل فى ذاته عقيما- فى الغالب- فى مجال الاجرام.

الفصل الخامس

السن

تمهيد:

من المسلم به أن الاجرام يرتبط- كما ونوعا- بسن الانسان(١). فالانسان في كل مرحلة من مراحل تطور حياته يتأثر بالتغييرات التى تطرأ على تكوينه البدنى والنفسى، كما يتأثر بما يعترى البيئة التى تحيط به من تغييرات، اذ ينتقل من بيئة الى أخرى حسب المرحلة العمرية التى يحياها، ويختلف مدى استجابته للعوامل البيئية تبعا لاختلاف سنه. وعلى ذلك يقترن بالسن تطور داخلى فى تكوين الفرد، وتطور خارجي فى البيئة المحيطة به. هذا التطور بنوعيه ينعكس تأثيره على سلوك الانسان وعلى الظاهرة الاجرامية.

وارتباط الظاهرة الاجرامية بالسن حقيقة تؤكدها الاحصاءات الجنائية، التى تصنف الجرائم تبعا لسن الجانى. ويظهر من الاحصاءات الجنائية اختلاف نسبة الاجرام تبعا لتغير مراحل العمر التى يمر بها الانسان.

ويقسم الباحثون فى علم الاجرام عمر الانسان الى مراحل لبيان خصائص كل مرحلة من وجهة النظر الاجرامية. فمن الباحثين من قسم عمر الانسان الى أربع مراحل لبيان أثر كل مرحلة على الظاهرة

(١) وترتبط المسؤولية الجنائية كذلك بالسن، إذ يقسم المشرع عمر الانسان إلى مراحل تبعا لتطور مقدرته على التمييز والادراك، ويجعل لكل مرحلة حكما. وتتدرج المسؤولية الجنائية بنمو المقدرة على التمييز والادراك حسب سن الشخص، فهي تنعدم دون سن معينة وتخفف قبل بلوغ الانسان سن الرشد الجنائي وتكتمل إذا بلغ الانسان هذه السن غير مصاب بجنون أو عاهة في العقل تحول دون كمال تمييزه وإدراكه.

الاجرامية. هذه المراحل هي:مرحلة الطفولة، ومرحلة المراهقة، ثم مرحلة النضج، وأخيرا مرحلة الشيخوخة. وتتميز كل مرحلة من المراحل الاربع لعمر الانسان بخصائص محددة، وهي خصائص تؤثر في اجرام أفراد كل طائفة، سواء من حيث حجم الاجرام أو نوعه.

المبحث الاول

مرحلة الطفولة

تمتد مرحلة الطفولة لتشمل الفترة من الميلاد الى البلوغ. وتعد هذه المرحلة من أهم المراحل في تكوين الشخصية الانسانية، وتحديد اتجاهاتها المستقبلية. ففي هذه المرحلة تتكون وتتبلور العوامل التي توجه نمو وتطور شخصية الطفل، وتحدد تبعا لذلك اتجاه سلوكه في المستقبل. وتتميز تلك الفترة برغبة الشخص في المغامرة، وهي رغبة تشتد مع نمو تكوينه البدني وشعوره بوجود طاقة لدية تجعله ينفر من القيود على حريته وتصرفاته وتدفعه الى الالتجاء الى العنف في بعض الاحوال. ويحتاج الطفل في هذه الفترة الى توجيه طاقته البدنية نحو أوجه النشاط التي تغنيه عن تبديدها في أعمال العنف.

ومن الوجهة الاجرامية تعد مرحلة الطفولة أقل فترات عمر الانسان من حيث قلة عدد الجرائم التي ترتكب فيها، وهو ما تؤكده الاحصاءات الجنائية. وتفسر قلة حجم الاجرام في هذه المرحلة بطبيعة التكوين البيولوجي للطفل من ناحية، وبضيق نطاق علاقاته الاجتماعية من ناحية أخرى. يضاف الى ذلك أن التنظيم القانوني في أغلب الدول لايقرر مسؤولية الحدث عما يرتكب من أفعال يصدق عليها وصف الجريمة إلافي حدودضيقة.

وانعدام مسؤولية الطفل فى هذه المرحلة لاينفى أنه يرتكب أفعالا اجرامية(١)، يعنى علم الاجرام بدراستها لبيان العوامل الدافعة اليها. فبعض الدراسات التى أجريت تشير الى أن المؤشرات الخطيرة للسلوك اللاجتماعى ليست نادرة بين سنى الخامسة والسابعة، وقد اكتشف بعضها لدى من صاروا فيما بعد من المجرمين المحترفين.

المبحث الثانى

مرحلة المراهقة أو الحداثة

مرحلة المراهقة تشمل الفترة من عمر الانسان الواقعة بين سن الثانية عشرة والثامنة عشرة. وفى هذه المرحلة يبدأ اجرام الحدث فى الظهور بصورة بسيطة، ثم يزداد حجما مع تقدم عمر الحدث. وتنتاب الحدث فى هذه المرحلة تغييرات فسيولوجية ونفسية، إضافة الى ظروف بيئية يكون لها تأثير على سلوكه بصفة عامة، وعلى السلوك الاجرامى بصفة خاصة.

ففى هذه المرحلة يتعرض الحدث لتغييرات داخلية تزيد على اثرها قوته البدنية زيادة ملموسة، وتنشط غدده فتزيد افرازاتها، لاسيما الغدة الدرقية التى تؤثر فى رغبة الانسان فى الاعتداء، وتنشط الغريزة الجنسية لدى الحدث فى صورة حادة.

ويتعرض الحدث كذلك فى هذه المرحلة الى تغييرات وظروف خارجية، اذ ينطلق خارج نطاق أسرته، ويبدأ فى التمرد على القيود التى تحد من حريته، وتنشأ لديه الرغبة فى التعبير عن شخصيته. يضاف الى ذلك نمو

(١) إذا كانت أفعال الطفل لاينطبق عليها وصف الجريمة من الناحية القانونية لتخلف الركن المعنوي فيها،الاانها تعد مع ذلك أفعالا إجرامية، لأن أنعدام المسؤولية عنها يرجع إلى سبب في الفاعل يحول دون مساءلته ويظل الفعل على وصفه من عدم المشروعية الجنائية، أى أنه يعد جريمة يعني بها علم الاجرام.

فى ملكة التخيل وحب المغامرة، وتغلب العاطفة على العقل، وضعف فى المقدرة على كبح جماح النفس ومقاومة المؤثرات الخارجية.

وتؤثر الظروف الخارجية على الحدث تأثيرا كبيرا، اذ توجه تفكيره وتحكم تصرفاته، لان شخصيته لم تكتمل نضوجا واستقراراً، مما يجعله سريع الاستجابة والتأثر بالعوامل الخارجية تأثرا بالغا بدرجة تفوق تأثر الانسان الناضج بها الى حد كبير. ولايخفى أن تأثير العوامل الخارجية على الحدث قد يكون تأثيرا ضارا يدفعه إلى الاجرام.

وقد أثبتت الاحصاءات الجنائية أن نسبة إجرام الاحداث فى ازدياد مضطرد، وأنها تتدرج فى اتجاه الزيادة مع تقدم سن الحدث. ونظرا لخطورة اجرام الاحداث وضرورة العمل على علاج أسبابه، تعنى القوانين عناية خاصة بمعاملة الاحداث المجرمين والمعرضين للانحراف حتى لايكون انحرافهم أو اجرامهم فى هذا السن المبكر بداية لانخراطهم الذى لارجعة فيه فى عالم الاجرام [1]. فدخول الحدث الى عالم الجريمة فى هذا السن المبكر يكون عادة مؤشرا على وجود جوانب سلبية فى شخصيته، وفى الظروف المحيطة به، ينبغى العمل على الحد من مفعولها حتى لاتستقر وتزداد حدة مع تقدم السن.

أما عن نوع اجرام الاحداث، فانه يتميز بطغيان طوائف معينة من الجرائم تستهويهم أكثر من غيرها من الجرائم. وتتوزع جرائم الاحداث على طوائف ثلاث:

---

(١) يوجد في مصر قانون خاص بمعاملة الاحداث المجرمين والمعرضين للانحراف هو القانون رقم ٣١ لسنة ١٩٧٤. وتعني منظمة الأمم المتحدة بموضوع إجرام الأحداث وانحرافهم، وتضع القواعد الدولية التي ينبغي أن تسترشد بها الدول الأعضاء في تعاملها مع إجرام وانحراف الأحداث.

أولا: جرائم الاعتداء على الاموال:

العدد الاكبر من جرائم الاحداث فى تلك المرحلة يتمثل فى جرائم الاعتداء على الأموال، وخاصة السرقات البسيطة. وتفسر غلبة الجرائم ضد الاموال على غيرها من الجرائم بالنسبة للاحداث برغبة الحدث فى الظهور واشباع نزعات ورغبات لاتتوافر لديه الامكانيات المالية لاشباعها، لاسيما إن كان فقيرا وزملاؤه أكثر ثراء منه. كما أن فرص السرقة قد تتيسر له، سواء من منزل أسرته أومن منازل ذوى قرباه أو من زملائه فى المدرسة أو فى مكان التدريب.

ولايلجأ الحدث عادة الى الجرائم المالية التى تتطلب حيلة ودهاء وخبرة بالتعامل، مثل جرائم النصب والاحتيال. كما أن جريمة خيانة الامانة لاتمثل أهمية فى اجرام الاحداث اذ قلما تتاح لهم فرص ارتكابها.

ثانيا: جرائم الايذاء البدنى:

تشكل جرائم الإيذاء البدنى نسبة كبيرة من جرائم الاحداث، لاسيما جرائم الجرح والضرب. ويفسر ازدياد نسبة هذه الجرائم بعوامل النمو البدنى للطفل فى هذه المرحلة، اذ يشعر الطفل بطاقة بدنية كبيرة تنمو لديه وتدفعه الى النفور من القيود على حريته وتصرفاته والثورة على كل مايمثل عائقا أمام صور السلوك التى يرغب فى اتيانها. ويخلق كل ذلك لديه حبا فى التشاجر والضرب يظهر أثره مع أخوته فى المنزل العائلى ثم مع رفاق اللعب والمدرسة، اعتدادا بقوته البدنية وتاكيدا لشخصيته.

ثالثا: جرائم الاعتداء على العرض:

تحتل هذه الجرائم مكانا هاما فى اجرام الاحداث. ويفسر ذلك بتأثير النمو الغريزى لدى المراهق، اذ تستيقظ الغريزة الجنسية على نحو مفاجىء فى هذه المرحلة، وتثير فضول الحدث الذى يدفعه الى اكتشاف ماحدث من

تغيير، فيرتكب بعض الافعال الفاضحة مع زملائه. وحين يكتمل للغريزة الجنسية نضجها وتتخذ طريقها الطبيعي، قد لايجد الحدث فى هذه السن اشباعا لها يتفق مع القانون، فينزلق الى بعض جرائم الاعتداء على العرض، وتبدأ هذه الجرائم محدودة مع بداية فترة المراهقة ثم يزيد عددها فى نهايتها وبداية مرحلة النضوج.

المبحث الثالث

مرحلة النضوج

تمتد هذه المرحلة لفترة طويلة من عمر الانسان، اذ تشمل من سن الثامنة عشرة الى سن الخمسين. وهذه الفترة من أخطر مراحل عمر الانسان من وجهة نظر علم الاجرام. ففيها يتأثر الفرد بتغيرات عضوية ونفسية وبظروف بيئية مختلفة. ولطول هذه المرحلة يقسمها علماء الاجرام الى فترتين: فترة النضوج المبكر وفترة النضوج الحقيقى أو الكامل.

أولا: فترة النضوج المبكر:

هى الفترة مابين الثامنة عشرة والخامسة والعشرين. وتعد من أخطر فترات العمر وأشدها خصوبة فى مجال الاجرام، الذى يكثر وقوعه فيها، بحيث تستأثر وحدها بربع كمية الاجرام الكلى وتقترب فى بعض الحالات من ثلثه.

وتتنوع الجرائم فى هذه الفترة تنوعا كبيرا. فخصوبتها فى مجال الاجرام لاتتوقف على كم الاجرام فحسب، بل هى خصبة كذلك ٠فى نوعه. ومن أهم جرائم هذه الفترة:

١ – جرائم السرقة: وتبلغ أعلى نسبة لها فى الفترة من ١٨ الى ٢٥ سنة. وترتكب فى تلك الفترة السرقات البسيطة والسرقات بالاكراه على حد سواء.

٢ – جرائم الاعتداء على العرض. وتمثل نسبة عالية بين جرائم الشباب، ولايخفى على أحد سبب ارتفاع نسبتها.

٣ – جرائم الاعتداء على الحياة وسلامة الجسم. وتبلغ أقصى نسبة لها فى هذه الفترة كما تشير الى ذلك الاحصاءات الجنائية.

٤ – جرائم الاجهاض وقتل الاطفال حديثى الولادة. يزيد حجمها فى هذه الفترة لتبلغ ذروتها، اذ تتعرض فيها الفتاة للحمل أكثر من غيرها من الفترات، وقد يكون الحمل سفاحا فتلجأ الى الاجهاض أو الى التخلص من المولود بقتله.

٥ – الجرائم غير العمدية، مثل القتل الخطأ والاصابة الخطأ. وتزداد نسبتها الى حد كبير فى هذه الفترة نظرا لتجاوز حدود السرعة عند قيادة السيارات ومخالفة القواعد المرورية بصفة عامة، وتلك سمة تميز الشباب فى مرحلة من العمر يغلب عليها التهور والاندفاع وعدم تقدير المسؤولية.

ثانيا: فترة النضوج الحقيقى:

تمتد هذه الفترة من سن الخامسة والعشرين الى سن الخمسين. وفى هذه الفترة تبدأ حياة الفرد فى الاستقرار، اذ يتحدد نوع العمل الذى يمارسه ويتزوج ويقيم أسرة. ويبدو أثر ذلك واضحا على تصرفات الفرد وسلوكه، فهى فترة التعقل التى تخف فيها حدة الاجرام ويشعر فيها الفرد بالمسؤولية.

وتغلب على هذه الفترة جرائم السرقة وخيانة الامانة والنصب، حيث يدخل الفرد فى معاملات مع الاخرين، وتزداد مطالب حياته، وقد تعجز موارده الخاصة من المصادر الشريفة عن الوفاء بها، فيضطر الى سلوك سبيل الجريمة. وللسبب ذاته تتجه جرائم الرشوة نحو الارتفاع فى هذه

الفترة، كما ترتفع نسبة جرائم الاعتداء على المال العام بصفة عامة. وفى نهاية هذه الفترة لوحظ ازدياد جرائم الاعتداء على الشرف والاعتبار مثل القذف والسب، لان الافراد فى هذه السن لايلجأون عادة الى القوة البدنية لتسوية منازعاتهم، ومن ثم تحل أفعال الاعتداء على الشرف والاعتبار محل العنف فى محاولة الانتصار على الغير.

المبحث الرابع

مرحلة الشيخوخة

تبدأ هذه المرحلة بعد سن الخمسين وتمتد الى نهاية العمر، وفيها يبدأ بعد القوة الضعف والشيبة. وتتميز هذه الفترة بتغييرات بدنية ونفسية يسببها ضعف القوى البدنية واصابة الجسم بالامراض وهدوء الغريزة الجنسية، وتتزامن التغيرات البدنية مع تطورات نفسية تتمثل فى هدوء العواطف، وتبلد الاحساس واللامبالاة بأحداث الحياة وضبط الانفعالات. يضاف الى ذلك تغير الظروف البيئية التى يعيش فيها الفرد، اذ يقل النشاط المهنى تدريجيا الى أن يتوقف عند سن التقاعد، وتبدأ هموم الشيخوخة من تأمين مطالب المعيشة والمرض وانصراف الاصدقاء وابتعاد الابناء، ويعتور الفرد شعور بالقلق والعزلة عن المجتمع والتشكك فى كل ما هو جديد من النظم والقيم، وحينئذ ينعزل الفرد تدريجيا عن المجتمع ومؤسساته ليحيا بين أطلال الماضى وذكريات مشوار حياته الطويل.

والاجرام فى هذه الفترة يختلف فى كمه ونوعه عن الفترات السابقة. فمن حيث كمه نجده محدود النطاق، اذ ينخفض على نحو ملحوظ وتقل نسبته بعد سن الستين الى حد كبير. ويتميز الاجرام فى هذه الفترة كذلك بضعف وسائله، اذ تقل الجرائم التى تتطلب قوة بدنية أو قدرا كبيرا من

الذكاء. ومن ثم تنخفض جرائم القتل والايذاء البدنى والسرقة باكراه. ويستعيض المجرم عن القوة البدنية التى يعجز عنها بوسائل أقل عنفا يستطيع التعبير عنها بالقول أو الكتابة، ومن ثم ترتفع نسبة جرائم القذف والسب لدى الشيوخ. ومن الجرائم التى يلجأ اليها كبار السن النصب وخيانة الامانة، وفيهما يجد الشيخ البديل عن السرقة التى لم تعد قواه البدنية تمكنه من القيام بها. ويساعده على ارتكاب جرائم النصب وخيانة الامانة ماله من خبرة واسعة بالحياة، وما قد يضعه الناس فيه من ثقة تغريه بارتكابها.

وجرائم الاعتداء على العرض يرتكبها الكبار فى السن كذلك، وتتمثل غالبا فى صورة أفعال مخلة بالحياء مع الاطفال، وتفسر بانحراف فى اتجاه الغريزة الجنسية وليس بالافراط فى الرغبة الجنسية.

مما تقدم نخلص الى وجود علاقة بين السن وظاهرة الاجرام، وهى علاقة واضحة لاتحتاج الى اثبات علمى نظرا لتواترها واطرادها فى كل زمان ومكان. والاحصاءات الجنائية تؤكد ارتباط ظاهرة الاجرام كما ونوعا بالسن. ويرجع ذلك كما رأينا الى عوامل داخلية وعوامل خارجية تمارس تأثيرها مجتمعة على الفرد، ويختلف هذا التأثير حسب اختلاف المرحلة من العمر التى يمر بها الانسان. فشخصية الانسان تتغير حسب مايطرأ عليه من تطور بدنى ونفسى فى كل مرحلة من مراحل العمر، من الضعف الى القوة ثم الى الضعف مرة أخرى. ولكل مرحلة اجرام يعتمد على القوة أو يتفق مع الضعف. ويتحكم فى الاجرام كذلك فى كل مرحلة من مراحل العمر الظروف الخارجية المحيطة بالفرد، وهى ظروف تختلف باختلاف المرحلة من العمر التى يوجد فيها الشخص، وفى كل مرحلة من العمر تختلف استجابة الشخص لهذه الظروف، ويتحدد على ضوء ذلك سلوكه ومستقبل حياته، ومن ثم القدر الذى يساهم به فى اجرام المجتمع ككل.

الفصل السادس

الجنس

تمهيد:

البحث فى العلاقة بين الجنس وظاهرة الاجرام يعد أحد الموضوعات التقليدية فى علم الاجرام، وقد كان مثارا لعديد من الدراسات منذ بداية القرن العشرين.

ودراسة الجنس كعامل اجرامى تعنى بيان الاختلاف بين الجنسين من حيث اجرام كل منهما، سواء فى ذلك كم الاجرام أو نوعه. وقد أثبتت الدراسات فى علم الاجرام وجود اختلاف بين الجنسين فى هذا المجال، وتلك حقيقة علمية تؤكدها الاحصاءات الجنائية فى مختلف الدول. ويقتضى بيان دور الجنس بين العوامل الاجرامية عرض المعطيات الثابتة أى تحديد مظاهر الاختلاف بين اجرام الرجل واجرام المرأة، ثم محاولة تفسير هذا الاختلاف.

المبحث الاول

تأكيد تفاوت الاجرام باختلاف الجنس

تدل الاحصاءات الجنائية دلالة قاطعة على وجود تفاوت كبير بين اجرام كل من الرجل والمرأة كما قلنا. ولايقتصر الامر على دول دون أخرى، بل أن الامر ثابت من حيث المبدأ بين الدول كافة[1]، وان اختلفت نسبة هذا التفاوت. ومن الثوابت كذلك أن التفاوت لايحدث فى كم الاجرام فحسب، بل كذلك فى نوعه وأسلوبه.

---

(١) وذلك رغم اختلاف دور المرأة في كل مجتمع تبعا لدرجة التطور الذي أصابه. فمهما تساوت المرأة بالرجل في أكثر الدول أخذا بالمساواة، ومها كان قدر مساهمة المرأة في الحياة العامة، فان اجرامها لايزال بعيدا عن أن يتساوى باجرام الرجل، اذ يقل اجرام الجنس اللطيف في كافة المجتمعات عن اجرام الجنس الخشن.

أولا: التفاوت الكمى بين اجرام الرجل واجرام المرأة:

المرأة أقل اجراما من الرجل من حيث حجم الاجرام. وتلك حقيقة لايمارى فيها أحد من الباحثين، بل أن الفرق بين الرجل والمرأة فى كم الاجرام من الضخامة بحيث لايترك مجالا لاحد أن يتشكك فى هذه الحقيقة ويثبت صحة مايدعيه. فالاحصاءات الجنائية تقطع بتفوق الرجل على المرأة تفوقا واضحا فى مجال الاجرام، اذ يشير بعضها الى أن اجرام الرجل يبلغ أو يزيد على عشرة أمثال اجرام المرأة. ففى مصر أشار بعض الاحصاءات الى أن اجرام المرأة لايزيد على ٤٪ من الاجرام الكلى، وفى فرنسا كانت النسبة ١٣٪، وفى المانيا كانت ١٤٪، وفى اليابان ٦٪، وفى الولايات المتحدة ٨٪، وفى سويسرا ١٢٪، وفى ايطاليا ١٧٪، وفى اليونان ٩ر٥٪، وفى فلندا ٦ر٤٪. وقد تابع العلماء هذه الظاهرة فى دول كثيرة مختلفة من حيث ظروفها الداخلية وفى فترات زمنية مختلفة كذلك، لكنهم انتهوا رغم ذلك الى نتيجة واحدة هى تفوق الرجل على المرأة فى عدد الجرائم المرتكبة.

ورغم ثبوت هذه الحقيقة العلمية، فقد حاول بعض الباحثين فى الماضى والحاضر التشكيك فيها، بانكار وجود اختلاف كمى بين اجرام الرجال واجرام النساء، بمقولة أنه اختلاف ظاهرى فحسب. فقديما قرر لمبروزو أن المرأة ليست أقل اجراما من الرجل، وان أظهرت الاحصاءات الجنائية عكس ذلك. ويبرر لمبروزو ادعاءه بأن الاحصاءات الجنائية لاتضم حالات البغاء[1] التى تمارسها المرأة، فان أضيفت هذه الحالات الى اجرامها تساوى مع اجرام الرجل أو زاد عنه. وحديثا ذهب بعض الباحثين فى علم

(١) البغاء يعد في نظر لمبروزو – وهو محق في ذلك تماما – من الجرائم الطبيعية، وان كانت بعض القوانين لاتجرمه فان هذا لاينفي عنه هذه الصفة. وقد أكد لمبروزو أن بغاء المرأة يعادل في حجمه جرائم السرقة لدى الرجل.

الاجرام الى الادعاء بأنه اذا أخذنا فى الاعتبار فترة زمنية طويلة نسبيا، فسوف نجد تقاربا بين معدل اجرام النساء والرجال، يرجع أساسا الى التزايد المضطرد لمساهمة المرأة فى الحياة العامة. وذهب آخرون الى أن ماتظهره الاحصاءات من نقص ظاهرى فى كم اجرام المرأة عن الرجل لاينبغى الاعتماد عليه لتقرير زيادة معدل اجرام الرجل عن معدل اجرام المرأة، وذلك لسببين:

الاول: أن كثيرا من جرائم المرأة يرتكب فى الخفاء[1] ولاتثبته الاحصاءات، مما يعنى أن الرقم الاسود فى اجرامها يزيد عنه بالنسبة للرجل الذى لاتتيح له ظروفه اخفاء مايرتكبه من جرائم[2] .

والثانى: أن المرأة توحى الى الرجل بارتكاب الجريمة دون أن تقدم هى عليها، فكثير من جرائم الرجال يرتكب تزلفا للمرأة و استجلابا لرضاها[3]. وتشير بعض الدراسات الاحصائية الى أن المرأة تعتبر سببا فى ٤٠٪ من الجرائم الخلقية، وفى ٢٠٪ من جرائم القتل، وفى ١٠٪ من جرائم السرقة.

---

(١) من هذه الجرائم السرقة من المحلات التجارية والسرقات التي ترتكبها خادمات المنازل وجرائم الأجهاض.

(٢) ويعني ذلك أن الاحصاءات المتعلقة باحكام الادانة وسلب الحرية بالنسبة للمرأة تعد قناعا تختفي خلفه حقيقة اجرامها. فبالنسبة لهؤلاء الباحثين لن يكون اجرام المرأة أقل في حقيقته من اجرام الرجل وإنما سيكون فقط أقل ظهورا منه.

(٣) وترتيبا على ذلك يمكن القول – مع بعض التحفظ – بأن خلف كل مجرم تقبع أمرأة، وذلك استكمالا للقول الشائع: وراء كل عظيم أمرأة. وقد ورد في القرآن الكريم قول الله تعالى عن النساء"إن كيدهن عظيم"، بينما أشار القرآن إلى" إن كيد الشيطان كان ضعيفا"، ومن الأقوال المشهورة: أن المراة لاتقذف الحجر بيدها، وأنما بيد الرجل أو يقذفه الرجل بسببها.

هذه الجرائم اذا أضيفت الى ماترتكبه المرأة من جرائم، لارتفع معدل اجرامها عما يشير اليه ظاهر الاحصاءات الرسمية.

لكن جمهرة الباحثين فى علم الاجرام ترفض الادعاء بتقارب معدل اجرام الرجل والمرأة، وتنتقد الحجج التى يسوقها أنصار هذا الادعاء.

فمن ناحية يخلط لمبروزو بين الاجرام القانونى والاجرام الطبيعى ويضع في الاعتبار أفعالا لا يعاقب عليها القانون حين يدمج البغاء فى اجرام المرأة، أضف إلى ذلك أنه حتي في الدول التى تجرم بغاء النساء لم يثبت أن اجرام المرأة قد تساوى مع اجرام الرجل، بل ظل التفاوت بينهما موجودا.

ومن ناحية ثانية، لا يتقارب معدل اجرام المرأة مع معدل اجرام الرجل، مهما طالت الفترة الزمنية التى لوحظ خلالها معدل اجرام كل منهما. ذلك أن الواقع فى كثير من الدول يكذب هذا الاتجاه، ويشيرالى وجود تفاوت مستمر بين اجرام كل من الجنسين وان تذبذبت نسبة هذا التفاوت. ففى فرنسا درس الباحثون الاحصاءات الجنائية خلال فترة طويلة امتدت منذ سنة ١٨٢٦ الى سنة ١٩٧٨، وقد اتضح من هذه الدراسة زيادة فى معدل اجرام الرجل. ففى الفترة من ١٨٢٦ الى ١٨٣٠ بلغ نصيب النساء من أحكام الادانة ١٩٪، ومن ١٨٧٥ الى ١٨٨٠ كان نصيبهن ١٥٪، وفى سنة ١٩١٠ ١٤٪، وفى الفترة من ١٩٥٨ الى ١٩٧٨ ما بين ١٢و١٣٪ من مجموع أحكام الادانة، ومن سنة ١٩٧٦ أخذ هذا المعدل فى التناقص(١).

---

(١) قد لايكون مرجع هذا التناقص هو انخفاض نسبة اجرام المرأة حقيقة، بل يمكن تفسيره برفع صفة الجريمة عن بعض الأفعال التي كانت مجرمة من قبل بالنسبة للمرأة. من ذلك اباحة الأجهاض بشروط معينة منذ سنة ١٩٧٥، والغاء تجريم الزنا منذ ذلك التاريخ.

ومن ناحية ثالثة لا تجوز المغالاه فى تقدير قيمة الرقم الاسود بالنسبة لاجرام النساء، اذ أنه ليس عاما بالنسبة لكل جرائم المرأة (١)، كما أنه لايكفى لتفسير الفارق الكبير بين حجم اجرام كل من الجنسين. أما القول بأن المرأة هى السبب فى بعض جرائم الرجل، فانه ادعاء يخالف المنطق القانونى، فطالما لم تقم المرأة بدور فى جريمة الرجل يرقى الى حد المساهمة التى يجرمها القانون، فلا يصح الاعتداد بدورها فى جرائم الرجال لاظهار حقيقة مساهمتها فى الظاهرة الاجرامية.

نخلص مما تقدم الى أنه قد ثبت دوما وجود اختلاف كبير جدا بين معدل اجرام النساء ومعدل اجرام الرجال، فالاول أقل بكثير من الثانى. ومع ذلك ينبغى ملاحظة أن معدل الاختلاف ليس ثابتا، بل أنه يتفاوت ارتفاعا وانخفاضا تبعا لاعتبارات عدة تفرق بينه وبين معدل اجرام الرجل: فمعدل اجرام المرأة يتفاوت تبعا لسنها، ذلك أن نصيب المرأة من الاجرام ككل يختلف عن نصيب الرجل بالنسبة لمراحل العمر الواحدة. ويتفاوت معدل اجرام المرأة تبعا للظروف ارتفاعا وانخفاضا من دولة الى أخرى، كما أنه يرتفع نسبيا فى المدن عنه فى القرى مقارنا باجرام الرجال. ومن الناحية الزمنية يرتفع معدل اجرام المرأة نسبيا فى فترات الحروب وتقل أهميته أثناء الفترات التى تحدث فيها ثورات أو اضطرابات سياسية. لكن الاختلاف بين اجرام الرجال واجرام النساء ليس اختلافا كميا فحسب، بل هو اختلاف يشمل نوع الاجرام كذلك.

---

(١) نسبة الجرائم التي يمكن للمرأة أن تنجح في اخفائها قليلة إذا ما قورنت بعدد الجرائم التي ترتكبها المرأة. فالغالبية من الجرائم لايختلف الرقم الأسود بصددها باختلاف جنس مرتكب الجريمة.

ثانيا: التفاوت الهيكلى بين اجرام الرجل واجرام المرأة:

تشير الاحصاءات والدراسات الى وجود شبه تخصص اجرامى نسائى من حيث نوع الاجرام وأسلوبه.

أ - اختلاف نوع الاجرام باختلاف الجنس:

لوحظ من الاحصاءات الجنائية أن نسبة أقدام المرأة على بعض الجرائم تختلف عن نسبة إقدام الرجل عليها، وفى بعض الجرائم يشيرفارق المعدل بين الجنسين الى وجود ما يمكن أن نطلق عليه " جرائم حريمى». وتلك حقيقة علمية تؤكدها الاحصاءات الجنائية. فالاجهاض وقتل الولدان من الجرائم النسائية، والشهادة الزور والقتل بالسم وتعريض حديثى الولادة للخطر والبلاغ الكاذب والقذف والسب والسرقة من المحلات التجارية واخفاء الاشياء المسروقة وممارسة البغاء عند تجريمه، جرائم تستهوى النساء أكثر مما تستهوى الرجال. لكن الرجال يرتكبون جرائم القتل والحريق عامة والاعتداء على العرض والسرقة باكراه وخيانة الامانة والجرائم المضرة بالمصلحة العامة ومقاومة رجال السلطة العامة والاعتداء عليهم وانتهاك حرمات المنازل، فضلا عن جرائم الجرح والضرب. ولايعنى ذلك أن هذه الجرائم يحتكرها الرجال دون النساء، وانما يقل اقبال النساء عليها بشكل ملحوظ.

وتؤكد الاحصاءات الجنائية فى دول كثيرة هذه الملاحظات. ففى ايطاليا، ثبت من بعض الاحصاءات أن النساء ارتكبن ٩٥٪ من جرائم قتل الاطفال حديثى الولادة و٨٥٪ من جرائم الاجهاض و٥٩٪ من جرائم القذف. أما فى الجرائم الاخرى فقد قلت نسبة اجرام المرأة عن نسبة اجرام الرجل، لاسيما جرائم الحريق والقتل والايذاء والاعتداء على العرض والسرقة باكراه وخيانة الامانة والجرائم المضرة بالمصلحة العامة والجرائم غير العمدية. وفى المانيا، أشار بعض الاحصاءات الى نتيجة مشابهة، ففى

جرائم الشهادة الزور ساهمت المرأة بنسبة ٥ر٣٢٪، وفى البلاغ الكاذب كانت النسبة ٣٣٪، وفى الاجهاض ٥ر٧٠٪، وفى قتل الاطفال حديثى الولادة وتعريضهم للخطر ٥ر٨٠٪، التسميم ٥١٪، اخفاء الاشياء المتحصلة من جريمة ٣ر٢٥٪. أما فى مقاومة الموظفين والاعتداء عليهم، فقد كانت النسبة ٣ر٥٪، وفى انتهاك حرمة المنازل ٩ر٧٪، وفى جرائم العرض أقل من ١٪. وفى فرنسا أثبت احصاء سنة ١٩٦٤، أن النساء ارتكبن ٥ر٨٧٪ من جرائم قتل الاطفال حديثى الولادة، ٧٥٪ من جرائم الاجهاض، ٤٠٪ من جرائم البلاغ الكاذب، ٣٤٪ من جرائم الشهادة الزور. وفى جرائم الايذاء البدنى كانت النسبة ١٥٪، وفى السرقة ٢٠٪، وفى النصب ١٦٪، وفى خيانة الامانة ١٥٪، وفى اخفاء الاشياء المتحصلة من جريمة ٢٧٪، وفى الحريق العمد ١٧٪.

ب- اختلاف أسلوب الاجرام باختلاف الجنس:

يتميز اجرام الرجل بالعنف والقسوة[1] ، فهو يستسهل القتل والضرب والجرح والمقاومة والسطو والابتزاز... الخ، بينما يتسم اجرام المرأة بالغدر وعدم الامانة، فهى تميل الى القتل بالسم والشهادة الزور والقذف والسب والسرقة من المحلات العامة واخفاء الاشياء المسروقة والنصب والتزوير...الخ.

وجرائم المرأة عادة جرائم غير جسيمة، اذ يقل نصيبها من الجنايات، ويزداد من الجنح والمخالفات. ومن ثم فاذا أضيف الى ذلك قلة اجرامها بصفة عامة، تبين أن المرأة أقل خطرا على المجتمع من الرجل. وتتأكد هذه

(١) هذا الامر نسبي، فقد طالعتنا الأنباء في السنوات الأخيرة بروايات عن نساء قتلن أزواجهن، ثم قطعنهن اربا ووضعنهن في اكياس والقين بهم في اليم، وليس بعد ذلك عنف وقسوة ووحشية.

الحقيقة اذا لاحظنا ما تؤكده الاحصاءات الجنائية من انخفاض معدل العود الى الاجرام بالنسبة للمرأة عنه بالنسبة للرجل. فالنساء أقل عودا الى الاجرام من الرجال، وخطورتهن الاجرامية هى للسبب ذاته أقل منها لدى الرجال. وقد أكد لمبروزو من قبل أن نموذج المجرم بالميلاد أكثر شيوعا لدى الرجال منه لدى النساء.

خلاصة ذلك كله أن النساء أقل اجراما من الرجال، وان اجرامهن مختلف عن اجرام هؤلاء من حيث نوعه وأسلوبه. لكن اذا كان اتفاق الباحثين قد انعقد على التسليم بتلك المعطيات الاساسية التى تشير الى حقائق علمية مؤكدة، فان تفسيرها ليس موضع اتفاق فيما بينهم.

المبحث الثانى

تفسير اختلاف الاجرام باختلاف الجنس

شغل الباحثون منذ زمن بعيد بتعليل اختلاف نسبة اجرام المرأة عن اجرام الرجل. وقد اختلفت الآراء فى ذلك اختلافا بينا، اذ قيل فى تفسير الفروق بين الجنسين فى مجال الجريمة آراء شتى نوجزها فيما يلى:

أولا: النظرية الاخلاقية:

علل بعض العلماء ضعف مساهمة المرأة فى الاجرام الكلى للمجتمع بأنها أرفع من الرجل خلقا وأكثر منه تمسكا بأهداب الدين واستجابة لتعاليمه. فحرصها على تعاليم الدين ومبادىء الاخلاق يجعلها أكثر توافقا فى سلوكها مع القانون. ومما قيل فى هذا الخصوص أن المرأة تتصف بالايثار والتضحية، وتضفى عليها وظيفة الامومة رقة وعطفا وحنانا، ومن شأن هذه الصفات أن تبعدها عن سلوك طريق الاجرام.

لكن هذا القول المرسل لايستند الى دليل منطقى أو الى اساس علمى. فليس هناك دليل منطقى يؤكد تفوق المرأة على الرجل من حيث القيم

الاخلاقية والدينية. أما الادعاء بأن وظيفة الامومة تطبعها بطابع من العطف والحنان يجعلها أكثر ايثارا وتضحية، فهو زعم لايستند الى أساس علمي، بل يدحضه ماهو ثابت احصائيا من أن المرأة تتفوق على الرجل فى جرائم تناقض رسالتها الطبيعية مثل جرائم الاجهاض وقتل الاطفال حديثى الولادة وتعريضهم للخطر، وتلك أفعال يذهب ضحيتها فلذات الاكباد. يضاف الى ذلك أن النساء يرتكبن من الافعال مايناقض أوليات القيم الاخلاقية والدينية، مثل البغاء وشهادة الزور.واذا كان البغاء لايشكل جريمة فى بعض القوانين، فان ذلك لاينفى أنه ليس من الاخلاق فى شىء اذ تمقته الطبيعة البشرية السوية بوصفه شذوذا خلقيا، وتحرمه الاديان كافة. ودعوى تفوق المرأة على الرجل فى التدين لاتستقيم كذلك مع ماتؤكده الاحصاءات الجنائية من كثرة اقدام المرأة على جريمة الشهادة الزور، وهى أساسا جريمة ضد الدين، تبعد عن مكارم الاخلاق.

ثانيا: النظرية الاجتماعية:

يفسر كثير من الباحثين، أمثال سذرلاند،الفرق بين اجرام المرأة واجرام الرجل تفسيرا اجتماعيا، أى استنادا الى الاختلاف بينهما فى الدور الاجتماعى لكل منهما وفى تقاليد كل من الجنسين (١) . ذلك أن وضع المرأة فى المجتمع يختلف عن وضع الرجل فيه، وهذا ما يؤثر على حجم اجرامها بالنقصان. فالمرأة تتمتع بحماية اجتماعية لايظفر بمثلها الرجل. وتفسير ذلك أنها فى كل مراحل عمرها تحيا عادة فى كنف رجل يحميها ويوفر لها حاجاتها ويحمل عنها المسئولية، سواء كان الرجل أبا أو أخا أو زوجا أو

---

(١) يقرر سذرلاند ان الفارق الاساسي بين الرجل والمرأة ياتي من أن المجتمع يراقب المرأة مراقبة دقيقة، فمنذ نعومة أظافرها يلقنها المجتمع ضرورة أن تكون عاقلة مطيعة، بينما يلقن الأولاد الخشونة والقوة.

ابنا. ومن ثم تكون المرأة فى غير حاجة الى مواجهة المجتمع وظروفه التى قد تؤثر عليها فتدفعها الى الاجرام. وليس للرجل من تلك الحماية أدنى نصيب، فهو يحمل مسؤولية الاسرة ويواجه المجتمع ويخضع للمؤثرات الخارجية التى يكون لها دورها فى الزج الى دروب الاجرام ومهاويه.

ويقود منطق هذا الرأى الى القول بأن قلة اجرام المرأة مردها الى أسباب اجتماعية خالصة تتعلق بدورها فى المجتمع. ويترتب عليه بمفهوم المخالفة أنه كلما زادت مساهمة المرأة فى الحياة الاجتماعية، زاد تعرضها للمؤثرات الخارجية، وارتفع بالتالى معدل اجرامها.

والواقع أن هذا التفسير صحيح فى أصله، لكنه لايكفى بمفرده لتبرير تضاؤل اجرام المرأة مقارنا باجرام الرجل. فالحماية التى تتمتع بها المرأة فى المجتمع تعصمها الى حد كبير من التعرض للعوامل الخارجية، وهى عوامل لها تأثير بالغ على ظاهرة الاجرام. ويسند هذا الرأى ماهو ثابت من أن نزول المرأة الى معترك الحياة فى خلال الحروب يترتب عليه زيادة ملحوظة فى جرائمها، وما تؤكده الاحصاءات فى دول مختلفة من تفاوت نسبة اجرام المرأة الى الاجرام الكلى تبعا لاختلاف دورها فى المجتمع ومدى مساهمتها فى الحياة العامة. وقد أشرنا من قبل الى أن اجرام المرأة فى مصر يمثل ٤٪ من الاجرام الكلى، بينما تصل هذه النسبة الى ١٤٪ والى ١٧٪ فى بعض الدول الاوروبية التى تحررت فيها المرأة من حماية الرجل ونزلت تزاحمه فى ميادين العمل والانتاج.

لكن التفسير الاجتماعى بمفرده لايكفى لتعليل تفوق الرجل على المرأة فى مجال الاجرام، ومن ثم يكمن جانب الخطأ فى اطلاقه. فهذا الاطلاق تدحضه اعتبارات ثلاثة:

الاول: أن تزايد خروج المرأة فى المجتمع لم يقترن بزيادة كبيرة فى معدل اجرامها. فمنذ بداية هذا القرن والمرأة تزداد تحررا، وتتساوى

ظروفها الاجتماعية بظروف الرجل، وتشاركه فى أغلب أعماله، وتقترب منه فى الاعباء والمسؤوليات. ومع ذلك لم تسجل الاحصاءات الجنائية تزايدا مماثلا فى حجم اجرامها كما أنها لم تشر الى تماثل اجرامها من حيث النوع والاسلوب مع اجرام الرجل.

الثانى: أن منطق هذا التفسير لو صح على اطلاقه لوجب أن تكون المرأة المتزوجة أقل اجراما من المرأة غير المتزوجة، اذ أن الاولى تتمتع بحماية من المجتمع تفوق ماتحظى به الثانية. لكن الاحصاءات الجنائية تشير الى غير ذلك وتقطع بأن المتزوجات أكثر اجراما من غير المتزوجات.

الثالث: أنه من غير الممكن انكار تأثير الاختلافات البيولوجية بين الرجل والمرأة. فهذه الاختلافات إن كانت لاتكفى بمفردها لتفسير انخفاض معدل اجرام المرأة بالنسبة للرجل، فان هذا لاينهض مبررا لانكار تأثيرها كلية فى هذا المجال، وتجريدها من فاعليتها ودورها فى تحديد أسباب اختلاف الرجل والمرأة فى حجم ونوع الاجرام.

ثالثا: النظرية البيولوجية:

يفسر بعض الباحثين قلة اجرام المرأة باختلافها عن الرجل فى التكوين البدنى والنفسى وتميزها بخصائص تنعكس على سلوكها. فمن الناحية البدنية تعد المرأة أضعف بنيانا من الرجل، وهى لذلك أقل منه فى القوة البدنية. وقد عنى الباحثون بعقد مقارنات بين أجزاء جسم المرأة وجسم الرجل من حيث الطول والوزن، سواء فى ذلك الاعضاء الداخلية مثل القلب والرئتين والكبد والطحال والكليتين والمخ والغدد وكرات الدم، أو الاعضاء الخارجية مثل طول القامة وعرضها ووزنها وتناسب أجزائها. وبعملية حسابية دقيقة، قدر بعض الباحثين نسبة قوة المرأة البدنية الى قوة الرجل. من هؤلاء كتيليه الذى قدر قوة المرأة البدنية بنصف قوة الرجل، وقرر تبعا لذلك أن نصيبها من الجرائم التى تتطلب جهدا بدنيا ينبغى أن يكون نصف

نصيب الرجل. والغالب أن المرأة لاتقدم على جرائم العنف، وهى أن ارتكبت القتل تستعمل وسيلة التسميم(١).

ومن الناحية النفسية تتعرض المرأة لظروف خاصة بها، تؤثر على نفسيتها، وتدفعها الى ارتكاب بعض الجرائم.من ذلك حالات الحيض والحمل والوضع والرضاعة، فهى تتعرض لانفعالات مختلفة قد تدفع بها الى ارتكاب طائفة محددة من الجرائم، لاسيما الاجهاض وقتل الاطفال حديثى الولادة أو تعريضهم للخطر(٢).

وقد تعرضت هده النظرية بدورها للنقد، لامن حيث الاساس الذى بنيت عليه، لكن لكونها لاتكفى لتفسير كل أوجه الاختلاف بين اجرام الجنسين. بل لقد انتقد بعض الباحثين القول بأن المرأة أضعف بدنا من الرجل، استنادا الى أن متوسط العمر لدى المرأة أطول منه لدى الرجل، وأنها أكثر مقاومة للامراض منه، وأنها أكثر تحملا للالم الجسدى. كما أن الاناث من الاجنة أقل تعرضا للاجهاض من الذكور، ونسبة الوفاة بين المواليد الاناث أقل منها لدى الذكور. وقد استخلصوا من ذلك أن المرأة أكثر قوة وتحملا من الرجل وليست أضعف منه، بل إنه هو الجنس الضعيف.

---

(١) فهذه الصورة من القتل لاتتطلب مجهودا بدنيا أو قوة عضلية تستلزمها الصور الأخرى من القتل. وتفضل المرأة حين تلجأ إلى القتل هذه الصورة لسهولتها بالنسبة لها. إذ هي تتصل غالبا بطعام المجني عليه أو شرابه، كما أن احتمالات اكتشاف القتل في هذه الحالة تكون أضعف. ويقابل القانون التسهيل في ظروف ارتكاب هذه الجريمة بتشديد العقوبات المقررة لها، اذ التسميم ينم عن خسة وغدر ونذالة توجب هذا التشديد.

(٢) لاسيما اذا كان الحمل سفاحا، اذ تلجأ المرأة في هذه الحالة إلى الاجهاض، فإن أخفقت في تحقيق مرادها، كان البديل هو قتل الوليد أو تعريضه للخطر بتركه في الطريق العام تخلصا منه .

وأخذ على هذه النظرية كذلك أنها لاتكفى لتفسير قلة اجرام المرأة.ذلك أنها تستند التى ضعف المرأة بدنيا باعتباره سببا فى قلة اجرامها، ولو صدق هذا لوجب منطقا أن يقتصر على تفسير جرائم العنف دون غيرها من الجرائم، لان جرائم العنف هى التى تتطلب قوة بدنية لاتتوافر لدى المرأة. لكن الاحصاءات تدل على أن اجرام المرأة بصفة عامة أقل من اجرام الرجل، وفى هذا دليل على أن ضعف المرأة- على فرض التسليم به-ليس هو المبرر لقلة اجرامها، والافكيف يمكن لهذا الرأى أن يفسر قلة اجرام النساء بالنسبة للجرائم التى لايتطلب ارتكابها مجهودا بدنيا مثل النصب وخيانة الامانة والتزوير.

وانتقدت النظرية البيولوجية أخيرا بمقولة أن الضعف البدنى للمرأة لايكفى لتبرير التفاوت الكبير بين نسبة اجرامها ونسبة اجرام الرجل. فقد قدر كتيليه قوة المرأة البدنية بنصف قوة الرجل، ومؤدى ذلك أن تكون نسبة اجرام المرأة هى نصف نسبة اجرام الرجل. لكن ذلك غير صحيح، لان اجرام الرجال يعادل من خمسة الى عشرة أمثال اجرام النساء، كما أن بعض الاحصاءات الجنائية يثبت أن اجرام المرأة فى عنفوان شبابها أقل من اجرام الرجل حتى فى قمة ضعفه. ومن ثم لايجوز الاعتماد على ضعف المرأة بدنيا عن الرجل لتفسير الفارق بين اجرام الجنسين.

رابعا: التفسير التكاملى للاختلاف بين اجرام الرجل واجرام المرأة:

الذى نراه أن قلة اجرام النساء مقارنا باجرام الرجال لايفسرها العامل البيولوجى وحده، كما لايقوى على تفسيرها العامل الاجتماعى منفردا. والحقيقة أن ضآلة نصيب النساء من الاجرام الكلى فى المجتمع ترجع الى العاملين معا.

فتكوين المرأة عضويا ونفسيا يختلف عن تكوين الرجل، وفى اختلاف التكوين البيولوجى يمكن تفسير بعض جرائم المرأة، فالعامل البيولوجى له أهميته فى اجرام المرأة، وله أثره على حجم ونوع اجرامها. بيد أن العامل البيولوجى لايكفى وحده فى تفسير قلة اجرام المرأة، لانه لو صح ذلك لوجب أن يكون اجرام النساء ثابتا فى كمه وفى نوعه رغم اختلاف البلدان وتعاقب الازمنة، ذلك أن تكوينها البيولوجى لايتفاوت باختلاف الزمان والمكان. لكن أختلاف اجرام المرأة كما ونوعا بأختلاف البلدان والازمنة يعد من الثوابت العلمية التى لامراء فيها.

ولاسبيل الى تفسير هذا الاختلاف الا اذا سلمنا بأن هناك ثمة «متغير» فى حياة المرأة، هذا المتغير هو العامل الاجتماعى. فتطور المجتمع وخروج المرأة الى الحياة العامة ووقوفها جنبا الى جنب مع الرجل فى ميادين العمل ومشاركتها له فى كافة الانشطة، كان له أثره البالغ فى رسم صورة اجرام النساء، لان الظروف البيئية تمارس تاثيرها على المرأة كما تمارسه على الرجل. ومن الملاحظ أنه كلما زاد دور المرأة فى الحياة الاجتماعية زاد نصيبها من الاجرام، وكلما تضاءل هذا الدور، قل نصيبها من الاجرام. ولايمكن فهم ذلك الااذا سلمنا بدور العامل الاجتماعى فى تحديد نسبة اجرام المرأة وفى بناء هيكله. واذا كانت المرأة أكثر استجابة للعوامل الخارجية من الرجل وأشد انفعالا منه، فان ذلك يرتبط بنوع العامل الخارجى، فمن الظروف البيئية ماتصمد له المرأة أكثر مما يصمد الرجل. وتشير الاحصاءات الجنائية الى أن اجرام المرأة فى الظروف العادية يقل بكثير عن اجرام الرجل، وأنه فى الظروف الاستثنائية تقل نسبة زيادة جرائم المرأة عن نسبة زيادة جرائم الرجل. وهذا الاختلاف الواضح بين معدل اجرام كل من الجنسين يرجع الى تكوين المرأة بقدر مايرجع الى تاثير العوامل البيئية المحيطة بها. ويعنى ذلك أن جنس الشخص ليس فى ذاته عاملا من عوامل الاجرام، اذ يجرم الرجال وتجرم النساء، وانما نوع الجنس يؤثر فحسب فى حجم الاجرام وفى نوعه.

الفصل السابع

المرض

تمهيد وتقسيم

أجرى علماء الاجرام أبحاثا عديدة لكشف حقيقة الصلة بين المرض والجريمة، خلصوا منها الى وجود صلة وثيقة بين المرض وبين الاقدام على الجريمة. وليس فى هذا أدنى غرابة، اذ أن المرض يؤثر على جسد الانسان وبالتالى على نفسيته، وهذا التأثير يسهم فى تحديد معالم شخصية الفرد ومايصدر عنه من سلوك. فالمرض يؤثر فى نفسية المريض ويؤدى الى انحراف نفسى يجعله أكثر حساسية وانفعالا. والمرض يترك بصماته على الوضع الاجتماعى للمريض، ذلك أنه قد يقف حائلا دون تفوقه الدراسى، وهو مايجعل حظه فى فرص العمل وكسب العيش محدودا. ويعنى ذلك أن المرض قد يكون أحد العوامل غير المباشرة لسلوك طريق الاجرام.

واذا كانت الامراض المختلفة تؤثر فى تكوين شخصية الفرد وتحديد نوع سلوكه فى الحياة، فان بعضها فقط له أهمية خاصة من وجهة نظر علم الاجرام، لما له من تأثير على السلوك الاجرامى. هذه الامراض قد تكون بدنية وقد تكون عقلية أو نفسية.

المبحث الاول

المرض البدنى

المرض البدنى هو الذى يصيب أحد أعضاء الجسم أو أحد أجهزته بالخلل. والامراض البدنية عديدة ومتنوعة، ولايمكن القطع بأن لها كلها صلة بظاهرة الاجرام أو أن تأثيرها على الشخصية والسلوك الاجرامى تأثير واحد. لذلك عنى العلماء بتناول أهم الامراض البدنية لبيان صلتها بالسلوك

الاجرامى. والامراض التى تناولها الباحثون هى: السل والزهرى، واصابات الرأس والتهابات الاغشية المخية، واضطراب الغدد.

أولا: السل والزهرى:

أدت الابحاث التى أجريت أول الامر الى انكار الصلة بين مرض السل وبين الاجرام، ذلك أنه لم يثبت من الدراسات وجود نسبة غير عادية من مرضى السل بين المجرمين. لكن ثبت من الابحاث التى أجريت فيما بعد خطأ هذه النتيجة، فقد قام العالم دى توليو ببحث أحوال ١٠٠٠ سجين، وتبين له وجود عدد كبير من مرضى السل بينهم، اذ بلغت النسبة ٢٠٪ من مجموع من تم فحصهم. ومع ذلك حاول بعض الباحثين التشكيك فى دلالة تلك النتائج، استنادا الى أنها تخص المحكوم عليهم بعقوبات طويلة المدة، وهؤلاء يحيون حياة قاسية داخل المؤسسات العقابية، قد تكون هى السبب فى اصابتهم بهذا المرض. غير أن بعض الدراسات الاحصائية أزال هذا الشك، وأكد وجود صلة بين مرض السل والاجرام، فمن فحص ١٦١٣ من السجناء البلجيكيين، اتضح أن ١٠٪ منهم ينتمون الى أسر ينتشر السل بين أفرادها، وهى نسبة تكاد تبلغ ضعف نسبة مرضى السل الى مجموع السكان.

ويفسر العلماء الصلة بين مرض السل والاجرام بأن هذا المرض يؤثر على الحالة النفسية للمصاب به، فيجعله شديد الحساسية سريع الانفعال سهل الاندفاع الى أفعال العنف مثل القتل والجرح والضرب. كذلك يؤثر المرض اجتماعيا على المصاب به، اذ يجعل تكيفه مع المجتمع أمرا صعبا، لان الناس يتجنبونه خشية العدوى، ومن ثم يعجز عن كسب عيشه، فينحرف الى السلوك الاجرامى كرد فعل على عوزه ورفض المجتمع له. ويقرر الباحثون بالاضافة الى ذلك أن مرض السل يثير الغريزة الجنسية اثارة غير طبيعية، مما يجعل المصاب به يقدم على ارتكاب جرائم الاعتداء على العرض.

ويؤثر مرض الزهرى كذلك على الحالة البدنية والنفسية للمصاب به، ويصيب بالاضطراب جهازه العصبى. وتبعا لذلك تضعف لدى المريض قوة السيطرة على غرائزه وكبح جماح نفسه، مما يسهل اقدامه على السلوك الاجرامى.

ثانيا: اصابات الرأس والتهابات الاغشية المخية:

تحدث هذه الالتهابات اضطرابات وأمراض نفسية خطيرة، قد لاتظهر أثناء المرض، وانما يتأخر ظهور أثارها على الشخص لسنوات عدة بعد الشفاء منها. وقد أرجع بعض الباحثين أختلاف سلوك التوائم المتماثلة الى هذه الاصابات، اذ الفرض أن السلوك الاجتماعى لهذه التوائم يتماثل، فاذا انحرف أحدهم الى طريق الجريمة بينما التزم الاخر السلوك القويم، فقد يكون مرد ذلك الى أن الاول توجد فى رأسه اصابات أو التهابات فى أغشية مخه هى الى أدت الى تغيير شخصيته وسلوكه ودفعته الى الاجرام. وهذه الاصابات والالتهابات تحدث تغييرا فى شخصية الفرد، ولو كانت اصابته غير خطيرة.

وأهم مايترتب على هذه الالتهابات من أثار نفسية يتمثل فى ضعف السيطرة على الغرائز، لاسيما الغريزة الجنسية، والميل الى العنف وعدم احترام الاخرين وضعف المقدرة على العمل. وهذه الاثار تدفع الى جرائم متنوعة مثل جرائم الاعتداء على الاموال والاشخاص وجرائم الاعتداء على العرض.

ثالثا: اضطراب الغدد:

رأينا عند دراستنا للتكوين البدنى أن هناك صلة وثيقة بين افرازات الغدد ومعالم شخصية الانسان وسلوكه. وتؤثر الغدد كما رأينا على وظائف أجهزة الجسم عن طريق الهرمونات التى تفرزها، والتى ينقلها الدم من الغدد المفرزة لها الى أجهزة الجسم. ويرتبط السير الطبيعى للجسم وأداء

الاعضاء لوظائفها بانتظام افرازات الغدد، فاذا أصيبت هذه الافرازات باضطراب، ظهر أثر ذلك على بعض أجهزة الجسم وعلى شخصية الانسان وسلوكه، الذى ينحرف على نحو قد يدفعه الى ارتكاب بعض الجرائم. والاضطراب فى الغدد قد يحدث نتيجة خلل عارض أو خلل أصلى على النحو السابق بيانه.

المبحث الثانى

المرض العقلى

ثار التساؤل بين علماء الاجرام عن حقيقة الصلة بين المرض العقلى والسلوك الاجرامى. وقد اختلفوا فى تحديد هذه الصلة. فيرى بعض الباحثين عدم وجود صلة بين المرض العقلى والاجرام، استنادا الى أن الدراسات التى أجريت على المجرمين وغير المجرمين تشير الى أن الامراض العقلية ليست وقفاً على المجرمين وحدهم، بل أنها تتوافر كذلك لدى غير المجرمين. كما دلت تلك الدراسات على أنه لايوجد مرض عقلى محدد يتميز به المجرمون عمن سواهم.

ومع ذلك يرى فريق من الباحثين أن هناك صلة بين المرض العقلى والاجرام. وقد أجريت دراسات فى مصحات عقلية دلت على أن ٢٠٪ من نزلائها سبق ادانتهم فى بعض الجرائم، وهى نسبة أعلى من نسبة المجرمين الى مجموع الافراد العاديين. كما أجريت دراسات فى المؤسسات العقابية دلت على أن نسبة المصابين منهم بأمراض عقلية تفوق نسبة المصابين بتلك الامراض من عامة الناس، فبينما كانت نسبة المصابين

بأمراض عقلية الى مجموع النزلاء هى ٥ر١٪ كانت نسبة المصابين بتلك الامراض الى مجموع السكان حوالى ٥ر٠٪(١).

ويبدو من هذه الدراسات وجود صلة بين المرض العقلى والجريمة، وان كانت صلة ضعيفة، لكن لايمكن القطع بأنها صلة سببية. ففى بعض الاحيان تقتصر الصلة على مجرد تعاصر زمنى بين المرض العقلى والجريمة، وفى أحيان أخرى يكون المرض العقلى والجريمة من نتائج شذوذ فى تكوين شخصية الفرد، يجعل لديه استعدادا للاصابة بمرض عقلى وللاندفاع الى الجريمة. وقد لوحظ هذا الامر فى ذرية المصاب بالصرع، حيث أكدت الاحصاءات الجنائية أن عددا من أفراد ذرية المصاب ينحرفون الى الجريمة بينما يصاب عدد آخر بأمراض عقلية. ويدل هذا على أن التكوين البيولوجى الموروث عن المصاب بالصرع يتضمن فى الوقت ذاته الاستعداد للاصابة بالمرض العقلى والميل الاجرامى، وهذا مايفسر حقيقة الصلة بينهما(٢).

وأيا كانت طبيعة العلاقة بين المرض العقلى والجريمة، فانه مما لاشك فيه أن المرض العقلى يؤثر على سلوك الافراد تأثيرا كبيرا أثناء المرض. ويرجع ذلك الى أن المرض العقلى يؤثر فى جانب الادراك والتفكير لدى المصاب به، كما يؤثر فى الجانب الارادى للشخصية. هذا التأثير قد يجعل

---

(١) ومع ذلك اخــذ على هذه الدراسات أن مظاهر المرض العقلي التي تبدو على بعض نزلاء السجون قد يكون مرجعها إلى حياة السجن ذاتها، وأن ثلاثة أرباع نزلاء السجون يظهرون بعض أوجه الخلل العقلي، مما يمكن معه القول بوجود "مرض عقلي" خاص بالسجون.

(٢) ويعني ذلك أن الصلة في هذه الحالة بين المرض العقلي والجريمة لاتكون صلة سببية، وأنما صلة تلازم واقتران.

المريض أكثر استعدادا لارتكاب الافعال الاجرامية، وقد يدفع الى الاجرام شخصا كان قبل الاصابة بالمرض أبعد مايكون عن طريق الجريمة.

المبحث الثالث

المرض النفسى

المرض النفسى عبارة عن خلل يصيب الجانب النفسى فى شخصية الفرد. ويتميز المرض النفسى بأنه خلل عارض يصيب الفرد بعد مولده، إما لاسباب داخلية تتصل بذاته، أو لاسباب خارجية تتعلق بظروف حياته. وقد عرضنا لبعض أوجه الخلل عند دراستنا للعلاقة بين التكوين النفسى والاجرام. ويختلف المرض النفسى عن المرض العقلى فى أن الاول لايؤثر فى القوى الذهنية للمصاب به، بل تكون أعراضه نفسية وتؤثر على الجسم نظرا للارتباط الوثيق بين النفس والبدن.

والواقع أن كثيرا من الامراض التى قيل بأن لها صلة بظاهرة الاجرام لم تتوصل الدراسات التى أجريت بشأنها الى نتائج حاسمة. وبالنسبة لبعضها لايعدو الامر مجرد افتراضات علمية لم تخضع بعد لابحاث متعمقة بهدف التحقق من صلاحيتها، ومدى اقتصارها على المجرمين دون سواهم من الافراد العاديين. كما أن بعض الامراض-لاسيما العقلية والنفسية- يصعب التحقق من علاقتها بالسلوك الاجرامى، واذا ثبت أن بعض من ارتكبوا جرائم كانوا يعانون بالفعل من خلل عقلى أو اضطراب نفسى، فان تعميم القول بعلاقة هذا الخلل أو ذلك الاضطراب بظاهرة الاجرام هو تأكيد لايخلو من مخاطرة، ومن ثم تعين أخذه بمنتهى الحذر ووجب عدم حمله محمل الحقيقة العلمية الثابتة.

الفصل الثامن

تعاطى المسكرات والمخدرات

تمهيد:

لو لم يعرض العلماء لتاثير الخمر والمخدرات على ظاهرة الاجرام، لامكن لعامة الناس على ضوء التجربة والخبرة أن يتبينوا هذا التاثير ويتأكدوا من حقيقته. فالعلاقة بين المسكرات والمخدرات من ناحية وبين الاجرام من ناحية أخرى علاقة وثيقة،والواقع أنه لامبالغة فى القول بأن تعاطى المسكرات والمخدرات والادمان عليها يعد فى ذاته من العوامل الاجرامية، اذ تربطه بالاجرام صلة سببية. فالخمر تؤثر على مدمنها، لاسيما حين يكون لديه استعداد اجرامى كامن، لان الخمر تجعل الشخص أكثر اندفاعاً الى السلوك الاجرامى وأقل حساسية للعقبات التى تحول بينه وبين الاقدام عليه. وليس بلازم أن يتناول الشخص كميات كبيرة من الخمر حتى يحدث لديه هذا التاثير، بل أن جرعة قليلة من الخمر يتناولها من لديه ميل اجرامى تكفى لكى يقدم على أخطر الجرائم. وللمخدرات آثار مدمرة، ففضلا عن كون تعاطيها يعد فى ذاته جريمة، فان الادمان عليها يدفع الشخص الى ارتكاب جرائم عديدة.

وقد حظيت الخمر فى الدراسات الاجرامية باهتمام كبير منذ زمن طويل، ودلت الابحاث التى أجريت على أهمية دور الخمر فى الظاهرة الاجرامية، وأصبح من المسلم به اليوم أن الخمر عامل من عوامل الاجرام.

وعلاقة الخمر بالاجرام علاقة متعددة الجوانب، اذ الخمرتتصل بالجريمة من ثلاثة وجوه: فهى تؤثر على شاربها وتدفعه الى الاجرام مباشرة أو بطريق غير مباشر. وتؤثر الخمر كذلك على ذرية شاربها تاثيرا يجعلها أكثر ميلا الى الاجرام.

المبحث الاول

تأثير الخمر على اجرام شاربها

تأثير الخمر على اجرام شاربها قد يكون تأثيرا مباشرا، وقد يكون غير مباشر.

أولا: العلاقة المباشرة بين الخمر واجرام شاربها:

تؤثر الخمر تأثيرا عميقا على شخصية متناولها خلال فترة سكره. وليس بلازم أن يدمن الشخص على تناول الخمور لكى يحدث هذا التأثير، فقد أثبت العلماء أن تناول كمية قليلة من الخمر تكفى لاحداث تغييرات واضحة فى قدراته الذهنية، واثارة دوافعه الغريزية مع اضعاف قدرته على التحكم فيها. واذا وصل متناول الخمر الى حالة السكر الكامل، اشتد تأثير الخمر عليه من هذه النواحى، وكان دافعا لارتكاب كثير من الافعال التى يجرمها القانون.

ومن الثابت علميا أن الخمر تقلل لدى شاربها القدرة على الادراك والتمييز، ،اذ ينحرف وعيه، ويختل تمييزه وادراكه. ويؤثر السكر على ارادة الشخص فيضعفها ويجعلها عاجزة عن مقاومة الدوافع الغريزية والانقياد للافعال الاجرامية.

واجرام السكارى له طابع خاص، فاغلب جرائم السكر هى جرائم العنف وجرائم الاعتداء على العرض والاهانة والتشرد وجرائم الحريق. ولايخفى تأثير السكر على جرائم الإهمال، لاسيما الجرائم المرورية. فقد دلت بعض الاحصاءات فى فرنسا على أن ٦٠٪ من حوادث السيارات سببها تناول المسكرات، وأن ٣٠٪ من حوادث العمل يسأل عنها الخمر. يضاف الى ذلك ما تشير اليه الاحصاءات من أن حوالى ٨٢٪ من جرائم

العنف تقع تحت تأثير الخمر(١)، وأن ٦٥٪ من جرائم الجنس تقع تحت تأثير الخمر، وأن ٤٥٪ من مرتكبى جرائم الحريق كانوا تحت تأثير الخمر حين ارتكاب الفعل. وفى المانيا دلت الاحصاءات على أن جرائم الاعتداء على الاشخاص تبلغ أقصى نسبة لها فى يومى السبت والاحد، وهما يوما العطلة الاسبوعية اللذان يزداد فيهما استهلاك الخمور. وتأكدت النتيجة ذاتها فى النرويج من توزيع جرائم العنف على أيام الاسبوع.

ويلاحظ أن تأثير الخمر على الافراد يختلف تبعا لاختلاف الافراد فى تكوينهم. وتتضح الخطورة بالنسبة لمن لديهم ميل اجرامى، اذ يندفعون الى الجرائم بسهولة رغم تناولهم كمية قليلة من الخمر. وتختلف الشعوب كذلك فى درجة تأثرها بالخمر وفى نوع هذا التأثر، فمن الشعوب من يغالى فى استهلاك الخمور دون أن يترجم ذلك بزيادة فى حجم ونوع الظاهرة الاجرامية لديها، ومن الشعوب من يستهلك من الخمر كميات قليلة، ومع ذلك يكون حظه من الاجرام كبيرا. ومن الدول من حظر استهلاك الخمور تماما، ولم يثبت أن اجرام العنف فيها أقل منه لدى غيرها. لكن ينبغى ادراك أن الخمر ليست هى العامل الوحيد للاجرام عامة ولإجرام العنف خاصة، وهذا مايفسر آختلاف العلاقة بين الخمر والاجرام، ليس فقط بين الافراد داخل المجتمع، وانما كذلك بين الشعوب المختلفة.

---

(١) سبق للعالم الايطالي فري أن أكد أن العلاقة طردية بين اجرام العنف وبين كمية الانتاج السنوي من النبيذ في فرنسا. وقد تبين من الاحصاءات الفرنسية أن اجرام العنف يزداد بزيادة انتاج النبيذ وينقص بنقصانه. وقد تأكد رأي فري فيما بعد بالدراسات الاحصائية والاكلينيكية. واذا اضفنا إلي جرائم القتل والجرح والضرب جرائم القتل الخطأ والاصابة الخطأ بسبب الحوادث المرورية وجرائم سوء معاملة الأطفال التي يرتكبها الوالدان وهم سكارى، وجرائم اغتصاب الاناث تبين أن اجرام العنف يمكن تخفيضه بمقدار النصف تقريبا إذا حظر استعمال الخمر.

ثانيا: العلاقة غير المباشرة بين الخمر واجرام شاربها:

تؤثر الخمر بطريق مباشر على اجرام شاربها، لاسيما اذا وصل الشخص الى حد الادمان على الخمور. ذلك أن الادمان على المسكرات يترتب عليه فى الغالب اصابة المدمن ببعض الامراض النفسية والبدنية والعقلية، التى لاتخفى صلتها بالسلوك الاجرامى على مابيناه من قبل. وينفق المدمن جزءا كبيرا من دخله على الخمر، ولايجد فيما تبقى له منه مايكفى للوفاء بمطالبه واحتياجات أسرته من مأكل ومسكن ونحو ذلك. وتبعا لذلك يجد المدمن نفسه فى ظروف اقتصادية سيئة، يندفع على إثرها الى طريق الجريمة كى يواجه هذه الظروف، فيرتكب جرائم الاعتداء على الاموال، مثل السرقة والنصب وخيانة الامانة. وقد يترتب على ادمان الخمر أن يفقد المدمن عمله الذى هو مصدر دخله. وتفسير ذلك أن الادمان على الخمور يقلل من مقدرة المدمن على العمل والانتاج، فلا ينتظم فى عمله وتتناقص كفاءته ويسوء انتاجه كما وكيفا، مما يؤدى الى فصله من عمله وتعرضه للبطالة، فيلجأ الى الجريمة كى يعوض عمله أو يكمل ما نقص من دخله. وأغلب جرائم المدمنين على الخمور هى لذلك جرائم الاعتداء على الاموال، بالاضافة الى جرائم التسول أو التشرد.

وقد أكدت الدراسات الاحصائية العلاقة غير المباشرة بين الخمر والاجرام. ففى المانيا أجريت دراسة على ٢٣٤ من مدمنى الخمر، تبين منها أن ٤٠٪ منهم صدرت ضدهم أحكام الادانة لارتكابهم جرائم اعتداء على الاموال. كما أجرى بحث على ٣٧٩ ممن تكررت ادانتهم فى جرائم التشرد، تبين منها أن ٨٥٪ منهم ممن يدمنون الخمر. وفى فرنسا تؤكد الدراسات التى أجريت هناك أن نسبة المدمنين بين المتشردين والمتسولين تصل الى ٨٠٪.

المبحث الثانى

تأثير الخمر على ذرية شاربها

يؤثر ادمان الخمر تأثيرا غير مباشر على ذرية المدمن من ثلاثة وجوه:

الاول: من الناحية الاجتماعية والاقتصادية. يترتب على ادمان الخمر قلة دخل المدمن، وهو ما يؤثر على أفراد أسرته الذين ينفق عليهم. واذ فصل المدمن من عمله ظهر أثر ذلك على أسرته، واذا ارتكب الجرائم لتعويض الدخل الذى يفقده بفقدان عمله، فقد يحكم عليه بعقوبة سالبة للحرية، فيترك أسرته بلا عائل وبدون مورد رزق يسد احتياجاتهم. ويترتب على ذلك فى الغالب انهيار كامل يحل بأسره المدمن، فتنحرف الزوجة ويتشرد الصغار، وقد ينتهى بهم الامر الى طريق الجريمة، ومن هنا تؤثر الخمر على اجرام أفراد أسرة المدمن تأثيرا غير مباشر.

الثانى: من الناحية الوراثية، تؤثر الخمر تأثيرا قويا على ذرية المدمن. فمن جهة أثبت العلماء أن الافراط فى تناول الخمور يؤدى الى ارتفاع نسبة الكحول فى الدم، وتلك خصيصة بيولوجية تنتقل من الاصول الى الفروع عن طريق الوراثة. وينتج عن ذلك أن أولاد المدمن يرثون الميل الى شرب الخمر، فان نشأوا فضلا عن ذلك فى بيئة يتناول أفرادها الخمر، تحول الميل الى سلوك فعلى، فيشربون الخمر وقد يدمنون عليها، ويعنى ذلك أنهم يخضعون لذات العوامل التى تؤثر فى اجرام شارب الخمر ومدمنها.

ومن جهة أخرى، ثبت علميا أن وجود الابوين، أحدهما أو كلاهما، فى حالة سكر وقت الاتصال الجنسى الذى نشأ عنه الحمل يؤدى الى اصابة

الجنين بتشوهات خلقية من حيث الامكانات البدنية والعقلية والنفسية(١).
لذلك نجد كثيرا من أبناء المدمنين على الخمر مصابين بضعف بدنى أو عقلى أو بخلل نفسى، يدفعهم الى الاجرام أو الانتحار.

الثالث: من حيث الظروف البيئية التى ينشأ فيها أولاد المدمن. فالبيئة العائلية لابناء المدمن بالغة التأثير فيهم. فهم ينشأون فى جو عائلى سيىء، ويفتقرون منذ نعومة أظافرهم الى التربية والتهذيب الذى يرشدهم الى سواء السبيل. ذلك أن الاب المدمن منصرف عنهم لايلقون منه اشرافا أو توجيها أو رعاية، واذا أدمنت الام كذلك، ازداد الحال سوءا، فينشأ الاطفال تسيطر عليهم نزعة الاستهتار واللامبالاة والرغبة فى تقليد الابوين فى سلوكهما السىء، باعتبارهما المثل والقدوة. ولايلقى أولاد المدمن من الغذاء أو من الرعاية الصحية ما يلزمهم فتطبق عليهم الامراض، ويتعثرون فى تعليمهم، وقد يطبق عليهم الفقر والحاجة فلا يجدون ما ينفق ن. ولاشك فى أن هذه الظروف، اذا تضافرت مع تكوينهم البيولوجى الموروث أو صادفت ميلا اجراميا، كان لها أبلغ الاثر فى انحراف الابناء ودفع أغلبهم الى طريق الجريمة.

خلاصة ما تقدم أن علاقة الخمر بالاجرام علاقة سبب بمسبب، فالاجماع يكاد ينعقد على أن الخمر عامل من عوامل الاجرام، وتتميز جرائم المخمورين بطابع خاص، كما أن لها أثرها فى حجم ونوع الاجرام العام للمجتمع. ومع ذلك لاتحظر كثير من الدول بيع واستهلاك الخمور لاسباب اقتصادية بحتة.

---

(١) ينشأ ذلك عما يدخله السكر من اضطراب على عملية الاخصاب التى لاتتم على الوجه الطبيعى، مما يؤدى إلى خلل فى تكوين ونمو الجنين، ويحدث به تشوهات تلازمه منذ ولادته، وفي مراحل حياته المختلفة.

علاقة المخدرات بالاجرام:

للمخدرات فى عالم الجريمة أهمية خاصة، وتلعب دورا هاما فى الاجرام، اذ أنها تعد عاملا من العوامل الدافعة اليه. فعلى خلاف الخمر الذى لايعد استهلاكه أو بيعه جريمة فى غالبية الدول، يعد تعاطى المخدرات والاتجار فيها من الافعال التى تجرمها التشريعات الجنائية، سواء تعلق الامر بالمخدرات الخفيفة مثل الحشيش أو بالمخدرات القوية مثل الهيروين والكوكايين والافيون والمورفين. ويترتب على وجود الحظر فى هذا المجال أن تعاطى المخدرات والاتجار فيها يعد فى ذاته جريمة ويفضى الى زيادة مباشرة فى نسبة الاجرام فى المجتمع، هذا من ناحية.

ومن ناحية أخرى، تساهم المخدرات فى زيادة عدد الجرائم المرتبطة بها، فالادمان مع نقص الموارد اللازمة لضمان حاجة المدمن قد يدفعه الى ارتكاب بعض الجرائم لتدبير احتياجاته من المخدر، وأهم تلك الجرائم مايقع على المال لشراء المخدر الذى يكلف كثيرا، وتزوير التذاكر الطبية لصرف المخدر والسطو على الصيدليات لسرقة ما بها من مواد مخدرة يرخص لها القانون بحيازتها للاغراض الطبية. وتدفع الحاجة الى المخدر ضحايا السموم البيضاء فى بعض الاحوال الى البغاء والجرائم الاخلاقية المختلفة. كما أن حالة الاثارة والهياج الناشئة عن تناول بعض المخدرات تطلق العنان للغرائز وتضعف من مقدرة المدمن على الحد من سيطرتها[1]، فيندفع الى ارتكاب بعض الجرائم، لاسيما القتل والضرب والجرح والاعتداء على الاعراض[2].

---

(١) يؤكد أهل الأختصاص أن المخدرات تؤدي إلى تغيير المؤثرات الحسية وافراز المواد الكيمياوية بالمخ. مما يترتب عليه حدوث خلل وتغيرات في وظائف الجسم بالكامل، وتلك أمور لاتنقطع صلتها بالاجرام.

(٢) ولا تقف جرائم الاعتداء على العرض عند حد هتك اعراض الاخرين، بل أن المدمن يرتكب أحط الجرائم على أقرب الناس إليه، فيعتدي على محارمه.

وأخيرا، يمكن القول بأن المخدرات تمارس ذات التأثير غير المباشر على مدمنيها، من حيث أنها تعد عاملا مباشراً من عوامل اجرامهم، وأنها تؤثر اجتماعيا واقتصاديا على ذرية المدمن، كما أنها تخلق بيئة غير ملائمة لاولاده تساهم فى تكوين شخصياتهم وتدفعهم الى الاجرام فيما بعد (١). هذا فضلا عن التأثير البيولوجى للمخدرات على ذرية المدمن، وهو تأثير لايختلف كثيرا عن تأثير الخمر فى هذا الخصوص.

---

(١) لاسيما إذا كان لدى هؤلاء استعداد أو ميل سابق إلى الاجرام، تسهم البيئة الفاسدة التي يحيا فيها أولاد المدمن في تقويته وزيادة حدته. وتشير الدراسات والاحصاءات إلى أن الجرائم المرتكبة بالمخالفة لقوانين المخدرات تحتل المرتبة الثانية من حيث احكام الادانة الصادرة في كافة الجرائم . أما الجنايات والجنح المترتبة على تعاطي المخدرات أو المرتبطة بالادمان عليها، فانها تودي إلى شغل مايزيد على ثلث سجون العالم بالمحكوم عليهم.

الباب الثالث

العوامل الخارجية للاجرام

مقدمة

العوامل الخارجية للاجرام يقصد بها مجموعة الظروف الخارجة عن شخصية الانسان التى تحيط به وتؤثر فى تحديد معالم شخصيته وفى توجيه سلوكه. ويطلق على هذه العوامل اصطلاح العوامل البيئية، فاذا ربطت علاقة سببية بين العوامل المحددة لبيئة الشخص وبين ظاهرة الاجرام، وصفت البيئة بأنها «اجرامية». والعوامل الخارجية عديدة ومتنوعة، لان بيئة الشخص تختلف عناصرها بأختلاف الافراد، ولكل فرد بيئته الخارجية التى تتألف من مجموعة الظروف التى يكون من شأنها التأثير فى الفرد. وواضح أن الظروف البيئية، باعتبارها خارجة عن شخصية الانسان، تتميز بذلك عن العوامل الداخلية المتصلة بشخص المجرم، والتى انتهينا للتو من دراستها.

أولا: أهمية البيئة فى علم الاجرام:

لاتخفى أهمية دراسة العوامل الخارجية للاجرام، وهى أهمية لاتقل عن تلك الثابتة لدراسة العوامل الداخلية، فى مجال تحديد سببية السلوك الاجرامى. فاذا كانت العوامل الداخلية يمكن أن تفسر اجرام بعض الافراد، أو على الاقل تقدم جانبا من هذا التفسير، فان العوامل الخارجية قد تفسر اجرام طائفة أخرى أو تقدم الجانب الاخر فى تفسير اجرام تلك الفئة التى لاتكفى العوامل الداخلية وحدها لدفعها الى طريق الجريمة. ذلك أن العوامل الداخلية قد تتوافر لدى عدد من الاشخاص، ومع ذلك لايقدمون جميعا على الجريمة، وانما ينزلق اليها نفر منهم، ولايمكن تفسير ذلك إلابالرجوع الى البيئة التى يحيا فيها هذا النفر، للعثور على الظروف الخارجية التى باشرت تأثيرها عليه ودفعته الى ارتكاب السلوك الاجرامى.

ويشير هذا الى حقيقة هامة مؤداها أن الجريمة لايمكن الا أن تكون نتاج تفاعل بين العوامل الداخلية والعوامل البيئية معا، وليس بلازم لاحداث

هذا التفاعل أن يتساوى تأثير هذه العوامل مع تأثير تلك، بل قد يختلف قدر مساهمة العوامل الداخلية والعوامل البيئية في انتاج الجريمة، فقد يرجح دور العوامل الداخلية في انتاج السلوك الاجرامي، وذلك حين تتماثل الظروف البيئية لشخصين ويرتكب أحدهما الجريمة، وقد تتماثل على العكس العوامل الداخلية لشخصين، كما هو الحال بالنسبة للتوائم المتطابقة مثلا، ومع ذلك يقدم أحدهما على الاجرام ويعصم عنه الآخر، وهنا يصح القول بأن العوامل البيئية كانت لها الغلبة، وأنها هي التي هيأت السبيل لارتكاب الجريمة.

ومن ثم تبدو الصلة واضحة بين العوامل الداخلية للاجرام وبين العوامل الخارجية. وقد رأينا من قبل أن بعض النظريات قد غلبت هذه العوامل أو تلك في تفسير السلوك الاجرامي، بينما توسط البعض فعزا الجريمة الى نوعي العوامل، مقررا أنه لايمكن تفسير السلوك الاجرامي تفسيرا متكاملا الا بالنظر الى هذين النوعين من العوامل، وهذا هو الاتجاه التعددي أو التكاملي في تفسير الجريمة، وهو اتجاه يسلم به جمهور الباحثين في علم الاجرام في الوقت الحاضر.

ثانيا: مدلول البيئة الاجرامية وخصائصها:

قوام البيئة اذن مجموعة من العوامل الخارجية المحيطة بالفرد. لكن يلاحظ أن كل العوامل الخارجية المحيطة بالفرد لاتدخل بالضرورة في مضمون بيئته، لذلك تختلف عناصر البيئة باختلاف الافراد كما قلنا. ويدخل من العوامل الخارجية في بيئة الفرد تلك العوامل التي تتوافر فيها امكانية أو احتمال التأثير المباشر أو غير المباشر فيه. أما تلك العوامل الخارجية التي لاصلة للفرد بها، فتخرج من عداد الظروف التي تتكون منها بيئته، مهما كانت درجة قربها منه. وعلى ذلك يتحدد مدلول البيئة الاجرامية بأنها مجموع العوامل الخارجية التي تؤثر في اجرام الفرد.

والبيئة الخاصة بالفرد تتميز بخصيصتين، هما النسبية والوحدة.

١ - نسبية البيئة: البيئة فكرة نسبية لامطلقة، لانها ليست واحدة بالنسبة لجميع الاشخاص. ذلك أن لكل شخص بيئته الخاصة به، وهى تتحدد على أساس مدى اتصاله بالظروف الخارجية وتأثره بها، ولهذا السبب تختلف بيئة الشخص الواحد من وقت لاخر ومن مكان لاخر. ويمكن تفسير أختلاف البيئة بأختلاف الاشخاص بأن بيئة الشخص تتحدد ليس فقط باتصال الشخص بالظروف الخارجية المحيطة به، بل كذلك بصلاحية تلك الظروف للتأثير فيه، بيد أن الاشخاص يتفاوتون فى اتصالهم بالظروف الخارجية وفي مدى استعدادهم للتأثر بها. وعلى ذلك قد يعيش شخصان فى نفس الظروف الخارجية، ويكون لكل منهما رغم ذلك بيئته الخاصة به.

وتختلف بيئة الشخص الواحد كذلك بأختلاف الزمان والمكان، وذلك لان أختلاف المكان يستتبع اختلافا فى العوامل التى يتصل بها الشخص ويتأثر بها، فبيئة الشخص داخل وطنه غير بيئته خارجه، وبيئته فى عمله تختلف عن بيئته فى منزله. كما أن أختلاف الزمان يرتبط به أختلاف فى مدى استعداد الشخص للتأثر بالعوامل الخارجية المحيطة به، ومن ثم كانت بيئة الفرد فى طفولته مختلفة عن بيئته فى شبابه وعن بيئته فى شيخوخته.

٢ - وحدة البيئة: عوامل البيئة مختلفة ومتعددة كما رأينا، لكنها رغم أختلافها وتعددها تعتبر وحدة غير قابلة للتجزئة، وهى لذلك تتكامل فى تأثيرها على سلوك الشخص، بمعنى أنه لايمكن نسبة الاثر الذى تحدثه فى السلوك الى أحدها منفردا، بل أن سلوك الفرد هو ثمرة تفاعلها وتضافرها. ويعنى ذلك أنه اذا تضاربت العوامل البيئية وتصارعت فيما بينها، بدل أن تتضافر وتسير فى اتجاه واحد، فان تأثيرها فى سلوك الفرد يتوقف على تفوق الاقوى منها فى تأثيره. فان تفوقت عوامل السوء على عوامل الخير، ساء سلوك الفرد، وان حدث العكس حسن سلوكه، وليس

السلوك الاجرامى الانوعا من جنس بمعنى أنه اذا تغلبت العوامل البيئية الدافعة اليه، سقط الفرد فى هوة الجريمة، أما إن انتصرت العوامل البيئية الحائلة دونه، نجا الفرد من التردى فيها. فان نشأ الحدث فى أسرة منحرفة سيئة وانضم الى رفاق السوء فى المدرسة، نتج عن تفاعل هذين العاملين سقوطه فى الجريمة. أما ان تربى فى أسرة قويمة متماسكة حظى فيها بقدر من الرعاية والتهذيب من شأنه أن يعصمه من أثر العوامل السيئة، فان انضمامه الى رفاق السوء فى المدرسة يخلق تعارضا بين هذين العاملين، فان نجحت التربية الاسرية القويمة فى شل مفعول صحبة الاشرار فى مجتمع المدرسة، انتصر عامل الاسرة ونجا الحدث من الوقوع فى الجريمة.

مفاد ما تقدم أن عوامل البيئة متكاملة فى تأثيرها، وكل تغيير يحدث فى أحد هذه العوامل يؤثر فى مجموع العوامل البيئية الاخرى، ومن ثم فى سلوك الفرد. من أجل ذلك يكون من الخطأ نسبة الجريمة الى تأثير عامل خارجى واحد دون سواه من العوامل، لان تأثير البيئة لايحدثه ظرف خارجى واحد مهما كانت أهميته، بل أن تأثيرها هو نتاج تفاعل مجموع الظروف الخارجية، فضلا عن التكوين الشخصى للفرد بطبيعة الحال، وهذا ما يفسر أختلاف تأثير الظرف الخارجى الواحد، كالفقر مثلا، باختلاف الاشخاص.

تقسيم الدراسة:

العوامل البيئية كما رأينا عديدة ومتنوعة، وسوف نتناول بالدراسة فيما يلى أهم تلك العوامل، التى نقسمها الى عوامل طبيعية، وعوامل اجتماعية، وعوامل اقتصادية، وعوامل ثقافية. ونخصص لكل مجموعة من هذه العوامل فصلا مستقلا.

الفصل الأول

العوامل الطبيعية

تؤثر الظروف الطبيعية بصفة عامة على السلوك الانسانى، لكن الذى يعنينا فى هذا المجال هو تأثير المناخ على ظاهرة الاجرام. وصلة المناخ بظاهرة الاجرام حقيقة لاينكرها أحد ولاتخالف الواقع، وان كان تفسير هذه الصلة ليس محل اتفاق بين الباحثين فى علم الاجرام.

المبحث الأول

تأكيد الصلة بين المناخ وظاهرة الاجرام

رأينا أن جيل الرواد من علماء الاجرام قد عنى عناية خاصة بدراسة أثر الاختلاف فى درجة الحرارة على نوع الاجرام، واعتمدوا فى تقصى هذا الاثر على الاحصاءات الجنائية. وقد اتضح من الاحصاءات أن ظاهرة الاجرام تختلف تبعا لاختلاف الدول، بل تختلف فى الدولة الواحدة من منطقة الى أخرى تبعا لحالة المناخ فى كل منطقة.

أما عن اختلاف الاجرام تبعا لاختلاف الدول، فأمر لايصح التعويل عليه للقول بارتباط هذا الاختلاف بالظروف المناخية السائدة فى كل دولة. ويرجع ذلك الى أن الفوارق بين الدول لاتنحصر فى ظروف المناخ وحده، بل تمتد الى الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ومن ثم تكون المقارنة بين ظاهرة الاجرام فى دول تختلف من حيث مناخها مقارنة غير منتجة علميا فى مسألة تحديد الصلة بين المناخ وظاهرة الاجرام فى كل دولة، بحيث لايسوغ نسبة ما تشير اليه احصاءات كل دولة من تباين فى حجم الاجرام ونوعه الى عامل المناخ وحده.

من أجل ذلك انصبت عناية الباحثين على تتبع الاحصاءات الجنائية فى الدولة الواحدة، لبيان أثر اختلاف المناخ على ظاهرة الاجرام فى مناطق

منها تتماثل فى ظروفها العامة وتختلف فى مناخها، واكملت هذا الدراسات باجراء مقارنات احصائية بين اجرام المنطقة الواحدة فى فصول مختلفة.

وقد حظى اجرام الشمال والجنوب فى الدولة الواحدة باهتمام الباحثين الاوائل فى علم الاجرام، لاسيما فى فرنسا، حيث قارن جيرى اجرام المناطق الشمالية الباردة باجرام المناطق الجنوبية الدافئة، وخلص من مقارنة الاحصاءات الفرنسية عن الفترة من سنة ١٨٢٦ الى سنة ١٨٣٠ الى اثبات زيادة جرائم الاشخاص فى جنوب فرنسا عنها فى شمالها، وزيادة جرائم الاموال فى شمال فرنسا عنها فى جنوبها. وعلى أساس هذه المقارنات صاغ العالم الفرنسى جيرى ما أسماه «بالقانون الحرارى للاجرام». وجاء من بعد جيرى لمبروزو الذى أكد من دراسة بعض الاحصاءات الفرنسية أن جرائم الاشخاص فى جنوب فرنسا تبلغ حوالى ضعفها فى شمالها، وأن جرائم الاموال فى شمال فرنسا تبلغ ضعف جرائم الاموال فى جنوبها. وتبنى العالم الايطالى جاروفالو القانون الحرارى للاجرام، بعد أن تأكد على ضوء ملاحظة الاحصاءات الجنائية الايطالية من وجود الاختلاف ذاته بين شمال ايطاليا وجنوبها من حيث نوع الجرائم. وأيدت الاحصاءات الامريكية كذلك صحة القانون الحرارى للاجرام بوجه عام، حيث تبين منها أن جرائم الاعتداء على الاشخاص تتناسب تناسبا طرديا مع ارتفاع درجة الحرارة.

وتدل الاحصاءات فى جمهورية مصر العربية على أن جرائم الاعتداء على الاشخاص يزيد معدل ارتكابها فى جنوب الجمهورية، حيث ترتفع درجة الحرارة عنه فى شمالها، حيث تكون درجة الحرارة أقل ارتفاعا. كما تشير بعض الدراسات الى أن نسبة جرائم الاموال تزيد فى المناطق الشمالية من البلاد عنها فى المناطق الجنوبية.

ورغم ما تشير اليه الاحصاءات والدراسات من أختلاف اجرام الشمال عن اجرام الجنوب فى الدولة الواحدة، وهو مادعا الباحثين الى نسبة هذا الاختلاف إلى ما للمناخ من أثر على ظاهرة الاجرام، الاأن بعض الباحثين يشكك فى دقة هذه النتائج وحجتهم فى ذلك أن ظروف المناخ فى المناطق المختلفة من الدولة الواحدة لايمكن أن تحمل وحدها تبعة اختلاف الاجرام بين هذه المناطق، الا اذا تماثلت كافة الظروف فى الدولة الواحدة واختلف ظرف المناخ وحده بين المناطق محل الدراسة، وهذا الامر ليس بصحيح على اطلاقه.

وفيما يتعلق بالمقارنة بين اجرام الشمال والجنوب فى الدولة الواحدة، لاحظ بعض العلماء أن مايميز مناطق الشمال عن مناطق الجنوب ليس عامل المناخ وحده، بل أن هناك أوجه أختلاف أخرى بين الظروف السائدة فى كل منطقة، وهى ظروف يمكن أن يكون لها تأثيرها على الظاهرة الاجرامية، مما يتعذر معه نسبة هذا التأثير الى عامل اختلاف المناخ دون غيره من العوامل. ومن ثم لاتكفى المقارنة بين اجرام الشمال واجرام الجنوب فى الدولة الواحدة لاثبات أثر المناخ على ظاهرة الاجرام، من أجل ذلك لجأ الباحثون الى نوع أخر من الدراسة، وهو قصر المقارنة بين الجرائم المختلفة على منطقة واحدة تتماثل ظروفها العامة، إلاظرف المناخ الذى يتغير بتعاقب الفصول عليها.

وعلى ذلك أجريت دراسات احصائية فى فرنسا للمقارنة بين اجرام المنطقة الواحدة فى فصول مختلفة، من ذلك ما قام به الطبيب الفرنسى لاكسانى، الذى درس الاحصاءات الفرنسية عن الفترة من سنة ١٨٢٧ الى سنة ١٨٧٠ . وقد أثبتت المقارنات الاحصائية وجود علاقة طردية بين جرائم الاعتداء على الاشخاص من جهة وبين ارتفاع درجة الحرارة وزيادة الضوء نتيجة طول النهار من جهة أخرى، كما توجد علاقة طردية كذلك بين

جرائم الاموال من جهة وبين انخفاض درجة الحرارة وقلة الضوء نتيجة طول الليل من جهة أخرى. ودفع ذلك الى القول بأنه فى المنطقة الواحدة من الدولة تكثر جرائم الاشخاص صيفا، حيث يشتد القيظ ويطول النهار، وتقل شتاء حيث برودة الجو وقصر النهار، بينما تقل جرائم الاموال صيفا وتزداد فى الشتاء. وتأكدت نتائج الدراسات التى أجريت فى فرنسا بما أسفرت عنه أبحاث أخرى اجراها كثير من الباحثين فى دول أوروبية مختلفة وفى الولايات المتحدة الامريكية.

وفى جمهورية مصر العربية تشير بعض الاحصاءات الى أن أعلى معدل لجرائم القتل العمد والضرب المفضى الى الموت يتحقق فى أشهر الصيف، لاسيما فى شهرى يوليو وأغسطس، بينما يتحقق أقل معدل لها فى أشهر الشتاء، لاسيما فى شهرى ديسمبر ويناير، كما تشير هذه الاحصاءات الى حدوث تغيير فى معدلات جرائم الاعتداء على العرض تبعا لاختلاف الفصول، فهي تزداد فى فصل الربيع وتقل فى فصل الشتاء. وليس بعد كل هذه المؤشرات الاحصائية شك فى وجود صلة وثيقة تربط المناخ بظاهرة الاجرام، وهى فوق ذلك مؤشرات لاتناقض الواقع الذى يلمسه الافراد وتدل عليه تجارب الحياة. لكن كيف يمكن تفسير تلك الصلة من الناحية العلمية؟

المبحث الثانى

تفسير الصلة بين المناخ وظاهرة الاجرام

اختلف علماء الاجرام حول تفسير الصلة بين المناخ وظاهرة الاجرام. وقد أرجع بعضهم الصلة الى التأثير المباشر للظروف الطبيعية، وهو ما يعنى وجود صلة مباشرة بين بعض ظواهر الطبيعة والاجرام.، لكن البعض لايسلم بوجود الصلة المباشرة، ويرى أن تأثير الظروف الطبيعية على ظاهرة الاجرام هو تأثير غير مباشر يتم اما عن طريق تغيير الظروف الاجتماعية، واما عن طريق التغييرات الفسيولوجية والنفسية المترتبة على تعاقب فصول السنة.

(أ) التفسير الطبيعي:

يرى أنصار هذا الاتجاه أن المناخ يؤثر تأثيرا مباشرا على الظاهرة الاجرامية. فكل تغيير يطرأ على الظروف الطبيعية المحيطة بالانسان يؤثر فى سلوكه بصفة عامة، وفى السلوك الاجرامى بصفة خاصة. ولايقتصر ذلك على أختلاف درجة الحرارة ومدى انتشار الضوء، بل يشمل كافة الظروف الطبيعية من رياح وأمطار ورطوبة.. الخ.

وفيما يتعلق بتفسير ما بين ارتفاع درجة الحرارة وجرائم الاعتداء على الاشخاص، ذهب أنصار هذا الرأى الى القول بأن ارتفاع الحرارة يزيد من حيوية الانسان ويدفع أجهزة جسمه الى العمل فى سرعة، مما يؤدى الى أن يكون أكثر قابلية للاثارة والاندفاع، اذ تسهل اثارته ويكون رد فعله على الانفعال سريعا وعنيفا(١). يضاف الى ذلك أن الحر يلهب العواطف ويوقظ الفريزة الجنسية فتزداد قوة وحدة، ويزيد الميل الى الجنس الاخر والرغبة فيه. ويؤدى ارتفاع الحرارة كذلك الى اضعاف مقدرة الفرد على ضبط غرائزه وكبح جماح نفسه ومقاومة ماتثيره فيه المؤثرات الخارجية من رغبات لايتمكن من أشباعها بالطرق المشروعة، فيندفع الى الجريمة فى سبيل تحقيق هذا الاشباع. وينتج عن كل ذلك زيادة فى جرائم الاعتداء على الاشخاص، لاسيما جرائم العنف وجرائم القذف والسب، وتكثر كذلك جرائم الاعتداء على العرض والجرائم الخلقية بصفة عامة.

ويرد العلماء تأثير ارتفاع الحرارة على حيوية الانسان الى وجود فائض من الطاقة لاحاجة للجسم به، وهو فائض ينشأ عن الاسراف فى تناول

---

(١) ومع ذلك يشير بعض الباحثين الى امكانية حدوث عكس هذه الظاهرة، فقد تؤدى الحرارة المرتفعة الى نوع من التعب والانهاك للقوى، وهو مايؤدى الى هبوط حجم جرائم العنف.

الغذاء الذى يولد بالجسم طاقة حرارية تزيد عما هو لازم للجسم فى موسم الحر الشديد، وهذا الفائض يوزع رغم ذلك على أجهزة الجسم، فيدفعها الى العمل فى سرعة وحدة.

أما عن الصلة بين مدى انتشار الضوء وجرائم الاعتداء على الاموال، التى تزيد فى موسم البرودة حيث يقصر النهار ويطول الليل، وتنخفض فى موسم الحرارة حيث تقل فترة الظلام ويطول النهار، فقد فسر أنصار الاتجاه الطبيعى هذه العلاقة بقولهم ان ظلام الليل يسهل ارتكاب جرائم الاموال لاسيما السرقة، اذ هو يغرى اللصوص فيتخذون منه ستارا يحميهم. ولما كانت ليالى الشتاء أكثر طولا وأحلك ظلاماً من ليالى الصيف القصيرة المضيئة، فان ذلك يؤدى الى ازدياد جرائم السرقة، فى فصل الشتاء عنها فى فصل الصيف.

بيد أن التفسير الطبيعى لتأثير درجة الحرارة على ظاهرة الاجرام لايصمد أمام الانتقادات التى وجهت اليه، ونوجزها فيما يلى:

فمن ناحية لوحظ أن القول بتأثير ارتفاع درجة الحرارة على حيوية الانسان، مما يدفعه الى ارتكاب جرائم الاعتداء على الاشخاص وجرائم العرض، هو ادعاء لايصدق على اطلاقه، فالاحصاءات الجنائية تكذبه فيما يتعلق بجرائم العرض، التى تبلغ أعلى نسبتها فى فصل الربيع، ثم تميل الى الانخفاض فى فصل الصيف رغم شدة الحر. هذا فضلا عن أن حيوية الانسان لايلزم بالضرورة أن تكون سببا فى اقدامه على أعمال العنف، ومن ثم لايصح نسبة ارتفاع معدل جرائم الاعتداء على الاشخاص إلى مايحدثه الحر الشديد من زيادة فى تلك الحيوية، اذ يقود هذا المنطق الى التسليم بأن الحر الشديد هو السبب المباشر لاجرام العنف.

ومن ناحية أخرى، يؤخذ على القول بأن الحر الشديد يؤدى الى اضعاف مقدرة الفرد على مقاومة اغراء المؤثرات الخارجية أنه قول

لايستقيم منطقه، اذ لوصح ذلك لكانت نتيجته زيادة الجرائم كافة بارتفاع درجة الحرارة. لكن الاحصاءات الجنائية تكذب ذلك فيما يتعلق بجرائم الاموال التى تقل فى أشهر الصيف وتزيد فى أشهر الشتاء، كما يكذبه بلوغ جرائم العرض أعلى معدل لها فى فصل الربيع.

وأخيرا نجد أن تفسير أنصار الاتجاه الطبيعى لزيادة جرائم الاموال فى فصل الشتاء بأنها ترجع الى طول ليالى الشتاء وشدة ظلامها، مما يغرى اللصوص بارتكاب جرائم السرقة، هو تفسير منتقد للاسباب الآتية:

١ - أن الظلام لايسهل ارتكاب جرائم السرقة فحسب، بل هو يجعل ارتكاب جرائم أخرى أكثر سهولة، مثل جرائم الاعتداء على العرض وجرائم القتل. ومع ذلك لاتبلغ نسبة ارتكاب هذه الجرائم أعلى معدلاتها فى فصل الشتاء، بل تكون ذروة جرائم القتل فى الصيف وجرائم العرض فى الربيع.

٢ - أنه اذا كان الظلام يسهل ارتكاب جرائم السرقة، فانه لايسهل تنفيذ غيرها من جرائم الاموال مثل النصب الذى لايقتضى ارتكابه ظلاما دامسا، والنصب من جرائم الاموال الهامة التى يكثر ارتكابها أثناء النهار. وبذلك لايصدق التفسير الطبيعى بالنسبة لكل جرائم الاموال.

٣ - أن جميع أنواع السرقة لاتزيد فى فصل الشتاء على عكس ما يفترضه منطق التفسير الطبيعى. فالسرقة بالكسر وهى تحتاج الى وقت أطول ويناسبها لذلك الظلام، هى أكثر صور السرقة ثباتا على مدار العام وأقلها تغيرا بتغير فصول السنة. بل أن بعض صور السرقة يكون أسهل تنفيذا فى شهور الصيف، من ذلك مثلا سرقة المساكن التى تبلغ ذروتها فى موسم الصيف حيث يغادرها سكانها الى المصايف ويتركونها لقمة سائغةومرتعا للصوص.

(ب) التفسير الاجتماعى:

ينكر أنصار هذا الاتجاه الصلة المباشرة بين المناخ وظاهرة الاجرام، ويرون أن المناخ لايباشر تأثيره فى الدفع الى السلوك الاجرامى الا عن طريق غير مباشر . فالتغيرات الجوية تؤثر فى ظروف الحياة الاجتماعية بالنسبة للافراد، وينعكس كل تغير فى هذه الظروف على سلوك الافراد، ويؤثر بالتبعية فى ظاهرة الاجرام. ويعنى ذلك أن تغيير المناخ ليس سببا مباشرا فى تحديد نوع الاجرام، وانما كل ماله من دور فى هذا المجال يقتصر على تأثيره فى الظروف الاجتماعية التى يؤدى تغييرها الى بعض التأثير فى اجرام الافراد. وقد حاول أنصار هذا الاتجاه تطبيقه لتفسير الصلة بين الحرارة وجرائم الاشخاص من ناحية، وبين البرودة وجرائم الاموال من ناحية أخرى.

أما عن زيادة جرائم الاعتداء على الاشخاص فى فصل الصيف، فتفسر بزيادة فرص الاحتكاك بين الافراد، بما ينشأ عنه من مشاكل يكون الالتجاء الى القوة هو أسرع الوسائل لتصفيتها. وزيادة فرص الاحتكاك فى فصل الصيف تنشأ من اضطرار الافراد بسبب الحر الشديد الى قضاء وقت طويل خارج بيوتهم، لاسيما على الشواطىء وفى المتنزهات العامة. هذا فضلا عن أن الصيف هو موسم العطلة السنوية بالنسبة لعدد كبير من الافراد، والعطلة تعنى تعطل الشخص عن العمل الذى كان ينفق فيه طاقته، فلا يجد مصرفا لهذه الطاقة الا بتبديدها فى أعمال عنف ضد الاخرين. وأخيرا نجد الناس فى الصيف يقبلون على أماكن اللهو والتسلية، فتزيد فرص الاحتكاك بينهم، ويدفعهم الحر الشديد الى تناول المشروبات التى قد يكون منها الخمور، وقد رأينا أثرها الدافع الى ارتكاب أفعال الاعتداء على الاشخاص.

وأما عن ازدياد جرائم الاموال فى فصل الشتاء، فقد فسره أنصار الاتجاه الاجتماعى بما يسببه الشتاء من زيادة فى مطالب الناس واحتياجاتهم التى تقصر امكانياتهم المادية عن الوفاء بها، فيقدمون على ارتكاب جرائم الاموال. فحاجة الانسان الى الغذاء تكون أشد فى الشتاء منها فى الصيف، وتشتد كذلك الحاجة الى الملبس الثقيل والمسكن الملائم، الذى يبدو أكثر الحاحا فى الشتاء، والى مواد التدفئة. ولا يخفى أن هذه الحاجات تتطلب زيادة فى الاموال لاشباعها، ولما كانت دخول الافراد لاتزيد فى الشتاء عنها فى الصيف، فان بعضهم قد يلجأ الى ارتكاب جرائم الاموال لاشباع حاجاته المتزايدة، فترتفع نسبتها فى الشتاء. يضاف الى ذلك أن فصل الشتاء يعد فى بعض المناطق أو بالنسبة لبعض السلع هو فصل ركود اقتصادى يؤدى الى ارتفاع نسبة البطالة وانخفاض دخول بعض الافراد، ولما كان انخفاض الدخول يأتى معاصرا لزيادة الحاجات بسبب الشتاء، فان علة ازديادجرائم الاموال فى فصل الشتاء تبدوواضحة.

وليس بالامكان انكار جانب الصحة فى هذا التفسير، ومع ذلك فهو تفسير لايصدق بالنسبة لبعض مظاهر الاجرام، سواء بالنسبة لجرائم الاشخاص أو لجرائم الاموال. وبصفة خاصة يعيب هذا التفسير عدة أمور:

١ – أن جرائم الاموال لاتزيد كلها فى فصل الشتاء، بل أن طائفة منها يغلب وقوعها وتزيد نسبتها فى فصل الصيف. من ذلك مثلا النشل الذى يزيد فى أماكن الزحام فى المصايف ووسائل النقل والمتنزهات العامة وأماكن اللهو والتسلية، ومن ذلك أيضا سرقة المنازل الخالية التى غادرها أهلها الى المصايف.

٢ – أن التفسير الاجتماعى لايغطى جرائم الاعتداء على العرض، فهذه

الجرائم لاشأن لها بالانطلاق فى الصيف أو قلة فرص الاحتكاك فى الشتاء. واذا قيل بأن جرائم العرض تعد من جرائم الاعتداء على الاشخاص، فان منطق التفسير الاجتماعى يفترض أنها تبلغ ذروتها فى الصيف حيث تزيد فرص الالتقاء بين الافراد. لكن الاحصاءات الجنائية تكذب هذه النتيجة، اذ يبدو منها أن جرائم الاعتداء على العرض تبلغ أعلى معدل لها فى فصل الربيع، ثم تميل بعد ذلك الى الهبوط فى أشهر الصيف. هذا فضلا عن أن أخطر جرائم الاعتداء على العرض، مثل الاغتصاب والزنا، لاترتكب حيث يزيد التقاءالناس ببعضهم لانها تتطلب بطبيعتها أماكن مغلقة.

٣ – أن تفسير زيادة جرائم الاعتداء على الاموال بازدياد حاجات الناس فى فصل الشتاء هو تفسير لايصلح الا اذا سلمنا بأساسه. والواقع أن هذا الاساس ذاته محل نظر، فالصيف يخلق لدى بعض الناس احتياجات قد لاتفى مواردهم بها، فيضطرون الى السرقة أو الاختلاس. وأهم هذه الحاجات ما يتطلبه قضاء أوقات الفراغ لدى الشباب من انفاق قد يدفعهم الى السرقة من الاباء، وما يحرص عليه بعض الناس من الانتقال الى غير موطنهم لقضاء العطلة الصيفية فى المصايف، وقد يدفعهم ذلك الى ارتكاب جرائم الاعتداء على المال العام ومايرتبط بها من جرائم التزوير فى المحررات الرسمية وجرائم الحريق العمد. بيد أن هذه الجرائم لاتظهر عادة فى الاحصاءات الجنائية، بل تسهم فى زيادة حجم الرقم الاسود للاجرام.

(ج) التفسير الفسيولوجى:

ينكر أنصار هذا الاتجاه كذلك الصلة المباشرة بين المناخ وظاهرة الاجرام ، ويقررون أن تقلبات الفصول تحدث تأثيرها غير المباشر فى ظاهرة الاجرام عن طريق ما يطرأ بسببها على وظائف أعضاء الجسم من

تغيير ينعكس أثره على نفسيات الافراد وعلى سلوكهم. وقد طبق أنصار هذا الاتجاه تفسيرهم الفسيولوجى على اجرام الجنس الذى عجزت النظريات الاخرى عن تفسيره. فالاحصاءات الجنائية تدل على أن جرائم العرض تزداد فى فصل الربيع لتبلغ ذروتها فى مطلع الصيف ثم تميل الى الانخفاض فى أشهر الصيف. وفسر انصار الاتجاه الفسيولوجى هذه الظاهرة بقولهم أن للجسم الانسانى دورات فسيولوجية ونفسية تقابل دورات الفصول المختلفة، ومنها فصل الربيع. فالربيع اذا أقبل دب النشاط فى الغريزة الجنسية، التى تبلغ ذروة نشاطها فى مطلع الصيف، ثم تهدأ بعد ذلك خلال أشهر الصيف ولايشذ الانسان فى ذلك عن غيره من سائر المخلوقات مثل الحيوانات والنباتات التى يعد الربيع موسما لتزاوجها واخصابها. ولما كانت العوامل المناخية فى فصل الربيع تؤثر على أجهزة الجسم وتثير الغريزة الجنسية، فان زيادة اجرام الجنس فى فصل الربيع تغدوطبيعية ومبررة.

واذا كان ظاهر هذا التفسير لجرائم الجنس يبدو مقبولا، فان التفسير الفسيولوجى لارتباط العوامل الجوية بظاهرة الاجرام عموما يدعو الى ابداء الملاحظات الآتية:

١ – أنه تفسير قاصر، اذ يتوقف عند جرائم الاعتداء على العرض، ولايفسر غيرها من الجرائم التى لايمكن القول بأنها ترتبط بدورات فسيولوجية أو نفسية يسببها أختلاف المناخ بتعاقب فصول السنة.

٢ – أنه تفسير يبالغ فى أهمية الدورات الفسيولوجية لجسم الانسان عندما ينسب اليها كل تطور يحدث فى نسبة جرائم العرض فى فصل الربيع. كما أن تقرير التشابه بين الانسان والحيوان من الناحية الجنسية ينطوى بدوره على مبالغة، لانه اذا كانت الحياة الجنسية للحيوان لاتبعث الا

عند حلول فصل الربيع، فان الغريزة الجنسية لدى الانسان قائمة طوال العام، وان ازدادت حدة ونشاطا عندما يقبل الربيع.

(د) التفسير التكاملي:

خلاصة ما تقدم أن صلة المناخ بظاهرة الاجرام صلة واضحة، لكن ليس معنى ذلك أنها صلة سببية مباشرة فى كل الاحوال، بل أنها فى الغالب الاعم من الحالات صلة غير مباشرة. واذا كان من الثابت أن بعض الاشخاص يتأثرون بما يطرأ على الجو من تقلبات، تحدث اضطرابا فى سلوكهم وتدفعهم الى ارتكاب بعض الافعال التى تعد جرائم فى القانون، فان ذلك الاثر لايتحقق بطريقة مباشرة فى كل الاحوال. فالمناخ قد يؤدى الى تغيير فى الظروف الاجتماعية التى تؤثر بدورها على الاجرام، كما أن المناخ قد يؤثر على كيفية أداء أعضاء الجسم لوظائفها، مما يظهر أثره على سلوك الفرد وقد يدفعه الى ارتكاب بعض الجرائم(١). بيد أنه فى هذه الاحوال لايجوز نسبة التأثير الى عامل المناخ، بل الى الظروف الاجتماعية أو التطورات الفسيولوجية التى كان لها التأثير المباشر فى الاجرام.

وعلى ذلك فان التفسير المتكامل للصلة بين الظروف الجوية والاجرام

---

(١) لاحظ الباحثون أن بعض المجرمين ينقلب مزاجهم وتتوتر أعصابهم فى الايام التى تتميز بتقلبات جوية حادة، وقد يقودهم ذلك الى إرتكاب بعض الجرائم. ومن الملاحظ كذلك أن الانسان يتأثر كثيرا بالظروف الجوية فى سلوكه اليومى وفى حالته النفسية، ويبدو هذا بصفة خاصة فى البلاد التى يسود فيها جو شديد البرودة أو الحرارة أو يتقلب فيها الجو تقلبات حادة مفاجئة. فتوتر الاعصاب وسرعة الانفعال وعدم القدرة على ضبطه من السمات المميزة فى الغالب لسكان المناطق الحارة، أما هدوء الاعصاب وقلة الانفعال والقدرة على التحكم فى رد الفعل ازاء المثيرات الخارجية فأمور نلاحظها عادة لدى سكان المناطق الباردة.

يقتضى الجمع بين التفسيرات الثلاثة التى قيل بها فى هذا الخصوص.
فجرائم الاعتداء على الاشخاص يصلح لها أساسا التفسير الطبيعى الذى يربطها بعامل المناخ بصلة مباشرة، أما جرائم الاعتداء على الاموال فيبدو التفسير الاجتماعى أكثر ملاءمة لفهم ما يطرأ عليها من تطور تبعا لظروف المناخ، وأخيرا فان التفسير الفسيولوجى هو الذى يبدو راجحا بالنسبة لجرائم الاعتداء على العرض.

الفصل الثانى

العوامل الاقتصادية

تمهيد وتقسيم:

العوامل الاقتصادية تنقسم الى قسمين: عوامل عامة وعوامل خاصة. والعوامل العامة هى تلك التى تتعلق بالمجتمع ككل، ومثالها حالة التطور الاقتصادى أو حالة الكساد أو التقلبات الاقتصادية أو الرخاء العام. أما العوامل الخاصة فخصوصيتها آتية من تعلقها بكل فرد من أفراد المجتمع على حدة، ومثالها فقر الفرد أو غناه ووجوده فى حالة بطالة أو قيامه بعمل يتعيش منه.

وينعقد الاجماع بين علماء الاجرام على التسليم بوجود صلة بين العوامل الاقتصادية عامة أو خاصة وبين الاجرام. لكن الاختلاف بينهم يثور بصدد تحديد حقيقة تلك الصلة ومداها. من أجل ذلك يكون من الضرورى أن نبحث أولا فى الصلة بين العوامل الاقتصادية وظاهرة الاجرام، ثم ندرس بعد ذلك صلة العوامل الاقتصادية العامة بظاهرة الاجرام، ونختتم دراستنا بمحاولة بيان أثر العوامل الاقتصادية الخاصة بالفرد على اجرامه.

المبحث الاول

الصلة بين العوامل الاقتصادية وظاهرة الاجرام

بيان هذه الصلة يقتضى أن نشير الى الخلاف حول مدى أهمية الدور الاجرامى للعوامل الاقتصادية، ثم نبين نطاق هذا الدور من حيث الجرائم.

أولا: الخلاف حول دور العوامل الاقتصادية فى الظاهرة الاجرامية:

أختلف الباحثون فى علم الاجرام من قديم حول مدى أهمية دور

العوامل الاقتصادية بنوعيها فى ظاهرة الاجرام. ونستطيع أن نقسم الآراء فى هذا المجال الى ثلاثة اتجاهات:

أ - الاتجاه المبالغ فى تقدير أهمية العوامل الاقتصادية:

يرد أنصار هذا الاتجاه الجريمة الى الظروف الاقتصادية السائدة فى المجتمع، ويجدون سببها فى تلك الظروف الى تتحكم فى كافة مظاهر السلوك الانسانى، ومنها السلوك الاجرامى وهو سلوك تحدده كما ونوعا الاوضاع الاقتصادية فى المجتمع. وقد تطرف بعض أنصار هذا الاتجاه، فنسبوا الجريمة الى نظام اقتصادى بعينه مقررين أن الجريمة ماهى إلانتاج حتمى للنظام الرأسمالى، استنادا الى أن طبيعة هذا النظام تؤدى الى سوء توزيع الثروة بين الافراد، مما يثير الشعور بالظلم والحقد، ويدفع المقهورين الى سلوك سبيل الجريمة.

ويعيب هذا الاتجاه تطرفه الشديد واغفاله البحث فى العوامل الاجرامية الاخرى غير العوامل الاقتصادية، ولاشك فى أن الاجرام لايمكن تفسيره بالعوامل الاقتصادية وحدها. هذا فضلا عن أن اغفال البحث فى العوامل الاجرامية غير الاقتصادية من شأنه أن يصرف الجهود عن محاولة علاج هذه العوامل، وهو أمر يؤدى بلا شك الى الحد من فاعلية الاساليب المتبعة فى مكافحة الاجرام.

ب- الاتجاه المقلل من أهمية العوامل الاقتصادية

يجنح إنصار هذا الاتجاه الى التهوين من شأن العوامل الاقتصادية فى تفسير الظاهرة الاجرامية. ويرى هؤلاء أن الدور الاجرامى للعوامل الاقتصادية هو دور محدود، فتلك العوامل ليست بذاتها سببا للجريمة، ولاتؤدى دورا أصليا فى نشأتها، بل هى من العوامل الى تساعد على حدوث الجريمة، ومن ثم يقتصر دورها الاجرامى على تهيئة الظروف الملائمة للاجرام. ويعنى ذلك أن الظروف الاقتصادية لاتؤدى دورها فى

انتاج السلوك الاجرامى الا اذا صادفت استعدادا أو تكوينا اجراميا كامنا لدى الفرد، اذ فى هذه الحالة تكون الظروف الاقتصادية بمثابة المنبه لهذا الاستعداد، الذى يتحول من حالة الخمول والسكون الى حالة الحركة والنشاط، فتنتج الجريمة. ويفهم من هذا التحديد لدور الظروف الاقتصادية أنها لايمكن أن تعمل منفردة اذا ماساءت الظروف لدى شخص ينقصه الاستعداد الاجرامى. ويستدل أنصار هذا الاتجاه على صحة رأيهم بأن كثيرا من الناس يعيشون فى ظروف اقتصادية بالغة السوء، ومع ذلك لايسلكون طريق الجريمة، ومن الناس من وسع الله فى رزقه حتى صار يحيا فى رغد من العيش، ورغم ذلك لايقوى على مقاومة اغراء الجريمة.

وقد أخذ على هذا الاتجاه تجاهله لاهمية العامل الاقتصادى والتقليل من دوره. ولايخفى أن التهوين من شأن العامل الاقتصادى فى تفسير الجريمة قد يؤدى الى أهمال عامل هام من عوامل السلوك الاجرامى، ومن ثم الى عدم التركيز على وسائل مكافحة هذا العامل للحد من مفعوله فى الدفع الى الاجرام.

جـ- الاتجاه الصحيح فى تقدير دور العوامل الاقتصادية:

يتوسط أغلب الباحثين فى علم الاجرام فى الوقت الحاضر بين الاتجاهين السابقين. فيجعلون للعوامل الاقتصادية فى مجال تفسير السلوك الاجرامى دورا لا افراط فيه ولاتفريط. ويقررون أن للعوامل الاقتصادية أهمية فى الدفع الى ارتكاب الجرائم، لكن شأنها فى ذلك شأن غيرها من العوامل التى تؤدى هذا الاثر، بمعنى أنها لايمكن أن تنفرد دون غيرها بتفسير كل الجرائم أو طائفة محددة منها. فالاجرام كما قلنا تفسره عوامل متعددة تتضافر فيما بينها لانتاج السلوك الاجرامى، ولايتأتى نسبة هذا السلوك الى عامل وحيد، ولاسبيل الى تحديد حقيقة الدور الذى يلعبه كل عامل فى دفع الفرد الى سلوك طريق الجريمة الا

بدراسة الظروف والعوامل التى أحاطت بارتكاب الجريمة بالنسبة لهذا الفرد بالذات. ولاتشذ العوامل الاقتصادية عن تلك القاعدة، فليست الظروف الاقتصادية الحسنة تعصم من الجريمة، كما أن الظروف الاقتصادية السيئة لاتؤدى بذاتها الى ارتكاب الجرائم، ولاتدفع بالضرورة الى نوع معين من الجرائم دون سواه.

ثانيا: العلاقة بين العوامل الاقتصادية ونوع الاجرام:

لا يقتصر نطاق الدور الاجرامى للعوامل الاقتصادية على جرائم الاموال كما قد يتبادر الى الاذهان للوهلة الاولى، ذلك أن الدوافع الاقتصادية للجرائم لاتتحدد بالفقر والحاجة فحسب، وانما الدوافع الاقتصادية تكمن أيضا خلف جرائم كثيرة، مثل جرائم الاعتداء على الاشخاص وجرائم الاعتداء على العرض والجرائم الاقتصادية وجرائم العدوان على المال العام وما يرتبط بها من الجرائم المضرة بالمصلحة العمومية.

أ- جرائم الاعتداء على الاموال:

تلعب الدوافع الاقتصادية دورا كبيرا فى تفسير جرائم الاعتداء على الاموال. والاعتبارات الاقتصادية تدفع الى طوائف متنوعة من جرائم الاموال:

فمن ناحية، قد يدفع الفقر والحاجة الى كثير من جرائم الاموال. وتفسير ذلك أن الانسان قد لايتمكن من الوفاء باحتياجاته المادية واحتياجات أسرته لقصور موارده المالية المشروعة عن أشباع تلك الحاجات. وفى هذه الحالة يواجه عجزه عن أشباع حاجاته الاساسية بالالتجاء الى الوسائل غير المشروعة، المتمثلة فى جرائم الاعتداء على الاموال، وأهمها السرقة والنصب.

ومن ناحية أخرى، ليست كل جرائم الاعتداء على الاموال جرائم حاجة، بل أن طائفة منها تفسرها رغبة بعض الافراد فى تحقيق مزيد من الرخاء وبلوغ مستوى عال للحياة لاتتيحه لهم مواردهم المحدودة، فهى اذن جرائم الرخاء والرفاهية. فثلة من مرتكبى جرائم المال هم من الاشخاص الذين تتوافر لهم الموارد الكافية لضمان اشباع حاجاتهم الضرورية، وانما يلجأون الى جرائم الاعتداء على الاموال تطلعا الى اقتناء وسائل الترفيه كالتلفاز والفيديو أو وسائل الرفاهية مثل الثلاجة والغسالة الكهربائية والسيارة الخاصة، ومنهم من يتطلع الى المال الحرام لقضاء العطلة فى المصايف أو فى البلاد الاجنبية أسوة بزملائه أو أصدقائه. وأكثر ماتقع هذه الجرائم من الشباب الذى تدفعه الرغبة فى اختصار مشوار الكفاح الطويل نحو الانحراف الى طريق الجريمة. وفى خلال الحرب العالمية الاولى لوحظ ارتفاع نسبة الاجرام فى المانيا بعد ان التحق كثير من الشباب بالمصانع الحربية التى كانت تمنح أجورا عالية. وقديما لاحظ جاروفا لو ارتفاع معدلات الاجرام فى فرنسا تبعا للزيادة الملموسة فى الاجور. وكثيرة هى جرائم الرشوة وأختلاس المال العام التى يقدم عليها بعض شباب الموظفين الذين لايطيقون الانتظار حتى تسنح لهم الفرصة المشروعة للتزود من وسائل الترفيه وأدوات الرفاهية. لكن الانصاف يقتضى الاشارة الى أن جرائم الرشوة وجرائم العدوان على المال العام ليست وقفا على الشباب وحدهم، بل يرتكبها كبار الموظفين الذين يحصلون على مرتبات كبيرة ومزايا عديدة. طمعا منهم فى تكوين ثروة كبيرة أو رغبة فى التمتع بمظاهر الترف والرفاهية على أختلاف صورها(١).

---

(١) ولايخفى مايرتبط بجرائم العدوان على المال العام من أفعال أجرامية أخرى، مثل التزوير فى المحررات الرسمية والحريق العمد..الخ. والواقع أن الجريمة فى هذه الحالة لاتفسرها الظروف الاقتصادية بقدر مايفسرها استعداد اجرامى كامن لدى من يقدمون عليها.

وأخيرا. توجد طائفة من الجرائم التى يفسرها العامل الاقتصادى دون أن تكون جرائم حاجة، وانما جرائم يدفع اليها نهم الجانى وجشعه واستغلاله حاجة الغير. فمن الجرائم مالا يظهر الا فى الازمات الاقتصادية حين تقل بعض السلع ويتكالب الناس على شرائها لحاجتهم العاجلة اليها أو لتخزينها تحسبا لاختفائها من الاسواق. ففى هذه الظروف الاقتصادية السيئة تظهر فئة من المستغلين الذين يرتكبون جرائم الغش التجارى أو جرائم البيع بأسعار تزيد على الاسعار المحددة أو جرائم تزوير التراخيص لاستيراد السلع أو الحصول عليها بغير حق. وفى وجود الازمات الاقتصادية تزيد جرائم النصب والاحتيال، لان بعض الافراد يلجأون الى خداع المجنى عليهم والحصول منهم على المال مقابل ايهامهم بالحصول على السلعة التى شحت من الاسواق.

ب- جرائم الاعتداء على الاشخاص:

قد يظن خطأ أن جرائم الاشخاص منبتة الصلة بالعوامل الاقتصادية، وهو ظن غير صحيح، لان بعض جرائم الاعتداء على الاشخاص يدفع اليه العامل الاقتصادى بطريق مباشر أو غير مباشر. فالضيق الاقتصادى الذى يعانى منه الفرد يترتب عليه توتره وسرعة وحدة انفعاله وقلقه من المستقبل. وفى مثل هذه الظروف يكون الشخص أكثر قابلية للاثارة والانفعال، وقد يعتدى على رب العمل أو على زملائه فى العمل أو على زوجته وأولاده[1]. وضيق ذات اليد قد يلجىء رب الاسرة الى اجهاض زوجته أو هجر الاسرة أو قتل الاطفال حديثى الولادة خشية الاملاق. كما أن وجود الشخص فى حالة بطالة أو عجزه عن الانفاق على نفسه وعلى من

(١) وقد لوحظ أن الجرائم غير العمدية، مثل القتل والاصابة خطأ والحريق باهمال، يزداد معدلها مع استحكام الازمة الاقتصادية ومايترتب عليها من توتر أعصاب الناس.

يعولهم قد يدفعه الى الانتحار. وتقتير رب الاسرة على أفرادها طوعا أو كرها قد يدفع الزوجة الى الاعتداء على زوجها بالقذف أو السب، وقد تضطر الى قتله تخلصا من شحه.

ج- جرائم الاعتداء على العرض:

العوامل الاقتصادية ذات صلة بجرائم العرض، والرخاء والفقر سواء فى تأثيرهما على جرائم العرض والجرائم الاخلاقية. فكثرة المال قد يساء استخدامها من قبل بعض الافراد لاسيما حديثى العهد بالثروة، الذين يغريهم المال الوفير بالانفاق على متع وملذات شخصية غير مشروعة فيتجهون الى جرائم الزنا أو الاغتصاب أو هتك العرض..الخ. وقلةً دخل الفرد مع وجود أزمة المساكن تؤدى الى ازدياد جرائم الاعتداء على العرض بمختلف أنواعها. وتفسير ذلك أن عجز الفرد عن استئجار مسكن مستقل له ولاسرته، بسبب ضعف موارده المالية، يضطره الى اقتسام المسكن مع غيره، مما يؤدى الى زيادة فرص الاختلاط بين أفراد المسكن الواحد، ومع الاختلاط تنشأ الصلات التى تفضى الى جرائم العرض والجرائم الاخلاقية المختلفة. ولايخفى على أحد أن الظروف الاقتصادية قد تكون دافعا الى كثير من الجرائم الاخلاقية، حيث تلجأ بعض الفتيات الى المتاجرة بأعراضهن لتفريج ضائقة اقتصادية، فتكثر جرائم القوادة والبغاء ويشيع الفسق والفجور.

د- الجرائم الاقتصادية والمالية:

لاتخفى الصلة بين العوامل الاقتصادية والجرائم الاقتصادية. فالجرائم الاقتصادية هى الافعال التى ترتكب اعتداء على السياسة الاقتصادية العامة للدولة. وبقدر مايزيد تدخل الدولة فى توجيه وادارة النشاط الاقتصادى، تتعدد القوانين الجنائية المنظمة لهذا التدخل، وترتفع تبعا لذلك نسبة الجرائم الاقتصادية التى ترتكب بالمخالفة لهذه القوانين. ويكفى

مثالا لذلك جرائم التموين والتسعير الجبرى وجرائم التهريب الجمركى وجرائم التعامل بالنقد الاجنبى فى خارج النطاق الذى تسمح به قوانين النقد... الخ. ولايغيبن عن البال أن فئة هامة من الجرائم المالية تدفع اليها عوامل اقتصادية، ويكفى أن نتذكر جرائم التهرب الضريبى بصورها المختلفة، التى ترجع الى قسوة الاعباء الضريبية المفروضة على الافراد، وهى أعباء تتحكم فيها اعتبارات اقتصادية ترتبط بسياسة الدولة من الناحية الاقتصادية.

وهكذا قلما تفلت جريمة من تأثير العوامل الاقتصادية. فالاجرام يرتبط بالظروف الاقتصادية بطريق مباشر أو غير مباشر، واذا كان المال هو عصب الحياة، وكان نشاط الافراد محكوما بالمال الذى يشبع حاجاتهم الضرورية ويؤمن لهم ولذرياتهم المستقبل، فان صلة المال بالجريمة تغدو أمرا مفهوما لايحتاج الى مزيد من الايضاح.

المبحث الثانى

العوامل الاقتصادية العامة

أهم الظواهر الاقتصادية العامة التى تؤثر فى نشأة الاجرام وتحديد اتجاهات تطوره ظاهرتان أساسيتان هما: التطور الاقتصادى والتقلبات الاقتصادية. ولكل ظاهرة من هاتين الظاهرتين دورها فى مجال الاجرام.

أولا: التطور الاقتصادى:

يقصد بالتطور الاقتصادى ما يطرأ على التنظيم الاقتصادى للمجتمع من تغيير شامل وبطىء، يفضى فى نهايته الى صورة مغايرة تماما لما كان عليه، وهى صورة تستقر نسبيا لفترة قد تطول أوتقصر. وقد عرف التاريخ صورا متعددة للتطور الاقتصادى، كان أهمها انتقال المجتمع من النظام الاقطاعى الى النظام الرأسمالى ثم الى النظام الاشتراكى، وتحول مجتمعات كثيرة من نظام الاقتصاد الزراعى الى نظام الاقتصاد الصناعى

نتيجة الثورة الصناعية التى اجتاحت أوروبا فى القرن التاسع عشر. وقد كان للتحول من الاقتصاد الزراعى الى الاقتصاد الصناعى أثاره الهامة من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية بصفة عامة، كما كان له تأثيره المباشر وغير المباشر على ظاهرة الاجرام. ونظرا لاهمية هذه الصورة من صور التطور الاقتصادى من وجهة نظر علم الاجرام، فانها تستحق خصها بدراسة مستقلة.

كان لتحول كثير من الدول من الاقتصاد الزراعى الى الاقتصاد الصناعى آثار بالغة الاهمية على ظاهرة الاجرام، سواء فيما يتعلق بحجم الظاهرة الاجرامية أو شكلها. ذلك أن التحول الاقتصادى استتبع تغييرات أساسية فى البيان الاجتماعى بصفة عامة، وهى تغييرات من شأنها أن تؤثر فى ظاهرة الاجرام. ونشير فيما يلى الى أهم هذه التغييرات وأثرها فى الظاهرة الاجرامية.

أ- نشأة التجمعات البشرية الكبيرة:

ترتب على التحول من الاقتصاد الزراعى الى الاقتصاد الصناعى اجتماع عدد كبير من الاشخاص فى مكان معين توجد فيه مصالحهم الاقتصادية. وقد تبلورت التجمعات البشرية فى صورتين: الاولى ظهور المشروعات الصناعية الكبيرة التى تضم أعدادا هائلة من العمال والثانية نشأة المدن الكبرى.

فقد ترتب على الثورة الصناعية اندماج المشروعات الصغيرة فى صورة تجمع صناعى كبير، يعتمد على الاساليب الصناعية الحديثة، ويتجه الى الانتاج الكبير وتقسيم العمل. وقد ترتب على قيام هذه المشروعات تجمع عدد كبير من العمال لمدة طويلة تستغرق ساعات العمل اليومية. ومن ناحية ثانية أدى تزايد عدد المشروعات الصناعية الكبيرة، التى تضم أعدادا كبيرة من العمال، وتركزها فى الاماكن القريبة من منابع المواد الاولية أو

أماكن التسويق أو منافذ التصدير، الى نشوء المدن الكبرى التى جذبت اليها أبناء الريف بعد أن هجروا الزراعة سعيا وراء مزيد من الكسب، وكان من أثر ذلك أن تكدست المدن بقاطنيها وتعقدت الحياة فيها حتى ضاقت بهم وعجزت مرافقها عن الوفاء بحاجاتهم الاساسية.

ولم يكن الاجرام بمعزل عن تأثير ذلك كله، ويمكن اجمال مظاهر هذا التأثير فى عدة أمور. فمن ناحية، ترتب على انتقال سكان الريف الى المدينة عجز بعضهم عن التكيف مع مجتمعه الجديد المعقد والمختلف قيما وظروفا عن مجتمع الريف الذى يغلب عليه طابع البساطة والنقاء. ولايخفى أن الانتقال من بيئة الى أخرى مع عجز الفرد عن مسايرة البيئة الجديدة قد ينعكس على سلوكه، ويدفعه الى الانحراف والاجرام.

ومن ناحية ثانية، ترتب على اجتماع عدد كبير من الاشخاص فى رقعة مكانية محدودة تعارض فى المصالح ونشوء المنازعات وظهور الازمات المختلفة. فتواجد العمال خلال ساعات العمل اليومية يثير الاحتكاك بينهم، مما قد يدفع الى ارتكاب بعض صور السلوك الاجرامى، وبصفة خاصة أفعال الضرب والجرح. وكان لنشوء المدن الكبرى قوة جذب لسكان الريف، الذين نزحوا الى المدينة حتى ضاقت بهم مساكنها ونشأت أزمة المساكن تبعا لذلك، مما أضطر الناس فى سبيل التغلب على هذه الازمة الى اقتسام أكثر من أسرة للمسكن الواحد. بل والغرفة الواحدة فى بعض الاحوال. ومن شأن ذلك أن يزيد من فرص الاحتكاك بين الافراد، ويفضى الى كثير من جرائم العنف، بل أن زيادة الاختلاط بين الجنسين على هذا النحو تشجع على نشوء علاقات جنسية غير مشروعة وتدفع الى جرائم الاعتداء على العرض، فضلا عن جرائم السرقة والنصب. وأدى ازدحام المدن كذلك الى أزمات أخرى كثيرة، مثل نقص المواد التموينية الاساسية الناشىء عن هجر المزارع لارضه ونزوحه الى المدينة مستهلكا بعد أن كان فى عداد

المنتجين للسلع الزراعية، ومع نقص المواد التموينية تظهر جرائم كثيرة مثل الغش التجارى والتهريب والبيع بأزيد من السعر المقرر.. الخ ناهيك عن أزمة المواصلات التى تزيد الاحتكاك بين الافراد وتدفع الى جرائم الاعتداء على الاشخاص وجرائم النشل.

وبصفة عامة ترتب على نشوء التجمعات الكبيرة من الافراد ظهور بعض صور السلوك الاجرامى التى لم تكن معروفة لدى سكان الريف، وان كان طابع الحياة فى المدن قد صبغ الاجرام بصبغة أقل عنفا، فتجرد الاجرام من سمة القسوة والعنف الى حد كبير واتخذ طابع المكر والدهاء والخديعة.

ب- ظهور أهمية التبادل الاقتصادى:

قبل ظهور الاقتصاد الصناعى، كانت المجتمعات الزراعية تعتمد على نظام الاكتفاء الذاتى، فالمجتمع الريفى ينتج أغلب المواد التى يحتاج اليها أفراده، ومن ثم لم يكن تبادل السلع مع المجتمعات الاخرى يتم إلا فى حدود ضيقة. أما بعد تحول الاقتصاد الزراعى الى اقتصاد صناعى، فقد تبدل طابع المجتمع الذى انتقل من الاقتصاد الزراعى المغلق الى انفتاح اقتصادى يعلق أهمية بالغة على تبادل المنتجات.

والتبادل الاقتصادى الذى بدأ محدودا فى أول الامر، مالبث أن اتسع نطاقه، بحيث أصبح من غير الممكن أن يتم تبادل السلع بين المنتجين لها بطريقة مباشرة. من أجل ذلك نشأت المشروعات التجارية الكبيرة، سواء فى مجال التجارة الداخلية أوعلى المستوى الدولى. وقد أدت نشأة هذه المشروعات وتعقد أساليب ادارتها الى زيادة ملحوظة فى نوعيات معينة من الجرائم. من ذلك الجرائم التى تتمثل فى اساءة استغلال الثقة، مثل خيانة الامانة. ويرجع ذلك الى أن لهذه المشروعات من يمثلها من الافراد الذين يتولون القيام بعملية التبادل النقدى بينها وبين عملائها، ويعنى هذا أن تلك المشروعات تتيح لممثليها فرص الاستيلاء على أموالها لحسابهم الخاص.

واذا كانت المشروعات التجارية مشروعات عامة، قامت بالاستيلاء على أموالها جرائم العدوان على المال العام.

ومن الجرائم التى ارتفعت معدلات ارتكابها بقيام المشروعات التجارية الكبرى جرائم التزوير فى المحررات واستعمال المحررات المزورة. وتفسير ذلك أن تشعب وتعقد المعاملات فى تلك المشروعات اقتضى ضرورة التجائها الى الاستعانة بالمحررات المكتوبة لاثباتها والاحتجاج بها، مما اتاح فرص ارتكاب مزيد من جرائم التزوير.

وزادت كذلك جرائم النصب على شركات التأمين ومؤسسات الائتمان التى تلجأ اليها الشركات التجارية لتأمينها من المخاطر أو لضمان الحصول على الاموال اللازمة لتمويل عملياتها التجارية. ولما كان نجاح المشروعات التجارية يعتمد على المنافسة الى حد كبير، فقد عمدت بعض المشروعات فى سبيل اجتذاب العملاء واحتكار الاسواق الى أساليب المنافسة غير المشروعة التى تقوم بها بعض الجرائم، وترتب على ذلك زيادة فى جرائم النصب والدعاية الكاذبة للايهام بجودة السلع أو لاخفاء عيوبها، وفى جرائم الغش التجارى للمنتجات، وفى جرائم الشيك، وفى جرائم القذف والسب التى يرتكبها بعض التجار فى حق منافسيهم.

وقد تدخلت بعض الدول لتنظيم هذه المشروعات وضبط الاساليب التى تتبع فى تسييرها، واقترن ذلك بتجريم الافعال التى تخرق هذا التنظيم القانونى، مما أدى الى زيادة فى حجم الاجرام المتعلق بهذه المشروعات. ومن الدول طائفة أدخلت المشروعات التجارية الكبرى فى اطار سيطرتها الاقتصادية باعتبارها جزءاً من النظام الاقتصادى للدولة، وقد كان ذلك سببا فى تجريم أفعال المساس بنظامها، مما أدى الى ارتفاع فى حجم الاجرام الاقتصادى والمالى والضريبى، اذ أضفيت صفة الجريمة على أفعال لم تكن مجرمة من قبل.

جـ- ارتفاع مستوى المعيشة:

ارتبط باستعمال الاساليب العلمية الحديثة فى ظل الاقتصاد الصناعى زيادة فى الانتاج، ووفرة فى السلع المعروضة، مما ترتب عليه أنخفاض أسعارها، وهو ما يتيح لعدد كبير من الافراد امكانية الحصول عليها. وكان من أثر ذلك ارتفاع ملحوظ فى مستوى معيشة فئات كثيرة فى المجتمع الصناعى. كما ساعد على ارتفاع مستوى المعيشة لدى غالبية أفراد المجتمع انتاج وسائل الترفيه والرفاهية التى تيسر للناس سبل الحياة، مثل السيارات وأجهزة التبريد والتدفئة وأجهزة الاذاعة المسموعة والمرئية.

وقد ترتب على ارتفاع مستوى المعيشة فى المجتمعات الصناعية تعديل فى حجم وشكل الظاهرة الاجرامية. فمن ناحية، تمكن أكثر أفراد المجتمع من اشباع حاجاتهم الاساسية، فانخفض تبعا لذلك معدل جرائم السرقة، لاسيما تلك التى يكون الدافع اليها قصور موارد الفرد عن اشباع حاجاته المادية الاساسية من مأكل وملبس. ومن ناحية أخرى، انخفضت نسبة جرائم الاعتداء على الاشخاص، مثل القتل والمساس بسلامة الجسم. ويرجع هذا الانخفاض الى ماترتب على أشباع حاجات الافراد الاساسية من هدوء أحوالهم النفسية، وهو ماقلل من قابليتهم للاثارة والانفعال، وصرف أغلبهم عن الالتجاء الى العنف لحسم المشاكل التى تنشأ بينهم.

لكن ارتفاع مستوى المعيشة لم يكن له الاثر ذاته بالنسبة لكافة الجرائم، فاذا كانت نسبة جرائم السرقة والعنف قد انخفضت مع ارتفاع مستوى المعيشة، فقد ترتب على هذا الارتفاع ذاته زيادة ملحوظة فى معدل جرائم الاعتداء على العرض. وليس من الصعب تفسير تلك الصلة بين تحسن مستوى المعيشة وزيادة جرائم العرض، فالرخاء ييسر للناس سبل الحياة ويرفع عن كاهلهم مشقة الحصول على حاجاتهم الاساسية، ومن الناس من يحسن الاستفادة من هذا الرخاء، ومنهم من يكون الرخاء وبالا عليه، اذ

يدفعه الى التعلق بالشهوات والحرص على اشباعها ولو بالطرق غير المشروعة، هذا من ناحية. ومن ناحية ثانية، يترتب على ارتفاع مستوى المعيشة زيادة اقبال الناس على ارتياد أماكن اللهو والتسلية التى تتيح لهم فرص اشباع الغرائز دون تقيد بالقيم الدينية أو الاخلاقية التى تحدد صور هذا الاشباع. وأخيرا، فان ارتفاع مستوى المعيشة فى بعض البلاد ييسر للافراد تعاطى المسكرات التى تضعف سيطرة الفرد على ارادته وتجعله منقاداً لغرائزه وشهواته التى قد يحاول اشباعها عن طريق ارتكاب جرائم الاعتداء على العرض، مثل الزنا أو الاغتصاب أو هتك العرض..الخ.

ثانيا: التقلبات الاقتصادية:

يقصد بالتقلبات الاقتصادية تلك التغيرات الجزئية التى تطرأ على بعض الظواهر الاقتصادية فى المجتمع. وتتميز هذه التقلبات بسرعتها وعدم استقرارها، ومن ثم فهى تختلف عن التطور الاقتصادى بالمعنى السابق تحديده. ومن أمثلة التقلبات الاقتصادية حدوث أزمات اقتصادية وحدوث تقلبات فى أسعار السلع أو فى دخول الافراد أو فى قيمة النقد. وندرس أهم صور التقلبات الاقتصادية بايجاز فيما يلى:

أ- تقلب قيمة النقد:

تشهد كثير من الدول تقلبات فى قيمة عملتها، سواء بالانخفاض أو بالارتفاع. وقد يكون التقلب طفيفا، وهو أمر مألوف قلما يمارس تأثيرا على حياة الافراد أو على ظاهرة الاجرام. لكن التقلب فى قيمة النقد قد يكون حادا بحيث تبدو بصماته واضحة على الحياة الاقتصادية، ويؤثر تأثيرا عميقا على نفسيات الافراد وسلوكهم، وقد يدفعهم الى بعض صور السلوك الاجرامى. وأغلب مايحدث ذلك عند انهيار قيمة العملة الوطنية، بما يحدثه من آثار تضخمية تعصف بجانب كبير من القوة الشرائية لها، مما يكون له آثار اجرامية واضحة.

وقد شهدت المانيا فى أعقاب الحرب العالمية الاولى انخفاضا حادا فى قيمة عملتها فى الفترة من سنة ١٩٢٣ الى سنة ١٩٢٥، وكان لهذا الانخفاض نتائج اجرامية هامة، سواء بزيادة حجم الاجرام بصفة عامة أو باختلاف معدلات ارتكاب كثير من الجرائم.

فجرائم الاعتداء على الاموال ارتفعت بمعدلات كبيرة وصلت الى ٢٥٠٪ مع أختلاف فى نسبة ارتفاع كل نوع منها. فقد ارتفع عدد جرائم السرقة الى ثلاثة أمثال ما كان عليه قبل حدوث التضخم، وشمل الارتفاع السرقات البسيطة والسرقات المقترنة بظروف مشددة. وزادت جرائم اخفاء الاشياء المتحصلة من جريمة الى ستة أمثال ماكانت عليه قبل الحرب. وزاد كذلك عدد جرائم النصب، لكن بنسبة محدودة لان النصب جريمة تفترض رخاء اقتصاديا ونشاطا فى المعاملات التجارية، وتلك ظروف لاتتوافر فى فترات الركود الاقتصادى.

وتضاعفت كذلك جرائم الاجهاض وجرائم استعمال العنف ضد ممثلى السلطة العامة. وقد عزا الباحثون ارتفاع معدل جرائم الاجهاض الى خشية الافراد من الانجاب فى الظروف الاقتصادية السيئة التى خلقها الكساد، لاسيما قلة دخول الافراد الناشئة عن انخفاض قيمة العملة وارتفاع معدلات التضخم. أما جرائم الاعتداء على ممثلى السلطة العامة، فكان ارتفاعها بمثابة تجسيد للشعور بالسخط والغضب الذى ملأ نفوس الناس ضد السلطة العامة ممثلة فى موظفيها.

لكن انخفاض قيمة العملة صحبه تناقص فى عدد جرائم الاعتداء على الاشخاص، لاسيما جرائم الاعتداء على سلامة الجسم بالضرب والجرح. وقد علل الباحثون ذلك بارتفاع أسعار المسكرات نتيجة لانخفاض قيمة العملة، وهو ما قلل من استهلاك الافراد لها وخفف من آثارها الدافعة الى هذا النوع من الجرائم. وللسبب ذاته انخفض عدد جرائم الاعتداء على العرض.

ومما يؤكد تأثير التضخم على ظاهرة الاجرام كما ونوعا ماحدث فى المانيا ابتداء من سنة ١٩٢٥، فمن هذا التاريخ بدأ التضخم فى الانحسار، واستقرت قيمة النقد، وعادت الى ماكانت عليه قبل الحرب. وقد ظهر أثر العودة الى ظروف ما قبل الحرب على معدلات الجرائم، حيث استقرت الجريمة وعادت الى المعدلات التى كانت عليها قبل الحرب. لذلك بدأت جرائم الاعتداء على الاشخاص تتجه نحو الزيادة وأخذت جرائم الاعتداء على الاموال، لاسيما السرقة، تعود الى معدلها الطبيعى، فانخفض عددها.

ب- تقلب الاسعار:

يؤثر تقلب الاسعار ارتفاعا أو انخفاضا على ظاهرة الاجرام. ويقتضى بيان التأثير الاجرامى لتقلب الاسعار التفرقة بين ارتفاع الاسعار وانخفاضها.

١- العلاقة بين ارتفاع الاسعار والجريمة:

دلت الاحصاءات الجنائية فى كثير من الدول، مثل فرنسا وانجلترا والمانيا، على وجود علاقة وثيقة بين ارتفاع أسعار المواد الغذائية وبعض الجرائم، لاسيما جرائم السرقة وجرائم الاعتداء على الاشخاص. ففيما يتعلق بجرائم السرقة، لوحظ وجود تناسب طردى بين هذه الجرائم وارتفاع أسعار بعض السلع الاساسية مثل القمح أو البيض. وتفسر هذه العلاقة بين جرائم السرقة وارتفاع مستوى أسعار تلك السلع بعجز أصحاب الدخول المحدودة، وأغلبهم من العمال وصغار الموظفين، عن أشباع

حاجاتهم الملحة من المواد الغذائية الضرورية، فيلجأ كثير منهم الى ارتكاب جرائم السرقة لتوفير وسائل اشباع تلك الحاجات، هذا من ناحية(١). ومن ناحية اخرى، يؤدى ارتفاع الاسعار الى تعرض بعض العمال للبطالة، لان ارتفاع الاسعار يعنى نقص الطلب على السلع والعجز بالتالى عن تصريف المعروض منها، فتقل أرباح المنتجين لها مما يضطرهم الى الاقلال من الانتاج، والاستغناء عن بعض العمال الذين يتحولون الى عاطلين. والبطالة كما نعلم تفقد العامل مصدر دخله المشروع أو تقلل من هذا الدخل، فلا يتمكن من اشباع حاجاته الاساسية، فيلجأ فى سبيل تحقيق هذا الاشباع الى ارتكاب جريمة السرقة.

والبطالة المترتبة على ارتفاع الاسعار هى التى تفسر كذلك ارتفاع نسبة جرائم الاعتداء على الاشخاص. فعجز العامل الذى تعرض للبطالة عن أشباع حاجاته الاساسية أو بعضا منها يصيبه بالاضطراب النفسى والتوتر العصبى، ويجعله أكثر قابلية للاثارة والاندفاع الى ارتكاب بعض أفعال الاعتداء على الغير، لانه حينئذ يكون دائم الشجار مع الآخرين، فتزيد تبعا لذلك نسبة جرائم الاعتداء اليسير على سلامة الجسم، مثل الضرب والجرح.

وواضح مما تقدم أن ارتفاع أسعار السلع الاساسية لايحدث تأثيره الاجرامى الا اذا ظل الدخل الفردى ثابتا. أما اذا اقترن ارتفاع الاسعار

---

(١) لاسيما أن هؤلاء الاشخاص هم أكثر فئات المجتمع ضعفا وأشدها تعرضا للاجرام بصفة عامة. كما أن الخبز يعد بالنسبة لهذه الفئات سلعة ضرورية لايمكن الاستغناء عنها، بل تتكرر الحاجة اليها عدة مرات فى اليوم الواحد، وليس من المتيسر نظرا لضعف دخول هذه الفئات تعويض الخبز ببدائل أخرى لاتمكنهم منها مواردهم، هذا فضلا عن أن هذه البدائل يرتفع ثمنها بارتفاع سعر القمح الذى يعد سلعة قياسية بالنسبة لاسعار غالبية المواد الغذائية.

بزيادة الدخل الفردى، فـان أثر ارتفاع الاسـعار يضـيع نتيجة ازدياد الدخول، ومن ثم لاتتأثر الظاهرة الاجرامية بهذا الارتفاع. ويعنى ذلك أن ارتباط الدخل بالاسعار، أى القوة الشرائية الحقيقية للدخل، هو الذى يحدد مدى العلاقة بين الجريمة وارتفاع الاسعار. وقد أكدت بعض الاحصاءات فى بداية القرن العشرين أن ارتفاع سعر القمح لم يقترن بزيادة جرائم السرقة، لان ارتفاع الدخول الذى صاحب زيادة سعر القمح امتص هذه الزيادة وجردها من تأثيرها الاجرامى.

٢ - العلاقة بين انخفاض الاسعار والجريمة:

يترتب على انخفاض أسعار السلع انخفاض فى معدل جرائم الاعتداء على الاموال، لاسيما جرائم السرقة. وتفسر تلك العلاقة الطردية بما يحدثه انخفاض الاسعار بالنسبة للسلع الاساسية من ارتفاع حقيقى فى مستوى معيشة غالبية أفراد المجتمع الذين يعتمدون أساسا على هذه السلع، ويعنى ذلك أن هؤلاء يستطيعون اشباع حاجاتهم اليومية من تلك السلع بالطرق المشروعة، فلا يلجأون الى السرقة. لكن يمكن أن نلاحظ أن الانخفاض الشديد فى أسعار بعض السلع قد يدفع المنتجين لها الى التخفيض من حجم انتاجهم، لاسيما اذا كان الربح المتحقق من تلك السلع لايغطى التكلفة الانتاجية التى تظل على حالها. وخفض الانتاج يعنى الاستغناء عن بعض العمال، الذين يوجدون فى حالة بطالة قد تدفعهم الى ارتكاب بعض جرائم الاعتداء على الاموال. ومن ثم تبدو أهمية توازن الاسعار وارتباطها بالدخل الفردى ارتفاعا وانخفاضا كعامل من عوامل مكافحة جرائم الاموال.

ويترتب على انخفاض الاسعار زيادة فى معدل جرائم الاعتداء على العرض. وتفسر تلك العلاقة العكسية بما يحدثه انخفاض الاسعار من توفير لجزء من الدخل، قد يوجه الى الاوعية الادخارية، كما قد يساء

استغلاله من قبل بعض الافراد الذين ينفقونه فى متع وملذات شخصية غير مشروعة، تقوم بها جرائم الاعتداء على العرض. ومن الافراد من يوجه فائض دخله الى تناول المسكرات والمخدرات التى تضعف السيطرة على الارادة وتحرر الغرائز من كوابحها، فتدفع الفرد الى محاولة الاشباع غير المشروع لها، وهو مايفضى الى زيادة فى نسبة جرائم الاعتداء على العرض.

بيد أن التأثير الاجرامى لانخفاض الاسعار يفترض فى الغالب ثباتا فى الدخل الفردى. أما اذا اقترن انخفاض الاسعار بانخفاض فى الدخول، فان انخفاض الدخل يمتص انخفاض الاسعار ويجعله عقيما غير ذى أثر على الظاهرة الاجرامية. فالقوة الشرائية الحقيقية للدخل التى تحدد مدى العلاقة بين ارتفاع الاسعار والجريمة، تحدد فى الوقت نفسه مدى العلاقة بين انخفاض الاسعار والجريمة.

والواقع أن ارتفاع الاسعار أو انخفاضها لايحدث أثره منعزلا عن غيره من الظواهر الاقتصادية، بل يرتبط مستوى الاسعار بهذه الظواهر، التى تتضافر فى انتاج أثرها على ظاهرة الاجرام فى المجتمع. وليس تقلب الدخول سوى أحد تلك الظواهر الاقتصادية التى ترتبط بغيرها لتؤثر فى الظاهرة الاجرامية.

جـ- تقلب الدخول:

الدخول كالاسعار يصيبها التقلب، فهى لاتثبت على حال بل ترتفع وتنخفض. وقد أثبتت دراسات عديدة أن العلاقة بين الدخول الفردية(١) وظاهرة الاجرام علاقة ايجابية وقوية فى الوقت نفسه. وارتفاع الدخل أو انخفاضه سواء من حيث تأثير كلاهما على الجريمة.

---

(١) يقصد بالدخل فى الدراسات الاجرامية الدخل الفردى الخاص، أى دخل كل فرد من أفراد المجتمع على حدة، وليس الدخل القومى.

١ - العلاقة بين انخفاض الدخل والجريمة:

العلاقة بين انخفاض الدخل الفردى وجرائم المال علاقة ثابتة، اذ يوجد تناسب عكسى بين الظاهرتين، فانخفاض الدخل يترتب عليه زيادة فى جرائم المال، لاسيما السرقة. وليست هذه العلاقة بحاجة الى تفسير، فمن الامور التى تعد بدهية أن انخفاض دخل الفرد يحول بينه وبين اشباع كل حاجاته الضرورية، وقصور الدخل عن ضمان الوفاء بهذه الحاجات قد يدفع بعض الافراد الى سلوك طريق غير مشروع لتعويض انخفاض دخولهم والحصول على المال اللازم لتوفير احتياجاتهم وهذا هو ما يفسر الى حد كبير-ولأقول يبرر-انتشار جرائم مثل السرقة والنصب واصدار شيكات بدون رصيد والرشوة والعدوان على المال العام فى بعض المجتمعات التى تقصر دخول الافراد فيها عن الوفاء بالحد الادنى من المأكل والملبس والمأوى.

بيد أن الانخفاض فى الدخل لايؤدى دائما الى ارتفاع نسبة جرائم المال، بل تحدث هذه النتيجة اذا ظلت الاسعار على مستواها فى الفترة السابقة على انخفاض الدخل. ويعنى ذلك أن اقتران انخفاض الدخل الفردى بتدنى الاسعار من شأنه أن يجعل انخفاض الدخل غير ذى أثر فى مجال جرائم المال. فالدخل الحقيقى للفرد يظل رغم انخفاضه الظاهرى كافيا للوفاء بالحاجات الاساسية، بسبب احتفاظه بقوته الشرائية، طالما كان انخفاض مستوى الاسعار قد حدث بنسبة مماثلة أو مقاربة لنسبة انخفاض الدخل، اذ لايضار الافراد من هذا الانخفاض أو ذاك.

كذلك فان انخفاض الدخل الفردى لايؤدى الى ارتفاع نسبة جرائم المال، الااذا كان الانخفاض قد بلغ حدا يجعل الجزء المتبقى من الدخل غير كاف لاشباع الحاجات الاساسية للفرد. أما ان كان الدخل بطبيعته مرتفعا بدرجة تفيض عن حاجات الفرد الاساسية، فان الانخفاض اليسير فيه لن تكون له آثار اجرامية. وتفسير ذلك أن الانخفاض فى الدخل فى هذه الحالة ليس من شأنه أن يعجز الفرد عن الوفاء بحاجاته الاساسية، بل يظل قادرا على آشباع هذه الحاجات، وان استغنى-بسبب هبوط دخله- عن مظاهر ترفيه كان ينفق عليها جزءا من دخله قبل أن يلحقه التدنى.

وأخيرا نجد أن التأثير الاجرامى لانخفاض الدخل يتوقف مداه على قدر الضمانات الاجتماعية التى يكفلها المجتمع لافراده لحمايتهم من المخاطر الاقتصادية اللصيقة بهذا الانخفاض. فبقدر ماتزيد هذه الضمانات يقل التأثير الاجرامى لانخفاض الدخل، والعكس صحيح. فشعور الافراد بالامن الاجتماعى من شأنه أن يحملهم على التروى قبل الاقدام على صور السلوك غير المشروع لاشباع حاجاتهم، اذ يظل باب الامل أمامهم مفتوحا.

٢ - العلاقة بين ارتفاع الدخل والجريمة:

الارتفاع المفاجىء والهائل فى دخول الافراد قد يرتبط به وجود ظواهر اجرامية لم تكن معروفة من قبل، وعادة ماتكون هذه الظواهر عارضة مؤقتة تزول مع اعتياد الافراد على المستوى الجديد للدخل. كما أن الارتفاع الطفيف فى الدخل قلما يحدث تأثيرا فى ظاهرة الاجرام، لاسيما اذا اقترن به ارتفاع مستوى الاسعار بنسبة مماثلة، اذ هو يعطل التأثير الاجرامى لارتفاع الدخول.

لكن ارتفاع الدخول الذى لايقترن بزيادة مماثلة فى الاسعار، قد يدفع بعض الافراد الى انفاق زيادة الدخل فى بعض صور السلوك التى يجرمها

القانون، مثل تعاطى المخدرات، وقد يدفع بعضهم الى تناول المسكرات ولايخفى تأثيرها على الظاهرة الاجرامية، لاسيما جرائم الاعتداء على العرض.

مما تقدم نرى أن هناك ارتباطا وثيقا بين التقلبات الاقتصادية والظاهرة الاجرامية. ويبدو هذا الارتباط على وجه الخصوص فى علاقة الاسعار والدخول بظاهرة الاجرام. وقد رأينا أن التأثير الاجرامى لتقلبات الاسعار والدخول يتوقف على مدى التوازن الذى يحدث بين الاسعار ودخول الافراد، بحيث لايجوز النظر الى احدى الظاهرتين الاقتصاديتين فى علاقتها بالجريمة بمعزل عن الاخرى.

ولايغيبن عن البال حقيقة هامة مؤداها أن الدخل الفردى في المجتمع مؤشر لاتجاهات الظاهرة الاجرامية من حيث حجمها وشكلها، أى من حيث كمها ونوعها ومن ثم يؤثر تقلب دخول الافراد ارتفاعا أو انخفاضا على ظاهرة الاجرام، بل إن ارتفاع الدخل أو انخفاضه هو الاداة التى يمكن أن تحدد مدى تأثير التقلبات الاقتصادية عموما على الظاهرة الاجرامية. ذلك أن مستوى الدخل الفردى هو الذي يحدد القوة الشرائية للفرد، ويحدد تبعا لذلك قدرته أو عجزه عن الوفاء بحاجاته الاساسية، واذا كان مستوى الدخل الفردى فى كل دولة يتحدد وفقا لعوامل اقتصادية متشابكة، فان تحكم الدولة فى دخول الافراد الحقيقية يعد من أدوات السياسة الاقتصادية، كما يعتبر في الوقت نفسه من أهم وسائل السياسة الجنائية فى مكافحة الاجرام.

د- الازمات الاقتصادية:

الازمات الاقتصادية هى صورة من التقلبات التى تحدث تغييرات أساسية تنعكس بدورها على العلاقات الاجتماعية. والازمات الاقتصادية لها تأثير لايمكن انكاره على ظاهرة الاجرام فى المجتمع، اذ أنها تخلق ما

يمكن أن نطلق عليه «زيادة فى التشبع الاجرامى أو فى الكثافة الاجرامية»[1]. والازمات الاقتصادية ليست قاصرة على نظام اقتصادى دون سواه، وقد عرف المجتمع الرأسمالى منها صورا تقليدية، لكن الازمات الاقتصادية تعانى منها فى الوقت الحاضر مجتمعات كثيرة. وليس بخاف الاثر الذى تخلفه هذه الازمات على حجم ونوع الظاهرة الاجرامية فى المجتمع[2].

وقد أظهرت الدراسات التى أجريت لتحديد الاثار الاجرامية للازمات الاقتصادية تلازما واضحا بين هذه الازمات وبين الاجرام. وفيما يتعلق بالازمة الاقتصادية الكبرى لسنة ١٩٢٩، أظهر عديد من الدراسات الامريكية مع ذلك أنه لم تحدث زيادة ملحوظة فى المعدل العام للاجرام فى الولايات المتحدة. وفى انجلترا أشارت الدراسات الى أن معدل اجرامها قد تطور خلال الازمة، لكن بطريقة مستقلة عن تطور الازمة ذاتها، أي أن الازمة الاقتصادية لم تحدث تأثيرا وقتيا على معدل الاجرام.

وفى الفترة الواقعة بين ١٩٤٥و١٩٧٣ لم تشهد المجتمعات الغربية أزمة اقتصادية بالمعنى الدقيق، لكنها عاشت خلال هذه الحقبة فترات من

---

(١) الواقع أن الدراسة التفصيلية للعلاقة بين الازمات الاقتصادية والاجرام تدخل فى نطاق علم الاجرام الخاص، أما فى نطاق علم الاجرام العام فاننا نتناول الازمات الاقتصادية، شأنها فى ذلك شأن العوامل الاجرامية الاخرى، بصورة شمولية دون الخوض فى التفصيلات الدقيقة التى تتجاوز نطاق علم الاجرام العام.

(٢) علاقة الازمات الاقتصادية بالظاهرة الاجرامية تحتاج الى دراسة تطبيقية على واقع المجتمع المصرى، وهى دراسة تنتمى الى علم الاجرام الخاص. أما فى نطاق علم الاجرام العام فان تناول الازمات الاقتصادية بالدراسة لايكون فى داخل مجتمع معين.

الانكماش الاقتصادى الذى ظهر أثره بصفة خاصة على الاقتصاد الامريكي. وكان لهذا الانكماش تأثيره على معدلات الاجرام، لاسيما جرائم السرقة. فالخوف من تفاقم آثار الانكماش دفع بعض الافراد الى مزيد من جرائم السرقة من المحلات التجارية.

أما عن الازمة الاقتصادية الحالية التى تعيشها المجتمعات الغربية منذ سنة ١٩٧٣، فانها تختلف فى عواقبها الاقتصادية عن تلك الازمة الى شهدتها المجتمعات الغربية فى سنة ١٩٢٩ . فخلال الازمة الحالية لم يحدث انخفاض فى الانتاج، بل على العكس حدثت زيادة طفيفة فى معدلات النمو الاقتصادى.وبينما حدث انخفاض حاد فى الاسعار فى سنة ١٩٢٩، اقترنت الازمة الحالية بزيادة هامة فى الاسعار أدت الى التضخم. واذا كانت الازمة الحالية قد ساعدت على زيادة أعداد العاطلين، فانها لم تؤدى الى انهيار فى سوق العمل، هذا فضلا عن أن عددا كبيرا من العمال الذين مستهم البطالة قد استفاد من الضمانات الاجتماعية وحصل على تعويض– على الاقل جزئى– عن البطالة مما حد من آثارها الفردية. وفى ضوء هذه الاعتبارات يتحدد تأثير الازمة الاقتصادية المعاصرة على معدلات الاجرام. وقد أجريت دراسات عديدة لبيان مدى العلاقة بين الازمة الاقتصادية الحالية وظاهرة الاجرام. فمن ناحية اتجهت بعض الدراسات الى محاولة تحديد أثر الازمة علي معدل الاجرام بصفة عامة، ومن ناحية أخرى أجريت دراسات لتحليل العلاقات بين جانب معين من جوانب الازمة وبين الجريمة، وانصب الاهتمام بصفة خاصة على علاقة البطالة بالسلوك الاجرامى.

وسوف نعرض لعلاقة البطالة بالسلوك الاجرامى عند دراسة الظواهر الاقتصادية الخاصة وتأثيرها على الجريمة. أما فيما يتعلق بتأثير الازمة الاقتصادية الحالية على معدلات الاجرام بصفة عامة، فان بعض الدراسات الفرنسية تشير الى أنه لم توجد علاقة طردية بين تطور الظاهرة الاجرامية

والتغييرات التى طرأت على المؤشرات الاقتصادية المتمثلة فى معدل النمو ونسبة التضخم وعدد من أصابتهم البطالة، وذلك خلال الفترة من سنة ١٩٦٦ الى سنة ١٩٧٥ . ويعنى ذلك أن الازمة الحالية لم تحدث آثارا تضخمية فيما يتعلق بحجم الظاهرة الاجرامية.

والواقع أن الابحاث التى أجريت لتحديد العلاقة بين الازمات الاقتصادية والاجرام تشير فى الغالب الى نتائج متضاربة. فبعض الابحاث يخلص الى وجود علاقة ايجابية بين الازمات الاقتصادية وبين حجم الاجرام ونوعه، بينما تؤكد أبحاث أخرى أن هذه العلاقة سلبية. وأختلاف النتائج يرجع الى أن الازمة الاقتصادية لاتباشر تأثيرها على الاجرام منعزلة، بل إن العوامل الاخرى قد يكون لها دور فى تقليل أو زيادة التأثير الاجرامى لسوء الاحوال الاقتصادية. كما أن تأثير الازمات الاقتصادية يختلف بأختلاف المجتمعات، ولذلك يتطلب الامر اجراء دراسات تميز بين المجتمعات المختلفة وتجرى على مدى زمنى طويل نسبيا، يبدأ مع بداية الازمة، لان تأثير الازمة على ظاهرة الاجرام قلما يكون تأثيرا فوريا، بل الغالب أنه يتراخى ليظهر بعد سنوات من حدوث الازمة.

المبحث الثالث

العوامل الاقتصادية الخاصة

يقصد بالعوامل الاقتصادية الخاصة تلك الظروف التى تحيط بكل فرد على حدة. والظروف الاقتصادية الفردية، أوما نطلق عليه البيئة الاقتصادية الخاصة، قد يكون لها أثر على اجرام الفرد. ومن بين الظروف الاقتصادية الخاصة التى يمكن أن تؤثر فى اجرام الفرد تبرز ظاهرتان أساسيتان هما: الفقر والبطالة.

أولا: الفقر والجريمة:

علاقة المستوى الاقتصادى للفرد بالجريمة تعد من البدهيات التى

تظهرها تجارب الحياة، فمن المؤكد أن الفرد الجائع لايقدم على سرقة رغيف الخبز اذا كان لديه المال اللازم لشرائه. لكن صلة الفقر بالجريمة تظل مع ذلك من الامور التى يصعب الاحاطة بها بالطرق الاحصائية. ومن ثم وجدنا الآراء جد مختلفة فى بيان علاقة الفقر بالجريمة، فالفقر الذى عنى الباحثون ببيان أثره على الجريمة غيرمحدد سلفا، بل أن كل باحث يضع تصورا خاصا للفقر يؤدى به الى نتائج تختلف عن نتائج غيره من الباحثين، ولاغرابة بعد ذلك فى أن يحدث الاختلاف فى تفسير العلاقة بين الفقروالجريمة.

أ- معنى الفقر فى علم الاجرام:

أختلف الباحثون حول تحديد المراد بالفقر. ويرجع اختلافهم الى أن الفقر فكرة نسبية تختلف بأختلاف الاشخاص، كما تختلف بأختلاف الزمان والمكان. ويعنى ذلك أن مفهوم الفقر ليس شخصيا فحسب، بل أن للفقر مفهوما موضوعيا كذلك. فالمفهوم الشخصى للفقريختلف من شخص الى آخر، ولذلك يعد فقيرا طبقا له من عجزت موارده عن أشباع حاجته الى شىء ترنو اليه نفسه. وبهذا المعنى الشخصى للفقر، وهو كما نرى تكييف ذاتى أو وصف يضفيه الشخص على حاله، يندر أن يكون فى المجتمع غنى واحد. فالمحتاج الى قوت يومه يعد طبقا لهذا التصوير فقيرا، وهو كذلك حقا وصدقا. لكن زمرة الفقراء تتسع لتشمل من عدا هذا الفقير الفعلى من درجات، مرورا بصاحب المسكن الصغير، ومن يعجز عن قضاء الصيف فى المصايف، ومن لايمتلك سيارة خاصة أو من لايستطيع استبدال سيارة جديدة بسيارته القديمة ومن لايوجد له مسكن ثانوى يقضى فيه أوقات فراغه، أو من لايمكنه فقره من السفر الى خارج البلاد لقضاء أجازته الصيفية، فضلا عمن يعجز «لفقره» عن اقتناء التلفاز الملون أوجهاز الفيديو..الخ.

وواضح مما تقدم أن هذا المفهوم الشخصي للفقر مرتبط باحساس الانسان الدائم باحتياجه الى المزيد وهو احساس مرتبط بالطبيعة الانسانية، وفيه خلط واضح بين الفقر والجشع(١).

أما المفهوم الموضوعي للفقر، فانه كذلك نسبي اذ يختلف باختلاف الزمان والمكان. ويمكن تعريف الفقر وفقا له بأنه عجز موارد الفرد عن أشباع الحد الادنى من الحاجات الضرورية التي تحفظ له كرامة الانسان. والمفهوم الموضوعي للفقر نسبي كما قلنا، لان الحد الادنى من الحاجات الضرورية ليس واحدا في كل الازمان والامكنة، بل هو يختلف تبعا لاختلاف الزمان والمكان، ويختلف معه مفهوم الفقر، فمن الحاجات ما يعد ترفيا في عصر وضروريا في غيره، ومن يعد فقيرا في دولة غربية قد لايعد كذلك في دولة افريقية أو أسيوية. وموارد الفرد التي يشبع عن طريقها حاجاته الاساسية هي ما يطلق عليه الدخل الفردي، الذي يحدد قدرة كل فرد على تحقيق هذا الاشباع، ويحدد تبعا لذلك ما اذا كان الفرد فقيرا أوغير فقير. وعلى ضوء ذلك يمكن القول بأن الفرد يعد فقيرا اذا لم يكف دخله للوفاء بمطالب الحياة الاساسية لكل «انسان».

ب- تأثير الفقر على الجريمة:

تشير الاحصاءات الجنائية في عدد من الدول الى وجود صلة قوية بين الفقر والجريمة. ففي فرنسا تؤكد الاحصاءات أن الغالبية العظمى من بين

(١) يشير الى هذا المعنى قول الرسول صلى الله عليه وسلم: لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى ثالثا. فكلما أشبع الانسان حاجة له تطلع الى غيرها وحسب نفسه فقيرا الى أن يحققها، فان ظفر بها تغير مفهومه للفقر بالنظر الى تطلعاته الجديدة، وهكذا الانسان في سعي دائب يردد دوما هل من مزيد، فيحيا فقيرا ويموت فقيرا، لكنه لايحشر عند الله في زمرة الفقراء.

٦٦٥٠٠ من الشباب تحت سن ١٨ سنة الذين قدموا للمحاكمة فى سنة ١٩٨٠ تنتمى الى أوساط اجتماعية تمثل أشد طبقات المجتمع فقرا. وقد أثبتت احصاءات فرنسية أجريت فى الفترة من سنة ١٨٤٤ الى سنة ١٨٨٥ ان معدل الاجرام يرتفع كلما قل عدد الودائع فى صندوق التوفير، وكلما زاد عدد المشمولين بالرعاية الاجتماعية.

وما تشير اليه الاحصاءات الفرنسية تؤكده كذلك الاحصاءات الجنائية فى دول اخرى. ففى الولايات المتحدة الامريكية أجريت دراسات تبين منها أن ٩٠٪ ممن قبض عليهم فى خلال سبع سنوات كانوا ينتمون الى أشد الاسر فقرا، وأن ٧٥٪ من الاحداث الجانحين ينتمون الى أسر فقيرة تعتمد فى معيشتها على المعونات المالية التى تقدمها الهيئات الاجتماعية. وفى ايطاليا لاحظ الباحثون أن هناك علاقة ايجابية بين الفقر والجريمة، لاسيما جرائم الاشخاص وجرائم السرقات البسيطة، كما لوحظ أن معدلات الاجرام تزيد فى أقل الاقاليم الايطالية ثراء. واشارت الدراسات الاحصائية الى نتائج مماثلة بالنسبة لانجلترا والدانمرك وغيرهما من الدول.

ومع ذلك يشكك بعض الباحثين فى دلالة هذه الدراسات على وجود علاقة ايجابية بين الفقر والجريمة، ويرون تبعا لذلك أن الاحصاءات الخاصة باجرام الاحداث لاتقطع بأن الفقر هو السبب المباشر لاجرامهم، وأنه يصعب لذلك استخلاص نتيجة علمية تؤكد أن أشد الناس فقرا هم أكثرهم نصيبا من الاجرام. ويقرر العالم الامريكى سذرلاند أن الجرائم ليست وقفا على الطبقات الفقيرة، بل قد ترتكب جرائم من أغنياء لهم مكانتهم فى المجتمع دون أن تعلم بها السلطات، لان للاغنياء من المال والنفوذ مايبسر لهم ارتكاب الجرائم واخفاء أمرها عن السلطات العامة وليس هذا الامر

بمتيسر بالنسبة للفقراء[1].

والواقع أنه لايمكن الاعتماد على الاحصاءات الجنائية اعتمادا كاملا لتحديد صلة الفقر بالجريمة، لان الاحصاءات التى يلجأ اليها تتعلق عادة بأحكام الادانة وليس بعدد الجرائم المرتكبة فعلا، وهو مايجعل نتائج المقارنة الاحصائية غير ذات دلالة قاطعة فى هذا الخصوص. وقد لوحظ فيما يتعلق بالاحداث مثلا أن القاضى يميل الى الحكم بعقوبة سالبة للحرية على الحدث الذى يأتى من أسرة فقيرة فى حين أنه قلما يلجأ الى هذه العقوبة بالنسبة للحدث الذى يأتى من أسرة متيسرة الحال. ويفسرذلك بأنه ليس انعكاسا لعدالة الطبقات، بقدر ماهو شعور من القاضى بقدرة الدولة على ضمان معاملة تأهيلية للحدث المنحرف أكثر من أسرته المثقلة بالاعباء والتى تعانى من الضيق الاقتصادى. ويختلف الامر بالنسبة للحدث المجرم الذى ينتمى الى أسرة ذات ظروف اقتصادية حسنة، اذ يميل القاضى الى الاعتقاد بأن هذه الاسرة يمكنها بالنظر الى ظروفها الطيبة أن تضمن تأهيلا فى ظروف ملائمة للحدث الجانح مما يغنى عن انتزاعه من أسرته لايداعه بالمؤسسات الاصلاحية والعقابية.

ورغم هذه الملاحظات لانعتقد أن علاقة الفقر بالجريمة هى علاقة محل شك من حيث المبدأ، بل أن الفقر يدفع الى بعض الجرائم، لاسيما جرائم المال. فكل ما هنالك أن الفقر لا يؤثر فى الاجرام بوجه عام، وانما تقوم الصلة بينه وبين الجرائم فحسب. وأهم هذه الجرائم هى جرائم الاعتداء على الاموال، لاسيما السرقة التى يلجأ اليها بعض الافراد حين يطبق عليهم الفقر بأنيابه، فلا يجدون منه مخرجا الا السرقة التى ترد عنهم

---

(١) ويعنى ذلك أن الرقم الاسود فى جرائم الاغنياء يفوق بكثير الرقم الاسود فى جرائم الفقراء، مما يظهر فرقا كبيرا بين اجرام هؤلاء وأولئك. ولايجد الباحثون الاالفقر لتعليل اجرام الفقراء الذى تبالغ الاحصاءات فى حجمه.

غائلة الجوع. ولا تخفى صلة الفقر بجرائم الرشوة والعدوان على المال العام.

وللفقر كذلك صلة غير مباشرة بجرائم الاعتداء على الاشخاص، فحالة الضيق التى يعانى منها الشخص تؤثر على نفسيته، وقد تدفعه مع اليأس الى بعض أفعال الاعتداء على الاشخاص. وللفقر صلة غير مباشرة بجرائم الاعتداءعلى العرض، وذلك حين يعجز الفرد لفقره عن الزواج أو عن الانفاق على زوجته وأولاده. ففقر الاسرة قد يدفع الزوجة الى الانحراف، وقد يفر الاولاد من الظروف الاسرية السيئة الى قرناء السوء حيث تتلقفهم العصابات الاجرامية فتغدق لهم العطاء ثم تستخدمهم فى أنشطةاجرامية.

جـ - تفسير الصلة بين الفقر والجريمة:

لا يحتاج هذا التفسيرالى كبير عناء. فالفقر عامل مباشر فى إجرام ثلة من الافراد، كما أنه فى الغالب ينتج آثارا تساهم بطريق غير مباشر فى دفع بعض الافراد الى السلوك الاجرامى.

ليس من العسير ادراك الصلة المباشرة بين اجرام بعض الافراد وفقرهم. فالفرد حين يكون ضحية لظروف قاسية شاذة تحول بينه وبين الوفاء بالحد الادنى من مطالب الحياة له ولذويه، وحين يطرق الفرد كل أبواب الامل فيجدها موصدة أمامه، بينما ينظر حوله فيرى غيره يحيا حياة الترف والتبذير وينعم بمباهج الحياة دون رقيب أو حسيب، قد تضعف مقاومته لضغط الحاجة فينزلق الى طريق الجريمة، بل أن الغريب الذى يثير التساؤل ويحتاج الى تفسير هو: كيف يتسنى لمثل هذا الشخص ألا يضعف، وما السبيل الى تجنب طريق الجريمة بالنسبة له. ؟

والفقر الشديد إن كان يدفع بذاته الى بعض الجرائم، فانه يرتبط في أغلب الاحوال بصلة غيرمباشرة مع الجريمة. فالفقر يقترن بسوء التغذية

الذى يؤدى الى ضعف الجسم ويوهن من قدرة الفرد على مقاومة الجراثيم المسببة للامراض، فان أصيب الفقير بالمرض عجزت امكانياته عن توفير الرعاية الصحية الملائمة له فتمكنت منه الامراض العضوية والنفسية وضعفت امكاناته العقلية (١)، وقد رأينا فيما سلف أن بعض الامراض تدفع الى السلوك الاجرامى.

والفقر قد يكون عقبة تحول بين الفرد وبين متابعة دراسته، فينقطع عنها وينصرف الى الحياة العملية فى سن مبكرة حيث يتعرف على رفاق السوء الذين يدفعونه الى الانحراف. والفقر يصرف الأبوين عن رعاية الابناء لانشغالهما بتدبير الموارد المالية للتغلب عليه، فالزوج يعمل والزوجة قد تضطر بدورها الى العمل، ويكون الابناء هم ضحية نقص الرعاية والاشراف الاسرى، فينحرف بعضهم أو يتشرد.

لكن يلاحظ أن الفقر لا يتحمل وحده تبعة هذا الانحراف، لان دوره غير مباشر فى الدفع اليه، بدليل أن هذه الاثار لا ترتبط بالفقر على الدوام، فانشغال الاسرة عن رعاية الابناء واعتلال الصحة والانقطاع عن متابعة الدراسة هى أمور ليست من لوازم الفقر حتما، بل قد يقود اليها جشع أفراد الاسرة الذين ينطلقون الى الحياة طلبا للمزيد من الرزق، ويحدث هذا بصفة خاصة عندما يرحل رب الاسرة الى خارج البلاد للعمل تاركا زوجته وأولاده يصارعون الحياة وحدهم، ويزداد الامر سوءا اذا خرجت المرأة لميدان العمل فانشغلت عن رعاية أبنائها والاشراف على تربيتهم وتنشئتهم التنشئة الصالحة.

---

(١) لان العقل السليم فى الجسم السليم كما يقولون.

ثانيا: البطالة والجريمة:

صلة البطالة بالاجرام صلة مباشرة وغير مباشرة فى الوقت نفسه. فالبطالة تعنى حرمان العامل الذى توقف عن العمل من مورد رزقه، وهو ما يؤدى الى عجزه عن اشباع حاجاته الضرورية بالطرق المشروعة، مما قد يضطره الى سلوك سبيل الجريمة لتحقيق هذا الاشباع. وجرائم المتعطلين تتمثل أساسا فى التشرد والسرقات البسيطة والنصب والاتجار فى بعض المواد المحظور حيازتها وممارسة بعض الانشطة غير الشرعية. ويلاحظ مع ذلك أن هذه الاثار للبطالة ليست حتمية، بمعنى أن كل المتعطلين يسلكون سبيل الجريمة لاشباع حاجاتهم الضرورية، بل أن منهم من يقوى على الصمود فى مواجهة هذه الازمة الطارئة، ويساعد على هذا الصمود ما قد تقرره الدولة من اعانات مالية وعينية تقدمها الهيئات الاجتماعية فى أحوال البطالة.

وللبطالة آثارغير مباشرة على ظاهرة الاجرام، لان الفرد حين يعجز عن الانفاق على نفسه أو على من تلزمهم نفقته تسوء حالته النفسية، وقد يقدم تحت تأثير تلك الحالة على بعض أفعال الاعتداء على غيره من الافراد. وليس بمستغرب أن تكون أغلب جرائم سوء معاملة الابناء يرتكبها آباء فى حالة بطالة، وقد يقتل الاب أبناءه لعجزه عن الانفاق عليهم، لاسيما حديثى الولادة، وجرائم الاجهاض يقدم عليها الازواج المتعطلون عن العمل. هذا بالاضافة الى جرائم الاعتداء على الاخرين. وقد أجريت دراسة احصائية فى الولايات المتحدة الامريكية سنة ١٩٧٦، شملت الفترة من سنة ١٩٤٠ الى سنة ١٩٧٣ لبيان آثار زيادة معدل البطالة، تبين منها أن ارتفاع معدل البطالة بنسبة ١٪ اقترن بالاثار التالية:

- زيادة معدل الانتحار بنسبة ٤,١٪
- زيادة حالات الاصابة بالامراض العقلية بنسبة ٣,٤٪

- ارتفاع نسبة المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية ٤٪
- زيادة جرائم القتل بنسبة ٥,٧٪

كما أجريت دراسات أخرى فى الولايات المتحدة تبين منها وجود علاقة طردية بين زيادة معدل البطالة من ناحية وبين ارتفاع نسبة العقوبات السالبة للحرية ومعدلات القتل من ناحية أخرى فى ولاية جورجيا عن الفترة من ١٩٥٢ الى ١٩٦٢، وفى ولاية كاليفورنيا عن الفترة من ١٩٢٠ الى ١٩٤٠ . وفى فرنسا تؤكد بعض الدراسات وجود علاقة ايجابية بين ارتفاع معدلات البطالة المترتبة على الازمة الاقتصادية منذ سنة ١٩٧٣ وبين زيادة نسبة الجرائم، لاسيما جرائم العنف وجرائم الاعتداء على الاموال وتعاطى المخدرات واخفاء الاشياء المتحصلة من جريمة.

والبطالة سبب من الاسباب التى تدفع الى الطلاق، الذى يفرق شمل الاسرة ويعانى منه الابناء، حيث يساهم مع غيره من الاسباب فى دفعهم الى طريق الانحراف والاجرام. وللبطالة علاقة غير مباشرة كذلك بجرائم الدعارة والقوادة. فضيق ذات اليد قد يدفع النساء المتعطلات عن العمل أو اللائى يعجز أزواجهن أو أباؤهن عن الانفاق عليهن الى ممارسة الدعارة لتوفير سبل العيش. والمتعطلون عن العمل من الرجال قد لايجدون بديلا عن العمل الذى فقدوه الا ممارسة أعمال القوادة والفسق، وما يترتب عليها من آثار مرضية واجرامية خطيرة.

وقد رأينا من قبل اثر الفقر وارتفاع الاسعار فى الظاهرة الاجرامية، وما قيل في هذا الصدد يصدق كذلك علي البطالة وأثرها فى الاجرام، فالبطالة تورث الفقر، والفقر يدفع الى بعض الجرائم. وارتفاع الاسعار سبب للبطالة، فهي أثر من اثاره علي ما بيناه من قبل. ومع ارتفاع الاسعار يزداد عجز العامل الذى لا يفقد عمله عن اشباع حاجاته، ويكون البلاء اشد اذا فقد العامل عمله وحرم من مورد رزقه ومصدر دخله الوحيد.

ومن ثم تبدو أهمية علاج مشكلة البطالة وايجاد فرص العمل لمن هم فى سن العمل، لان ذلك يعد من أهم العوامل فى مكافحة الجرائم والحد من انتشارها وتفاقم أثارها. ولايقتصر الامر علي البطالة الحقيقية، بل ينبغى علاج مشكلة البطالة المقنعة بتوفير أسباب العمالة الكاملة. فمما لاشك فيه أن «الفراغ» الذى يعيش فيه بعض الموظفين أثناء ساعات العمل الرسمية يمكن أن يكون من العوامل التى تدفع الى زيادة «الاحتكاك» وهو ما يكون له أثر فى زيادة عدد الجرائم المرتكبة.

الفصل الثالث

العوامل الاجتماعية

تمهيـد و تقسيم :

العوامل الإجتماعية هى مجموعة الظروف التي تحيط بالشخص منذ مولده وتؤثر على تكوين شخصيته وتوجيه سلوكه. وتحدد تلك الظروف البيئة الإجتماعية للشخص ، وتوصف تلك البيئة بأنها إجرامية إذا إرتبطت العوامل المكونة لها بالسلوك الإجرامي الفردي أو بظاهرة الاجرام برابطة السببية. والبيئة الإجتماعية يمكن تقسيمها إلى عامة وخاصة. فالبيئة الإجتماعية العامة تتكون من مجموع الظروف العامة للمجتمع التي تمارس تأثيرا مشتركا على كل المواطنين فى دولة معينة ، ومثالها التنظيم السياسي والإجتماعي والحروب والثورات. أما البيئة الإجتماعية الخاصة فتمثل الوسط الإجتماعي الخاص بفرد معين والذي يمارس تأثيره المباشر عليه ، ومثاله الأسرة والمدرسة ومجتمع العمل ومجتمع الأصدقاء.

ونميز فى دراستنا للعوامل الإجتماعية بين العوامل الإجتماعية العامة والعوامل الإجتماعية الخاصة.

المبحث الأول

العوامل الإجتماعية العامة

هذه العوامل متعددة العناصر. لذلك نتخير أهم العناصر التي لها صلة وثيقة بظاهرة الإجرام فى المجتمع، فنتكلم عن الحروب والثورات والتنظيم الإجتماعى وإتجاهات السياسة الجنائية.

المطلب الأول

الحروب والثورات

دراسة تأثير الحروب والثورات على ظاهرة الإجرام تقتضى أن نفرق بين الحروب من ناحية والثورات من ناحية أخرى لنرى تأثير كل منهم على الظاهرة الإجرامية.

أولا : تأثير الحروب على ظاهرة الإجرام :

نعني بالحروب فى هذا المجال ما تقوم به دولة ضد دولة أخرى من أعمال عدائية عسكرية. وقد تواترت الدراسات الإجرامية فى مجموعها على إثبات علاقة وثيقة بين الحروب والظاهرة الإجرامية. فالحرب تخلق نوعا من الإضطراب فى التنظيم الإجتماعي ، وهذا الإضطراب يؤثر بدوره علـى حجم الظاهرة الإجرامية ، ويؤدي إلى تغيير مؤقت فى هيكلها.

أ- تأثير الحرب على حجم الظاهرة الإجرامية :

فى فترات الحروب يصل الإجرام إلى حالة من زيادة التشبع – على حد تعبير العالم الإيطالي فري – فيرتفع معدله بدرجة ملحوظة ، وإن كان الإرتفاع يتفاوت حسب المرحلة التي وصلت إليها الحرب.

ففي بداية الأعمال العدائية ، لا يحدث إرتفاع فوري فى معدل الإجرام، بل على العكس تشير الإحصاءات الجنائية إلى إنخفاض ملحوظ فى نسبة الجرائم حيث يصل المعدل إلى أقل من المستوى الذي بلغه قبل بدء الحرب ، ويمتد هذا الإنخفاض ليشمل تقريبا كافة الجرائم. لكن بعض العلماء ينازع فى حقيقة هذا الإنخفاض ويرى تبعا لذلك أن الإحصاءات الجنائية لا تسجل فى بداية الحرب الحجم الحقيقي للإجرام ، وذلك لعدة أسباب أهمها : الإضطراب الذي تحدثه الحرب فى أجهزة البوليس القضائي

والعدالة ،وهو إضطراب يرجع إلى حالة التعبئة العامة التي تصرف كل أجهزة الدولة نحو مشاكل الحرب ، فيقل إهتمامها بملاحقة عدد كبير من المجرمين. يضاف إلى ذ لك تعبئة عدد من المجرمين الذين يتحول نشاطهم اللاإجتماعي إلي المجال العسكري ، ومن ثم لا يظهر فى الإحصاءات الجنائية العادية.

ومع ذلك يرى بعض الباحثين أن إنخفاض معدل الإجرام فى بداية الحرب يعد ظاهرة حقيقية ، تفسرها أسباب متعددة منها : الحماس الوطني الذي يلف كل طوائف الشعب بما فيهم المجرمين والمعتادين على الإجرام ، فيخلق لديهم شعورا بوجوب إحترام النظام القانوني كمظهر من مظاهر الوطنية ووسيلة لدعم المجهود الحربي للدولة فى مواجهة العدو. كما أن حالة التعبئة العامة التي تفرضها الحرب تؤدي إلى سحب أغلب الشبان إلي ميدان القتال ، وهؤلاء نسبة الإجرام لديهم أكثر إرتفاعا منها لدى غيرهم من أفراد الشعب.

وفى أثناء فترة الحرب ، وبعد مدة قصيرة من بدء الأعمال العدائية، يبدأ معدل الإجرام فى الإرتفاع التدريجي ليصل إلى ذروته سواء قبل نهاية الحرب أو مع نهايتها أو فى الفترة التالية لها مباشرة. ويمكن تفسير هذا الإرتفاع بهبوط الحماس الذي شغل المجرمين عن التفكير فى الإجرام ، وبالمشاكل والأزمات التي تخلقها الحرب ، لاسيما إذا كان أمدها قد طال.

وعندما تضع الحرب أوزارها ، تتميز فترة ما بعدالحرب بإرتفاع فى معدل الإجرام ، وهو إرتفاع تدريجي بطيء تزداد سرعته على أي حال لدى الطرف المهزوم عنها لدى الطرف الذي كسب الحرب [1]. ويرى بعض

---

(١) ويفسر هذا بما تخلفه فترة مابعد الحرب من ضيق اقتصادى وانهيار نقدى، وتلك أمور يحس بها أفراد الدولة التى خسرت الحرب أكثر من احساس أفراد الدولة المنتصرة بها.

الباحثين أن الحرب يمكن أن تؤخر هذا الإرتفاع ليظهر فى أجيال تالية. فقد لوحظ أن الأجيال التي ولدت أثناء الحرب العالمية الثانية فى إنجلترا إرتفع معدل إجرامها فيما بعد عن معدل إجرام غيرها من الأجيال. ويفسر إرتفاع معدل الإجرام بإنتهاء الحرب بما يترتب على إنتهائها من عودة المجندين إلي المجتمع ، وهم من الشبان الذكور الذين يرتفع معدل الإجرام لديهم فى العادة ، كما أن أهوال الحرب وما عانوه خلالها يترك أثر بالغا فيهم ، قد يدفع بعضهم إلى طريق الاجرام، لاسيما إذا عجز عن الإنتظام من جديد فى تيار الحياه.

ويشير بعض الباحثين إلى أن الحرب النووية يتخذ تأ ثيرها صورة أكثر حدة من تأثير الحروب التقليدية. وقد إستند الأستاذ «بناتل» على ما حدث فى هيروشيما ، بعد قذفها بالقنبلة الذرية فى سنة ١٩٤٥، ليؤكد أن الحرب النووية أبلغ تأثيرا على ظاهرة الإجرام من الحرب التقليدية . فقد أعقب إلقاء القنبلة الذرية على تلك المدينة إرتفاع هائل فى حجم الإجرام لم يسبق له مثيل فى تاريخ المدينة ، كما لوحظ إستعمال أقسى الوسائل وأبشعها فى إرتكاب الجرائم من أشخاص لم يكن فى ماضي حياتهم ما يوحي بأنهم قد ينحرفون إلى طريق الجريمة. وقد فسر بعض الباحثين ذلك بما تحدثه الحرب النووية من إنهيار أخلاقي ومن حالة اليأس التي تدفع نسبة كبيرة من الأفراد إلي إرتكاب الجرائم.

ب - تأثير الحرب على هيكل الظاهرة الإجرامية :

لاتؤدي الحرب فقط إلى إرتفاع فى حجم الظاهرة الاجرامية ، بل أنها تعدل كذلك بصفة مؤقتة فى الهيكل العام للإجرام و ذلك من عدة وجوه:

فمن ناحية ، تحدث الحرب تعديلا فى توزيع الجرائم على الطوائف المعتادة ، إذ أنها تؤدي إلى نشأة أو إلى الزيادة الملحوظة فى طائفة الجرائم العسكرية، مثل العصيان والهرب من الخدمة فى صوره المختلفة

إلى غير ذلك من الجرائم. كذلك تزداد جرائم الإعتداء على الأموال، لاسيما السرقة التي يدفع إليها إضطراب الأحوال الإقتصادية للبلاد أثناء الحرب مما يحول دون الإشباع المشروع للإحتياجات الأساسية لفئة كبيرة من الأفراد. وقد تؤدي الحرب إلى إرتكاب بعض الجرائم التي لم يكن لها محل فى وقت السلم ، ومن ذلك جرائم التموين وتهريب النقد والإخلال بقواعد التصدير والإستيراد. وتخلق الحرب الظروف المهيئة لإرتكاب بعض الجرائم ، مثل جرائم الخيانة و التعامل مع دولة معادية والتجسس، إلى غير ذلك من الجرائم التى تمثل إستغلالا سيئا لظروف الوطن فى حالة الحرب، وتدفع إليها الرغبة فى الكسب السريع على حساب مصلحة الوطن وإستقلاله.

ومن ناحية أخرى ، تحدث الحرب تعديلا فى طوائف المجرمين ، فيزداد حجم مساهمة الأحداث والنساء وكبار السن فى ظاهرة الإجرام، فالمرأة تضطر أثناء الحرب إلى مواجهة مشاكل الحياه بنفسها لغياب الرجل، مما يعرضها إلى إرتكاب بعض الجرائم، التي كان يغنيها عنها الرجل فى وقت السلم. أما الأحداث فلأن الحماس الوطني لديهم يتلاشى بمجرد التأقلم مع ظروف الحرب، وتزداد مساهمة كبار السن فى الحياه العامة حيث يستعان بهم لسد النقص فى الأعمال والوظائف العامة التي خلت بذهاب الشباب إلى ميدان الحرب. وفى بعض الدول التي تستعين بعدد كبير من العمالة الأجنبية، تضطر إلى إسناد الكثير من الوظائف للأجانب الذين كانوا وقت السلم غير أهل لتوليها ، يترتب على ذلك إرتفاع فى نسبة ما يرتكبونه من جرائم، ويفسر ذلك بإنعدام أو نقص الشعور الوطني لدى الأجنبي الذي لا يستهدف المصلحة العامة، كما يفسر بإحساسه بغياب السلطات العامة مؤقتا لإنشغالها بحالة الحرب ، مما يخلق لديه شعورا بإمكان إرتكاب الجرائم دون التعرض لجزائها، ويترتب على الحرب كذلك خلق فئة من المجرمين لم يكن لها نشاط من قبل مما يؤدي إلى زيادة فئة المجرمين المبتدئين.

وأخيرا، تحدث الحرب تعديلا مؤقتا فى التوزيع الجغرافى للإجرام نتيجة إنتقال فرص الجرائم من مكان إلى آخر ٠ففي بعض الأحوال تؤدي ظروف الحرب إلى إرتفاع ملحوظ فى إجرام المدن، وفى أحوال أخرى يترتب على تلك الظروف على العكس إرتفاع فى إجرام الريف ٠ ويتفاوت التوزيع الجغرافى للإجرام كذلك بين مناطق الحدود التي تشهد الأعمال العسكرية والأجزاء الداخلية من البلاد بحسب درجة قربها من المناطق التي تدور فيها أعمال القتال.

ثانيا : تأثير الثورات على الإجرام :

الثورات شأنها فى ذلك شأن الحروب تؤدي إلى « زيادة فى التشبع الإجرامي » بسبب الإضطراب الذي تحدثه فى التنظيم الإجتماعي.

والثورات التي نعنيها فى هذا المجال هى الثورات الإجتماعية التقليدية التي حدثت فى القرن التاسع عشر فى أوروبا بإسم الحرية والديمقراطية ضد الأنظمة الإستبدادية ، أو فى القرن العشرين فى بعض الدول الأخرى(١).

فهذه الثورات أحدثت تعديلا فى ظاهرة الإجرام، ومع ذلك فإن هذه التعديلات لا تتماثل مع تلك التي نتجت عن الحروب. فمن حيث حجم الإجرام، يحدث بالفعل إرتفاع فى حجم الإجرام العام ، لكن لم يحدث فى بداية الثورات ذلك الإنخفاض الذي لاحظناه فى بداية الحروب، هذا من ناحية. ومن ناحية أخرى، نجد أن الإحصاءات الجنائية لا تسجل الإرتفاع الحاصل فى حجم الإجرام إلا فى فترة متأخرة عن بداية الثورات ، ويرجع سبب ذلك إلى أنه يلزم بعض الوقت لتنظيم المحاكم لمحاكمة من إرتكبوا الصور الجديدة من الإجرام، وهو ما يحدث بعد فترة قد تطول أو تقصرمن

---

(١) ويدخل فى مفهوم الثورات الانقلابات العسكرية التى تحدث فى دول العالم الثالث، فعلاقتها بالظاهرة الاجرامية أكثر وضوحا من علاقة الثورات بمفهومها الضيق.

بداية الثورة. ومن ناحية أخيرة نجد أن معدل الإجرام لا يصل إلى أقصى حد له إلا بعد نجاح أو فشل الحركة الثورية ، ففي هذه الفترة تبدأ تصفية الحسابات النهائية حيث تستقر الأوضاع لفريق أو لآخر.

أما من حيث هيكل الإجرام ، فإن الجرائم التي ترتفع معدلات إرتكابها بسبب الثورة ليست هى ذاتها التي تزيد معدلاتها بسبب الحرب.

ففي الثورات ترتفع نسبة الجرائم السياسية والجرائم التي ترتكب بواسطة الصحف. كما ترتفع معدلات إرتكاب جرائم العصيان والتمرد وأفعال العنف ضد الموظفين ورجال السلطة العامة ،بالإضافة إلى جرائم الإعتداء على السلامة البدنية للأفراد العاديين . وتحدث الثورات تعديلا فى طوائف المجرمين ، حيث تزداد مساهمة الشباب فى ظاهرة الإجرام ،بينما – على خلاف الحرب – تهبط نسبة إجرام المرأة، وهو ما يفسر بالموقف المتحفظ الذي تقفه المرأة بصفة عامة فى مواجهة الثورات ،فهى بطبيعتها متحفظة حذرة ، لذلك نجدها أكثر إنتظارا وترقبا لإستقرار الأمور من الرجل فى فترات الثورات والتغيرات الإجتماعية بصفة عامة.

لكن بالاضافة إلى الثورات الإجتماعية ، يوجد فى الوقت الحاضر حركات ثورية وحروب أهلية حلت محل تلك الثورات كوسيلة لغزو السلطة والوصول إليها . وتؤدي هذه الحركات إلى نماذج مختلفة من الظواهر الإجرامية ، منها الإلتجاء إلى الإرهاب عن طريق الإغتيالات والإعتداءات المسلحة على المصالح العامة والمباني الحكومية، بهدف القضاء على المنافسين أو إشاعة الرعب بين السكان ،ومنها خطف الشخصيات العامة وإغتيالها أو إختطاف الطائرات لإثارة الرأي العام. وقد إتخذت هذه الصور من العنف طابعا دوليا فى السنوات الأخيرة ترتب عليه ظهور نماذج حديثة من الإجرام لم تكن مألوفة من قبل. وتؤثر الحروب الأهلية الداخلية كذلك على ظاهرة الإجرام ، سواء بزيادة حجم الظاهرة الإجرامية أو بتغيير فى توزيع نوعيات الجرائم وطوائف المجرمين.

المطلب الثاني

التنظيم الإجتماعي

فكرة التنظيم الإجتماعي فكرة معقدة، ولها جوانب متعددة كانت محل إعتبار من علماء الإجرام نظرا للعلاقة الخاصة بينها وبين ظاهرة الإجرام ، لاسيما فى المجتمعات الغربية. ومن أهم جوانب التنظيم الإجتماعي نشير إلى حياة الريف والحضر فى علاقتها بظاهرة الإجرام، وإلى الصلة بين الطبقات الإجتماعية وظاهرة الإجرام.

أولا :إجرام الريف وإجرام الحضر :

علاقة التعمير بظاهرة الإجرام من الموضوعات التي جذبت الباحثين فى علم الإجرام منذ وقت طويل ، ولا زالت موضع إهتمامهم كما تشير إليه الدراسات العديدة فى هذا الخصوص. وقد حظى إجرام الريف وإجرام الحضر بإهتمام الباحثين وتواترت تأكيداتهم علي فكرة عامة استقرت الآن فى علم الإجرام باعتبارها من المسلمات ، ومؤداها أن معدل الإجرام فى المدن أعلى منه فى الريف ،وأن إجرام الحضر يختلف هيكله عن هيكل إجرام الريف.

أ- اختلاف إجرام الريف عن إجرام الحضر فى حجمه:

إرتفاع نسبة الإجرام فى المدن مقارنة بنسبة الإجرام فى الريف من الأمور التي لاحظها الباحثون منذ وقت بعيد. ففي الغرب لوحظ فى نهاية العصور الوسطى وحتى القرن الثامن عشر ارتفاع معدل اجرام الحضرمقارنا باجرام الريف. أما بالنسبة للقرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين ، فإن كل المؤشرات الإحصائية تتفق على تأكيد هذا التفاوت ، ولا يختلف الأمر منذ نهاية الحرب العالمية الثانية حتى وقتنا

الحاضر. ففي كل هذه الفترات هناك حقيقة مؤكدة لا ينازع فيها أحد من الباحثين هى أن المدن تتفوق على الريف فى مجال حجم الإجرام.

وقد تعددت تفسيرات الباحثين لظاهرة تفوق المدن على الريف فى مجال كم الإجرام. فالتفسير التقليدي لهذه الظاهرة يركز على إختلاف ظروف الحياه بين المدن والقرى. فالأسرة فى الريف تبدو أكثر تماسكا وتضامنا من الأسرة فى المدينة. والأسرة الريفية تمارس رقابة مباشرة على الأطفال، كما يراقب الأفراد بعضهم بعضا فى سلوكهم ، وهو ما يقلل من فرص الإجرام. ويختلف الأمر فى المدينة حيث تتفكك الأسرة الواحدة ، وتضعف رقابة الوالدين على أطفالهم، كما أن مظاهر الإغراء متعددة وتمارس أثرها، لاسيما مع ضعف الرقابة . ومع ذلك نجد أن هذا التفسير لم يعد كافيا فى الوقت الحاضر ، فقد تغيرت تلك الظروف وإقتربت حياة الريف كثيرا من حياة الحضر وبدأ تأثر أهل الريف بأخلاق وعادات سكان المدن واضحا فى كثير من البلاد .من أجل ذلك يجد بعض الباحثين أن تلك المقابلة بين المدينة والقرية فى مجال الإجرام لم تعد حقيقية ، وتنبأ الأستاذ "سزابو" فى سنة ١٩٦٠ بأن المستقبل سوف يتميز بتقارب كبير بين مستويات الإجرام فى الريف والمدن. لكن هذه النبوءة لم تصدق ، وإنما كذبها الواقع منذ هذا التاريخ ، فلا يزال الفارق بين معدل الإجرام فى الريف والحضر فارقا هاما. وكل ما حدث من تغيير مس إجرام المدن ذاته ، فقد لوحظ أن توزيع المجرمين داخل المدن لم يعد كما كان عليه فى الماضي ، بل حدث نوع من عدم المساواة فى التوزيع، إذ تركز الإجرام فى أماكن محددة من المدن دون غيرها. وهو ما دفع إلى محاولة البحث عن تفسير آخر لتفوق المدن فى مجال الإجرام.

من أجل ذلك يذهب بعض الباحثين إلى أن معدل الإجرام المرتفع فى المدن يفسره زيادة الكثافة السكانية فى المدن عنها فى الريف. ويستند

هذا التفسير إلى فكرة أساسية مؤداها أنه عندما يتجاوز معدل الكثافة السكانية حداً معينا ،فإن هذا يؤدي إلى إصابة الأفراد بحالة من الضيق وزيادة النزعة العدوانية ، لأن كل واحد منهم لا يحظى بالحد الأدنى من المساحة الجغرافية الضرورية للحياة الصحية ، والواقع أن هذا التفسير فيه قدر كبير من الحقيقة ، فالإنسان بحاجة إلى " مجال حيوي "يحقق له الراحة وهدوء الأعصاب ، وهو ما لا يتحقق في المناطق التي تزيد فيها الكثافة السكانية عن معدلها الطبيعي . ولعل هذا ما يفسر الإرتفاع الملحوظ في معدلات الإجرام في التجمعات السكانية الكبيرة، خاصة في المدن الكبرى المزدحمة بالسكان بما يجاوز طاقتها الإستيعابية وبنيتها الأساسية ،وكذلك في ضواحي بعض المدن الكبرى.

ب -الإتجاهات المقارنة لإجرام الريف والحضر :

جرت عادة الباحثين على التمييز بين طابع الإجرام في الريف والحضر ، والقول بأن إجرام الريف سمته العنف والقوة ، بينما إجرام المدن يغلب عليه طابع المكر والدهاء. والواقع أن تحليل هيكل الظاهرة الإجرامية في الريف والمدن يؤدي في الغالب إلى نتائج متباينة بإختلاف المجتمعات ، ومدى حظ الريف في كل مجتمع من وسائل الحضارة والمدنية الحديثة. لكن بصفة عامة يمكن القول في المجتمعات الغربية بأن المقارنة التقليدية بين إجرام الريف والحضر من حيث نوعيات الجرائم أسفرت عن وضع نموذج لإجرام الريف يرتبط بظروف الحياة الريفية الخاصة في تلك المجتمعات لذلك نرى تفوقا للجرائم الجنسية ، وجرائم قتل الأطفال حديثي الولادة وجرائم القتل بالسم وجرائم الحريق العمد ، وسرقة الماشية والمحصولات الزراعية، هذا في حين يتميز إجرام الحضر بغلبة جرائم الإعتداء على الأموال ، لاسيما السرقة والنصب ، وجرائم الإعتداء على الأشخاص

وبصفة خاصة أفعال الضرب والجرح ، وجرائم الإهمال بصفة عامة. إضافة إلى الجرائم الإقتصادية والمالية.

ومع ذلك يمكن أن نلاحظ أن التحولات الكبيرة التي مست الحياة الريفية بكافة جوانبها ، وإنتقال ثقافة المدينة إلى القرية بسبب تأثير وسائل الإعلام المسموعة والمرئية، وزوال الحواجز القديمة بين المدينة والقرية فى أغلب الدول مما ترتب عليه تقارب فى ظروف الحياة ، كل ذلك كان له تأثير على التوزيع التقليدي لنوعيات الجرائم بين الريف والحضر ، بحيث لم يعد ممكنا فى الوقت الحاضر الكلام عن جرائم ريفية بحتة أو عن جرائم تختص بها المدينة دون القرية ، فإجرام العنف ليس غريبا عن المدينة ، وإجرام المكر والدهاء غزا الحياة الريفية المعاصرة .ففي الريف ظهرت نوعيات جديدة من الجرائم لم تكن موجودة ، لاسيما فى المناطق السكنية المكدسة ، ويرجع ذلك من ناحية إلى سهولة تحرك المجرمين فى العصر الحديث حيث ينقلون نشاطهم من المدينة إلى القرية ، ومن ناحية أخرى إلى ظهور فرص جديدة للإجرام داخل الريف فى ثوبه الجديد. فلم تعد جرائم السرقة فى الريف قاصرة على سرقةالماشية والمحصولات الزراعية ، بل إمتدت إلى أموال أخرى لم يكن للريف بها عهد حتى وقت قريب.

ثانيا : الطبقات الإجتماعية والإجرام

رأينا أن النظرية الإشتراكية فى تفسير الإجرام عزت الإجرام إلى النظام الرأسمالي الذي يؤدي إلى فقر الطبقة العاملة ويدفع أفرادها إلى إرتكاب الجرائم من أجل الخروج من حالة البؤس الإقتصادي التي يعانون منها ، ويقود منطق هذه النظرية إلى القول بأن الطبقات العمالية أكثر إختلافا إلى الاجرام من باقي فئات المجتمع وقد يرى بعض أنصار هذا التفسير فى زيادة نسبة الجرائم العادية لدى الطبقات الفقيرة حجة تنطق بصدق منطقهم ، فالإحصاءات تشير إلى إرتفاع معدل الإجرام نسبيا لدى

الطبقات الفقيرة مقارنة بالطبقات الوسطى وطبقة الأغنياء ·لذلك ينبغي التساؤل عن حقيقة إرتباط معدل الإجرام بالطبقات الإجتماعية

ذهب بعض الباحثين إلى ربط فكرة الإجرام بالطبقات الكادحة، لاسيماطبقة العمال، وغالى بعضهم فى تقدير خطورة تلك الطبقات على النظام الإجتماعي. والواقع أنه من الصعب الوصول إلى نتيجة مجددة حول توزيع نسبة الإجرام على الفئات الإجتماعية المختلفة بالإستناد إلى الإحصاءات وحدها ، لإختلاف الأنظمة فى تصنيفها للطبقات الإجتماعية والمهنية عند توزيع الجرائم تبعا لمهنة المحكوم عليه · ولذلك أجريت دراسات عديدة لإكمال ما تقدمه الإحصاءات من مؤشرات عن توزيع الإجرام على الطبقات الإجتماعية المختلفة.

من هذه الدراسات ما قام به أحد الباحثين على مجموعة تشمل ١٠٦٠٠ من أحكام الإدانة الصادرة من محاكم الجنايات الفرنسية فى الفترة من ١٩٦٣ حتى ١٩٧٠ · وقد خلص هذا الباحث من دراسته إلى نتيجة مؤداها أن الجريمة تعد ظاهرة " بروليتارية " . لكن هناك دراسة أخرى أجراها أحد الباحثين فى فرنسا على عدد من أحكام الإدانة فى الجنايات والجنح والمخالفات الصادرة فى سنة ١٩٧٦ أسفرت عن نتائج مختلفة ·فقد ظهر من هذه الدراسات أن أقل فئات المجتمع تعرضا لأحكام الإدانة هم المزارعون ، يليهم طائفة الموظفين والمستخدمين فى قلة الأحكام. بينما ظهر منها أن أكثر الفئات التي صدرت ضدها أحكام الإدانة تشمل العمال والصناع والتجار. وأظهرت ملاحظة تطور معدلات أحكام الإدانة فى فرنسا فى الفترة من سنة ١٩٦٨ إلى سنة ١٩٧٦ أن الفارق بين الطبقات الإجتماعية يميل إلى التناقص تدريجيا ، وأن طائفة كبار الموظفين وأصحاب المهن الحرة هى التي شهدت نموا فى معدل أحكام الإدانة يفوق متوسط الإدانة بالنسبة لغيرها من الطوائف.

وكما نرى تتعلق هذه الدراسات بأحكام الإدانة وليس بعدد الجرائم المرتكبة ، ومن ثم لا يمكن أن تكون لها دلالة قاطعة على تفوق طبقة إجتماعية على أخرى فى معدل الإجرام الحقيقي ، فمما لا شك فيه أن البسطاء من الناس يعجزون عن اخفاء جرائمهم ، فيقعون فى أيدي السلطات العامة ، التي تظهر علاوة على ذلك تشددا كبيرا فى مواجهتهم. هذا فى حين أن علية القوم يكونون غالبا أشد حذرا وأكثر حيطة عند ارتكاب الجرائم بحيث لا يكتشف منها إلا القليل ، وإذا أكتشفت فإنهم لا يلقون من السلطات بالتأكيد المعاملة ذاتها التي يحظى بها أفراد الطبقات الفقيرة.

وقد أجرى بعض الباحثين دراسات لبيان ما إذا كان هناك إختلاف فى معدل الإجرام الحقيقي حسب الطبقات الإجتماعية، بغية إكمال ما تشير إليه الدراسات التي أجريت عن الإجرام الظاهر الذي تشير إليه أحكام الإدانة ، والواقع أن ما إنتهت إليه تلك الدراسات يؤكد الملاحظة التي أبديناها منذ قليل. فالغالبية العظمى من تلك الدراسات تؤكد عدم وجود تلازم إيجابي بين معدل الإجرام والطبقة الإجتماعية[1]، وإن كان بعضها قد أشار إلى وجود علاقة بين جسامة الجرائم والطبقة الإجتماعية ،فقد ظهر أن الجرائم الخطيرة يكثر إرتكابها بصفة خاصة من أفراد ينتمون إلى فئات إجتماعية فقيرة أو متوسطة الحال. لذلك نؤكد ما سبق أن أشرنا إليه من أن الإنتماء إلى طبقةإجتماعية معينة ليس فى ذاته عاملا من عوامل الإجرام ، لأن سبب الإجرام لا يمكن أن يرجع إلى عامل واحد فحسب ، هذا من ناحية ، و من ناحية أخرى ليست علاقة الفقر بالإجرام دائما علاقة مباشرة سلبا ، كما أن تأثير الغنى على ظاهرة الإجرم ليس على الدوام

(١) فلا توجد طبقة اجتماعية خالية تماما من الاجرام، وهو ما تشير اليه الاحصاءات الجنائية فى الوقت الحاضر.

تأثير إيجابي. و يعني ذلك أن الفقر لا يدفع بالضرورة إلى الإجرام ، كما أن الغنى لا يعصم صاحبه دوماً من الإجرام. لذلك يتعين البحث عن تفسير لإجرام الفقير ولإجرام الغني أكثر قبولا ومنطقية من التعلق بالطبقة التي ينتمي إليها كلاهما ، لأن الإكتفاء بنسبة الإجرام إلى الإنتماء الطبقي يعد فى تقديرنا مظهراً من العنصرية المتفشية فى العصر الحديث ، وهو على أي حال إتجاه ينم عن فقر القائلين به.

المطلب الثالث

السياسة الجنائية

ليس عجبا أن يكون للسياسة الجنائية صلة بظاهرة الإجرام ، بل العجيب هو أن تتحول السياسة الجنائية إلى عامل من عوامل الإجرام .فمفهوم السياسة الجنائية يظهر أن إتجاهاتها لها وثيق الصلة بظاهرة الإجرام، وأنها لهذا السبب تهم الباحثين فى علم الإجرام عند تناولهم للعوامل الخارجية للإجرام. أليس هدف السياسة الجنائية هو بالتحديد مكافحة الإجرام ، فإذا لم ينجح واضعوتلك السياسة فى صياغتها إلى إجراءات عملية تحد بالفعل من الظاهرة الإجرامية فإن السياسة الجنائية تقصر عن أداء وظيفتها ويصح لذلك إعتبارها من عوامل الإجرام. كما أن تبنى وسائل غير ملائمة أو غير كافية لمكافحة الإجرام قد يؤدي إلى زيادة عدد الجرائم ، بدل أن يقلل منها ، وهنا يصدق على السياسة الجنائية أنها من عوامل تفاقم الإجرام.

ويشير واقع الظاهرة الإجرامية فى كثير من الدول إلى إخفاق السياسة الجنائية فى أداء وظيفتها ، بل أنه ليس من المبالغة الإعتقاد بأن تكون السياسة الجنائية المتبعة فى هذه الدول هى عامل غير مباشر يفسر إلى حد ما الإرتفاع المستمر فى معدلات الإجرام ، وهو ما يعني - أن صح هذا الإعتقاد -أن السياسة الجنائية المتبعة غير ذات فاعلية فى تفادي الإجرام أو التقليل من حدته ، مما يقتضي إعادة النظر فيها. ويمكن

دراسة علاقة السياسة الجنائية بظاهرة الإجرام ببيان مدى تأثير سياسة التجريم وسياسة الوقاية والعقاب والسياسة الإجرائية على معدلات الإجرام.

أولا : علاقة سياسة التجريم بظاهرة الإجرام :

تبدو هذه العلاقة واضحة إذا وضعنا فى الحسبان أنه كلما إتسع نطاق التجريم إقترن ذلك بإرتفاع فى عدد الجرائم المرتكبة. وقدكان الإتجاه ولا يزال فى كثير من المجتمعات نحو إستعمال سلاح التجريم فى مجالات عديدة وعدم الإكتفاء بصور الحماية القانونية الأخرى.

ويرتبط نطاق التجريم بالتنظيم السياسي والإقتصادي والإجتماعي وبمدى تدخل الدولة بالنشاط الفردي بصفة عامة.

وقد لوحظ منذ منتصف القرن التاسع عشر إتجاه كثير من الدول إلى سلاح التجريم لدرجة وصلت إلى حد المبالغة فى الربع قرن الأخير[1] ويرجع ذلك إلى عدة أسباب أهمها التطورات الإقتصادية والإجتماعية والفنية التي حدثت فى السنوات الأخيرة، وظهور قيم إجتماعية جديدة وزيادة تدخل الدولة فى مجالات الحياة المختلفة مما إستدعى إصدار عدد كبير من القوانين لتنظيم هذه المجالات. وظهرت نتيجة ذلك كله فى زيادة عدد الأفعال التي يضفى عليها المشرع الجنائي الصفة غير المشروعة ، وتحدث البعض عن التضخم التشريعي فى مجال التجريم الذي غلبت عليه الجرائم المادية البحتة.

---

(١) وفى دول العالم الثالث بصفة خاصة تزداد التشريعات المجرمة لافعال عديدة لايدرك الفرد حكمة التجريم فيها، من ذلك أغلب الجرائم فى المجال الاقتصادى مثل جرائم التموين والتهريب الجمركى، وهى جرائم تزيد من معدل الاجرام بطريق مباشر أو غير مباشر.

لكن التطبيق العملي أظهر خطر الإسراف فى سياسة التجريم ، فبدأت المطالبة بالحد من تدخل قانون العقوبات فى مجالات لا شأن له بها ، وظهر أثر ذلك فى رفع الصفة التجريمية عن بعض الأفعال التي كانت مجرمة من قبل إكتفاء بالجزاءات غير الجنائية. وقد ساعد على إنحصار مجالات تدخل قانون العقوبات ضعف أو إختفاء بعض القيم الإجتماعية والأخلاقية التقليدية، بالإضافة إلى الرغبة فى تخفيف العبء على المحاكم الجنائية.

ولم يكن التضارب فى سياسة التجريم عديم الأثر فى مجال الإجرام. فإرتفاع عدد الأفعال المجرمة أدى إلى زيادة فرص إرتكاب الجرائم ، فإرتفع حجم الإجرام بصورة ملحوظة. لكن الأخطر من ذلك هو التذبذب فى تجريم سلوك معين بين الحظر والإباحة واخفاق المشرع فى تحديد الأفعال التي ينبغي تجريمها على وجه الدقة ، يترتب عليه فقد الافراد لاحساسهم بخطورة بعض الأفعال وعدم إدراكهم لوجه الملامة الأخلاقية فيها.

خلاصة ذلك أن سياسة التجريم قد تحدث أثرا عكسيا على ظاهرة الإجرام ، مما يقتضي من المشرع التريث عند تجريم أفعال معينة أو عند رفع صفة التجريم عنها ، فلا يلجأ إلى التجريم غير العادل ، ولا يسرف فى رفع صفة الجريمة عن أفعال لا يوجد مبرر لمشروعيتها.

ثانيا: علاقة سياسة الوقاية والعقاب بظاهرة الاجرام:

لا ينبغي أن تقتصر السياسة الجنائية على إختيار العقوبات الملائمة، بل أن السياسة الحكيمة تفرض الإهتمام بوسائل الوقاية من الإجرام، عملا بالحكمة المشهورة " الوقاية خير من العلاج ". فالوقاية فى مجال الإجرام خير من العقاب ، سواء على المستوى الفردي أو على المستوي الإجتماعي. ولا تخفى الآثار الطيبة للوقاية من الإجرام إذا أحسن إختيار الوسائل، إذ يؤدي ذلك إلى الحد من تفاقم الإجرام. ووسائل الوقاية من

الإجرام عديدة، وهى وسائل مباشرة وغير مباشرة. فالوسائل المباشرة تشمل التدابير الإجتماعية العامة التي تتخذ لحماية الأسرة وتحسين مستوى التعليم وحل أزمة المساكن وشغل أوقات الفراغ ..إلخ ، وليست أهميتها فى حاجة إلى مزيد من الإيضاح . أما الوسائل المباشرة، فهى تلك التي تتخذ قبل مجموعة من الأفراد يحتمل إقدامها على الإجرام، ومنها تنظيم إستعمال الأفراد للمواد المسكرة أو المخدرة وعلاج مظاهر الإنحراف لدى الشباب ...إلخ .

لكن الكلام عن سياسة العقاب يعني بصفة خاصة العقوبات التقليدية، بالإضافة إلى التدابير الإحترازية . وقد حدث تغيير فى العقوبات التقليدية شمل أغراضها ومحتواها، كما أنشئت التدابير الإحترازية التي نادت بها المدرسة الوضعية لمواجهة الخطورة الإجرامية. والواقع أن غرض العقوبات قد تطور ليصبح الإصلاح والتأهيل بعد أن كان الإنتقام والتكفير ، بل وصل البعض إلى حد المطالبة بإلغاء السجون، بعد أن ألغيت عقوبة الإعدام وعقوبة العمل الشاق .

ويتوقف أداء سياسة العقاب لدورها فى مجال الحد من الاجرام على حسن اختيار العقوبات.وفي هذا الصدد تبرز مشكلة قسوة العقوبة ومدي أثرها فى مكافحة الاجرام، ويثار التساؤل بصفة خاصة عن مدي جدوي عقوبة الاعدام في الحد من الجرائم، وعن ملاءمة الإبقاء على العقوبات السالبة للحرية.

أ - عقوبة الإعدام وظاهرة الإجرام :

هناك إتجاه ينادي بإلغاء هذه العقوبة بحجة عدم فاعليتها فى مكافحة الإجرام ، بدليل أن الدول التي ألغتها لم يثبت زيادة الإجرام فيها تبعا لذلك . ويرى بعض الباحثين أن هذه العقوبة قاسية، وأنه، ليس للمجتمع أن يحرم إنسانا من حقه فى الحياة ، لأنه لم يمنحه هذا الحق حتى يكون له أن

يسحبه منه ،. ويضيف المعارضون لعقوبة الاعدام حجة قانونية مؤداها إستحالة إصلاح الخطأ فى حالة الحكم على برىء بعقوبة الإعدام وتنفيذها فيه إذا ظهرت بعد التنفيذ براءته.

لكن العقوبة ودورها فى الردع العام ، إذ أن لها قوة إقناعية لا تتوافر فى غيرها من العقوبات ، ومن ثم لا يمكن أن تؤدي عقوبة سواها هذه الوظيفة. من أجل ذلك يشكل إلغاء عقوبة الإعدام خللا فى سياسة العقاب ، إذ مؤداه النزول اختيارا عن سلاح فعال فى مكافحة أخطر الجرائم وأعتى المجرمين . وأيا كانت الحجج التي تساق لإثبات عدم فاعلية عقوبة الإعدام فى مجال السياسة الجنائية كأداة لمكافحة الإجرام، فإنه لا تسوغ المطالبة بإلغاء تلك العقوبة فى مصر ، لأنها عقوبة مقررة فى الشريعة الإسلامية لبعض جرائم الحدود والقصاص، وتجيز الشريعة لولى الأمر أن يلجأ إليها كعقوبة تعزيرية . ومن ثم فإن القول بإلغاء عقوبة الإعدام فى مصر يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية التي هى المصدر الرئيسي للتشريع وفقا للدستور. لذلك نرى أنه من حسن السياسة الجنائية الابقاء على عقوبة الإعدام فى الحدود التي قررتها الشريعة الإسلامية فحسب.

ب - العقوبات السالبة للحرية وظاهرة الإجرام:

تطورت وظيفة العقوبات السالبة للحرية كما رأينا . لكن فشل هذه العقوبات فى تحقيق أهدافها فى الإصلاح وإعادة تأهيل المحكوم عليه، أثار التساؤل عن مدى فاعليتها فى مكافحة الإجرام ، حيث أنها لا تؤدي وظيفتها التي تفرضها السياسة الجنائية . ونادى البعض بإلغاء السجون وإيجاد بدائل للعقوبات السالبة للحرية تحقق هدف العقاب وتتفادى فى الوقت نفسه مساوىء سلب الحرية كجزاء جنائي . والواقع أن العقوبات السالبة للحرية ، لاسيما فى الدول التي ألغت بالفعل عقوبة الإعدام ، يعد من قبيل العبث ، إذ من شأن ذلك تجريد السياسة الجنائية من أهم وسائلها

فى مكافحة الإجرام . وقد يكون من المقبول التخفيف من بعض مظاهر القسوة فى العقوبات السالبة للحرية ، لأنه لا يوجد تلازم حتمي بين قسوة العقوبة وإنخفاض عدد الجرائم المرتكبة . وعلى كل حال فإلغاء السجون ليس بالأمر القريب ، إذ تشير الإحصاءات فى دول كثيرة إلى زيادة عدد المسجونين ، وإلى إعتماد كثير من الدول على سلب الحرية كجزاء جنائي، لاسيما تلك التي إستغنت بالفعل عن عقوبة الإعدام . كذلك تشير الدراسات التي أجريت إلى إخفاق كثير من بدائل سلب الحرية التي لجأت إليها بعض الدول ، حيث يميل القضاة إلى التشدد ويترددون فى الإلتجاء إلى العقوبة البديلة حين يكون سلب الحرية متاحا.

من أجل ذلك نري أنه ليس من حسن السياسة الجنائيةإلغاء العقوبات السالبة للحرية، إذ من شأن هذا الالغاء أن يجرد السياسة الجنائية من أهم وسائلها فى مكافحة الإجرام . ولعل ما تفرضه السياسة الجنائية فى هذا الخصوص ، ليس هو إلغاء العقوبات السالبة للحرية، بل الإعتدال فى تقديرها وفى تنفيذها ، وزيادة الإعتقاد فى طابعها اليقينى .

ثالثا : علاقة السياسة الإجرائية بظاهرة الإجرام :

لاشك فى أن أداء أجهزة العدالة الجنائيةلوظائفها فى مكافحة الإجرام ، يتوقف على مدى ملاءمة السياسة الإجرائية المتبعة فى تنظيم هذه الأجهزة، وفى تحديد قواعد الإجراءات الجنائية التي تحكم نشاط مختلف الأجهزة الجنائية . وأجهزة العدالة الجنائية تمثل وحدة متكاملة تتكون من أجهزة الشرطة والنيابة العامة وقضاء التحقيق والمحاكم الجنائية على إختلاف درجاتها والأجهزة المختصة بتنفيذ العقوبات . فهل هذه الاجهزة فى وضعها الحالي لديها من الوسائل ما يمكنها من أن تكون أداة فعالة لمكافحة الإجرام ؟

تقتضي الإجابة على هذا التساؤل أن نشير إلى خصائص النظام الإجرائي الحالي لنبين بعد ذلك أثاره على ظاهرة الإجرام . تميز النظام الإجرائي المصري فى الفترة التي وضع فيها قانون الإجراءات الجنائية المطبق حاليا بتوافقه مع الظروف التي وضع فيها . فمن ناحية، وضع هذا القانون نظاما إجرائيا متكاملا ، ومن ناحية أخري ، كان هناك من الإمكانيات البشرية والمادية ما يتناسب مع حجم الإجرام الموجود وقت إصدار القانون ، ومن ناحية أخيرة ، تميز عمل أجهزة العدالة فى هذه الفترة بقدر كاف من التكامل والتنسيق مرجعه إلى روح العدالة التي كانت تحرك أجهزة القضاء والشرطة وتملي عليهاضوابط ممارسة هذا النشاط.

لكن الرياح جاءت بما لا تشتهي السفن ، وحدث تطور فى النظام الإجرائي بهدف التشديد وتسوي مركز المتهم ، حيث توالت التعديلات التشريعية فى إتجاه التقليل من الضمانات التي قررها قانون الإجراءات الجنائية، وهو ما أخل بتناسق وكمال النظام الإجرائي الذي أراده واضعو هذا القانون ، هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى لم يحدث تطويرفى الإمكانيات المادية والبشرية المتاحة لأجهزة العدالة يتناسب مع التزايد المضطرد فى عدد الجرائم والمنازعات الجنائية ، مما ترتب عليه الإخلال بالسير المنتظم لأجهزة العدالة الجنائية والتناقص المستمر فى مدى فاعلية دورها الإجتماعي . ومن ناحية ثالثة ، حدث تشتيت وعدم تنسيق بين الأجهزة المعنية بمكافحة الإجرام، ليس فقط بين الشرطة وغيرها من أجهزة العدالة الجنائية ولكن حتى فى كل جهاز منها ، ويكفى لذلك أن نشير إلى تعدد الأجهزة المختصة بمكافحة المخدرات وتضارب السياسات الخاصة بكل جهاز، وهو ما أفضى إلى النتائج المعلومة للمختصين بالمكافحة . وأخيرا نشير إلى عدم كفاية الحوافز المقررة للقائمين على أجهزة العدالة

الجنائية ،وهي إن كانت مشكلة عامة لا تخص العدالة وحدها ، إلا أن تأثيرها على رجال القضاء ومعاونيهم أدى إلى نتائج لا تتفق مع حسن السياسة الجنائية.

ولا غرابة بعد ذلك في أن تظهر نتائج السياسة الجنائية الإجرائية غير الحكيمة على كيفية أداء أجهزة العدالة الجنائية لوظائفها، وهو أمر يدعو إلى القلق لما له من أثر على تفاقم الظاهرة الإجرامية في المجتمع . فالنظام الإجرائي الحالي غير فعال في مكافحة الإجرام، ففاعليته في هذا المجال لا تتوقف عن الإنخفاض ، بل أنه في بعض الأحوال يصل إلى مرحلة العجز الكامل عن أداء دوره ومن المؤشرات ما يؤكد هذه الملاحظة، من ذلك تأخير الفصل في القضايا ،وهو أمر إن كان يقبل على مضض في القضاء غير الجنائي، فإنه في القضاء الجنائي غير مقبول على الإطلاق، إذ تظل مصائر المتهمين معلقة ، ويتأخر توقيع العقاب مما يفقده أثره في الردع العام . ومن ذلك أيضا إفلات كثير من المتهمين من العقاب، إذ يؤدي ضغط العمل إلى تصفية عدد كبير من القضايا قبل أن تصل إلى القضاء[1]، سواء تم ذلك عن طريق أجهزة الأمن أو عن طريق النيابة العامة التي تلجأ إلى تقرير الحفظ لعدم الأهمية . ومن هنا يتضح دور السياسة الجنائية الإجرائية كعامل من العوامل التي تؤدي إلى زيادة عدد الجرائم، بدل أن تكون عاملا من عوامل الحد من ظاهرة الإجرام.

---

(١) بل إن وصول الواقعة الى القضاء لايعني دائما ادانة المتهم، اذ أن زيادة عدد القضايا التي يفصل فيها القاضي عن الحد المعقول يحول دون الدراسة الكافية لكل قضية،لان وقت القاضي محدد بأربع وعشرين ساعة في اليوم الواحد. لذلك لانشك في أن هناك نفرا من المجرمين يفلت من قبضة العدالة، وليس من المستبعد أن يساهم هذا النفر في تفاقم حجم الظاهرة الاجرامية.

لذلك تبدو التوصية التي تفرض نفسها فى هذا المجال، وهى ضرورة إعادة النظر فى النظام الجنائي الإجرائي، لتدعيم دور أجهزة العدالة الجنائية فى مكافحة الإجرام . ويشمل ذلك بصفة خاصة التأكيد على ضمانات حقوق الدفاع و حماية حقوق الإنسان فى النصوص الإجرائية وتطوير الإمكانيات المتاحة لأجهزة العدالة بما فى ذلك الإمكانيات المادية والبشرية ، والتنسيق بين الأجهزة المختصة بمكافحة الإجرام، وتحسين الأوضاع المادية للقائمين على أجهزة العدالة الجنائية . أليست السياسة الجنائية فى مجتمعاتنا المعاصرة فى أزمة حقيقية ؟

المبحث الثاني

العوامل الإجتماعية الخاصة

نقصد بالعوامل الإجتماعية الخاصة تلك الظروف التي تتعلق بشخص معين وتمارس تأثيرها المباشر عليه . ونشير إلى أهم هذه الظروف فيما يلي :

المطلب الأول

الأسرة

تلعب الأسرة دورا حاسما فى تكوين شخصية الفرد وفى توجيه سلوكه وتحديد معالم مستقبله . وليس هذا الأمر فى حاجة إلى إيضاح ،فالأسرة هى المجتمع الأول الذي يبدأ الشخص فيه حياته ويقضي فيه طفولته، فيتأثر بكل ما يمر بأسرته من أحداث وبما يحيط به من مشاعر طيبة أو سيئة وما يلقاه من عناية أو إهمال .

من أجل ذلك كانت للأسرة أهميتها فى علم الإجرام . ذلك أن الأسرة لها دور كبير فى تكوين الشخصية الإجرامية للحدث . وقد أثبتت أبحاث عديدة أن كل خلل أو إضطراب يعرقل الأسرة عن أداء رسالتها فى تربية الأطفال

على الوجه الأكمل ، يؤدي غالبا فى المستقبل إلى حالات من الإنحراف والإجرام . وتمارس أسرة الشخص دورها فى تكوين الشخصية الإجرامية للطفل سواء بطريق مباشر أو غير مباشر[1]. كذلك يؤثر مسكن الأسرة وما يحيط به على السلوك الإجرامي للفرد فى مطلع حياته .

أولا: التأثير المباشر للاسرة على ظاهرة الاجرام:

يميل الطفل بطبعه الى التقليد، وأول صور السلوك التى تصادفه وتثير فيه النزعة الى التقليد هو ما يحدث فى نطاق منزل الاسرة. ومن هذه الناحية يمكن للاسرة أن تمارس تأثيرا اجراميا مباشرا على الطفل عندما يكون أحد الابوين أو كلاهما مجرما أو منحرفا. ولا يعنى ذلك أن الاب المجرم ينجب أطفالا مجرمين، لان معنى ذلك أننا نعترف بامكان انتقال السلوك الاجرامى عن طريق الوراثة. وانما يكتسب الابن السلوك الاجرامى عن أبويه بالمعاشرة، ويحدث ذلك بصفة أساسية عن طريق التدريب على العنف من خلال صور القسوة التى تغلف حياة أفراد الاسرة، كما فى حالة سوء العلاقات بين الوالدين ودوام الشجار بينهما أو الاعتداء المتواصل من أحد الابوين على الاخر، أو سوء معاملة الابوين أو أحدهما للطفل، اذ يؤدى ذلك الى شعور الطفل بالقسوة والغلظة فينشأ مشبعا بهذا الشعور. كذلك قد يتخذ التأثير الاجرامى المباشر للاسرة صورة أخرى تؤدى الى اكتساب الابن للسلوك الاجرامى عن طريق التقليد، ويحدث ذلك عندما يكون الابوين أو أحدهما مجرما، فان الطفل يتشبع منذ نعومة أظافره باسلوب حياة المجرمين ويشب نزاعا الى الاجرام.

---

(١) أدرك علماء المسلمين دور الاسرة فى تكوين شخصية الطفل. وفى هذا المعنى يقرر الامام الغزالى «ان الصبى أمانة عند والديه وقلبه الطاهر جوهرة نفسية ساذجة من كل نقش وصورة، وهو قابل لكل ما ينقش ومائل لكل مايمال اليه.

وليس من العسير تفسير هذا التاثير الاجرامى المباشر للاسرة على أطفالها، فهذا التاثير يتاتى من التفاوت بين نمط الحياة الاسرية وقواعد السلوك التى يكتسبها الطفل من تلك الحياة من ناحية وبين القيم والمصالح الاجتماعية التى يحميها قانون العقوبات من ناحية أخرى.

وينشأعن هذا التفاوت نوع من الصراع الذى يؤثر على تكيف الطفل مع المجتمع، وهو صراع يظهر أثره فى حالة تعرض الفرد الذى تربى فى مثل هذه الظروف لأزمة تضعه فى مواجهة اختيار بين موقفين: اما مخالفة القانون الجنائى، واما احترام أوامر القانون ونواهيه. ففى مثل هذه الحالة تتغلب قاعدة السلوك المكتسبة من الوسط الذى نشأ فيه الفرد وتكون لها الاولوية على قاعدة السلوك التى يفرضها القانون الجنائى.

ومع ذلك فان عدد المجرمين الذين يمكن القول بانهم قد تلقوا تكوينا اجراميا مباشر عن طريق الاسرة قليل، فالغالب أن الاسرة تؤثر فى اجرام الطفل بطريق غير مباشر.

ثانيا: التأثير غير المباشر للاسرة على ظاهرة الاجرام:

الغالب أن يكون التاثير الاجرامى للاسرة على شخصية الطفل تاثير غير مباشر. فقد رأينا أن منزل الاسرة هو الموطن الاول الذى يتلقى الطفل فى سنواته الاولى، ولذلك ففى هذا المكان يبدأ بناء هيكل شخصية الطفل، وأول عناصر هذا الهيكل هو تكوين الضمير الاخلاقى للطفل، أو قسم الانا العليا من النفس البشرية الذى يحتوى المبادىء السامية والقيم الدينية والخلقية والاجتماعية. كما أن من أهم عناصر هيكل شخصيةالطفل هو تطوير ملكات الجانب العاطفى لديه. ولاشك فى أن دور الابوين فى هذا المجال هو دور اساسى وحاسم.

بيد أن غياب هذا الدور أو التقصير فى القيام به يمكن أن يكون له تاثير قوى على تكوين الشخصية الاجرامية للطفل. وأداء هذا الدور لايعنى موقفا

سلبيا من الابوين طالما أنهما يعيشان حياة لا غبار عليهما من الناحية الاخلاقية، بل هو يتطلب سلوكا ايجابيا ينمى لدى الطفل الحد الادنى من النزعة الاجتماعية ومن التهذيب الضروريان لحسن التأقلم مع المجتمع.

وهناك أمور كثيرة تؤدى الى فشل الاسرة فى قيامها بدورها فى تأهيل الطفل للحياة الاجتماعية السليمة. منها التفكك المادى للاسرة بغياب الاب أو الام لاى سبب من الاسباب، ويحدث أنفصال الطفل عن أمه لقوة قاهرة آثارا سلبية قد تدفع به الى الانحراف أو الى الاجرام، وهو ما تشير اليه الاحصاءات والدراسات التى أجريت على عدد من المجرمين والمنحرفين[1]. كما أن غياب الاب عن الاسرة فى الفترة من عمر الطفل التى تقتضى تواجده، ليوازن بين السلطة والحزم وبين حنان الام وعطفها، يفضى الى آثار سيئة على شخصية الطفل. ولا يخفى أن سوء العلاقات بين الوالدين اذا بلغ درجة معينة من الخطورة يكون له تأثير حاسم على تكوين الطفل، فدوام الشجار بينهما وسوء معاملة أحدهما للاخر أو اعتداء أحدهما على الاخر يعطى للطفل مثلا سيئا.

ويتخذ التأثير غير المباشر للاسرة على السلوك الاجرامى مظاهر أخرى متعددة، منها اسراف الابوين فى الحنان أو التدليل الزائد للطفل، أو اسرافهما فى القسوة على الطفل وحرمانه من مطالبه الضرورية. ويرجع الاسرف بصفة اساسية الى جهل الابوين أو أحدهما بأساليب التربية والتهذيب السليمة. ونشير فى النهاية الى ما لكثرة أبناء الاسرة من تأثير على فشل الاسرة فى قيامها بدورها فى التربية والتهذيب، اذ من المعلوم

---

(١) وقد أسفرت الدراسات عن وجود علاقة ايجابية ذات دلالة كبيرة بين الطلاق واجرام الابناء. والواقع أن الطلاق يعد أهم صور الاضطراب الاسرى وأخطرها على تكوين شخصية الطفل. كما أن زواج أحد الابوين بزوج آخر يترك أثارا نفسية سيئة على الطفل لاسيما اذا عامل الزوج الجديد الابناء معاملة سيئة، فقلما يفلت الابناء من التأثير السيء لزواج الاب أو الام.

ان زيادة عدد أبناء الاسرة تؤثر على امكانياتها المادية، كما أنها تحرم الابناء من مشاعر الحنان والعطف التى لا ينال كل طفل منها غير قدر ضئيل لا يشبع حاجته.

ثالثا: مسكن الاسرة والجوار:

مسكن الاسرة يمارس تأثيرا على تكوين شخصية الفرد، ويحدد مدى استجابته للمؤثرات الخارجية. فضيق مسكن الاسرة يؤثر على صحة الابناء ويقلل من قدرتهم على أداء واجباتهم المدرسية، وقد يدفع ضيق المكان الابناء الى البحث عن مكان يلوذون به، فيلجأون الى الاصدقاء أو الى الشوارع حيث يكون الاتصال برفاق السوء. ومما يساعد على ضيق مسكن الاسرة زيادة عدد الابناء، ففى ظل أزمة المساكن لا تتمكن الاسرة من تغيير مسكنها لتتناسب مساحته مع عدد أفرادها، ولذلك تسكن غالبية الاسر التى تقطن الاحياء الشعبية المكدسة فى غرفة واحدة، وقد تلجأ عدة أسر الى اقتسام المسكن الواحدبما يؤدى اليه ذلك من آثار صحية على الابناء ومن مفاسد أخلاقية.

وقد رأيناعند دراستنا لاجرام الريف والمدن، إن التكدس السكانى فى ضواحى المدن هو الذى يؤثر على معدل الاجرام، وليس حياة المدينة فى ذاتها. فقد أشارت دراسات كثيرة فى فرنساالى أن الاحداث الذين يقعون فى مهاوى الاجرام يأتى أغلبهم من العمارات السكنية الجماعية، وأن نسبة هؤلاء تزيد عن نسبة المجرمين الاحداث الذى يقيمون فى مساكن فردية.

ومع ذلك لا ينبغى التعميم فى هذا الخصوص، فليس وجود مسكن الاسرة فى التجمعات السكنية الشعبية هو الذى يساهم فى تكوين شخصية الحدث المجرم، بقدر ماهى طريقة حياة الاطفال الذى يقطنون هذه التجمعات. فالواقع أن تأثير مسكن الاسرة على تكوين شخصيةالحدث المجرم لايمكن عزله عن تأثير الجوار، أى الوسط الذى يختلط به هؤلاء

الاحداث والذى يساهم بدوره فى تكوين الشخصية الاجرامية. وقد رأينا كيف يرتبط الاجرام بالاحياء ذات الظروف المعيشية المتدهورة،فهذه الاحياء تتميز بخصائص معينة أهمها تأثير عصبة الاصدقاء الذى ينمى فى الاحداث اتجاها نحو المعارضة والتمرد والثورة على النظام الاجتماعى القائم. ويظهر أثر ذلك فى صعوبة تأقلم بعض الاطفال الذين يخرجون من هذه الاحياء مع قيم أوساط اجتماعية مغايرة وفى نظرتهم الى هذه الاوساط نظرة شك وعداء. ويرى البعض أن هذه الاوساط الشعبية هى التى تغذى عصابات الاحداث والمراهقين، حيث يتجمع هؤلاء فى عصابات ترتبط عاطفيا لتؤكد نفسها وتبرر سلوكها . وتجد هذه العصابات مكانها الطبيعى فى الشوارع، وهو ما يعجل بدفع أفرادها الى صور من الانحراف ان لم تجد من الاسرة مواجهة حاسمة فانها قد تنقلب الي سلوك اجرامي.

مما تقدم نرى أهمية دور الاسرة فى تكوين شخصية الفرد وفى التأثير على اتجاهاته المستقبلية، وهو مايشير الى الدور الذى يمكن أن تساهم به فى دفع الفرد الى السلوك الاجرامى. ومع ذلك لاينبغى الاعتقاد بأن التفكك الاسرى يؤدى لامحالة الى الاجرام أوالى الانحراف، أو أنه عامل يمكن أن يقود الى هذه النتيجة منفردا . وعلى ذلك اذا كان من الضرورى الوقوف على مدى أهمية دور التفكك والاضطراب الاسرى فى مجال سببية السلوك الاجرامى، فانه لاتجوز رغم ذلك المبالغة فى ايجاد علاقة سببية بين هذه الظواهر والاجرام. ويعنى ذلك أن الاسرة المتصدعة قد تخرج مجرمين كما أنها قد تفرز أشخاصا أسوياء والاسرة المتماسكة بالمقابل قد يخرج منها بعض المنحرفين أو المجرمين. فالتصدع الاسرى يقوى احتمال اقدام الفرد على الاجرام، لكنه ليس العامل الوحيد الذى يمكن أن يقود اليه. وماذلك الالان سبب الاجرام لايمكن أن يكون عامل واحد، بل عوامل متعددة يشد بعضها أزر بعض.

المطلب الثانى

مجتمع المدرسة

مجتمع المدرسة هو أول مجتمع أجنبى يخرج اليه الطفل بعد الفترة من عمره التى قضاها مع أسرته. والمدرسة تعد بيئة عرضية للطفل، اذ يقضى فيها فترة من عمره تنتهى اما بانتهاء سنوات المدرسة واما بالفشل فى الدراسة، حيث يترك الطفل المدرسة الى بيئة أخرى عرضية هى مجتمع التدريب المهنى. وللمدرسة دور تهذيبى هام، اذ يتلقى فيها الطفل المعلومات والمعارف، بالاضافة الى تلقينه القيم الدينية والاخلاقية وتدريبه على الحياة الاجتماعية المشتركة عندما يخرج الى المجتمع الكبير. ومجتمع المدرسة لايعد فى ذاته من عوامل الاجرام، بل على العكس، فانه يؤدى وظيفة تعليمية وتربوية وتهذيبية خلال ساعات طويلة من اليوم يقضيها الطفل بعيدا عن أسرته. ولاتخفى أهية الدور التعليمى للمدرسة، اذ عليه يتوقف مستقبل الطفل. ونجاح هذا الدور يقتضى تأهيل المدرس للقيام به، كما يتطلب تعاونا بين الاسرة والمدرسة. والدور التربوى التهذيبى للمدرسة لايقل فى أهميته عن دورها التعليمى. والمدرس يقوم بهذا الدور عن طريق تلقين التلاميذ المثل العليا والقيم الاخلاقية، وحرصه على أن يكون فى سلوكه نموذجا لتلاميذه، اذ هو يتمتع باحترامهم ويعد مثلا أعلى لهم.

لكل ذلك تعد المدرسة اذا ماأحسنت أداء وظيفتها التعليمية والتهذيبية عاملا يقى الطفل من الانحراف والاجرام. والعكس صحيح، فغياب الدور الطبيعى للمدرسة يمكن أن يكون من عوامل انحراف الصغير واجرامه. وللفشل فى الدراسة آثار خطيرة على نفسية الطفل وعلى سلوكه، والفشل فى الدراسة يعنى عدم تكيف بعض التلاميذ مع مجتمع المدرسة مما يدفعهم الى محاولة الهروب منه، والهروب من المدرسة يعنى عدم قضاء التلميذ لوقته المحدد داخل قاعات الدرس،وهو عندئذ قد يضطر الى ايجاد

بدائل للمدرسة يقضى فيها هذا الوقت، فيلجأ الى الشوارع حيث تتلقفه عصبة أصدقاء السوء، فيكتسب منها عوامل الانحراف والاجرام

والفشل فى الدراسة له دلالة اجتماعية، اذ هو يشير الى ضعف شخصية الطفل وعدم قدرته على الخضوع للضوابط الاجتماعية، هذا فضلا عما ينبىء عنه هذا الفشل من احتمال وجود أسباب داخلية سيئة قد تقود اذا لم يعجل بعلاجها الى الاجرام فيما بعد. يضاف الى ذلك أن الفشل الدراسى قد يولد لدى الطفل عقدا نفسية خطيرة، قوامها الشعور بالظلم والحقد على المجتمع الذى يعده مسؤولا عن هذا الفشل، وهى عقد تتبلور فى صورة عداء للمجتمع كله يقود صاحبه الى السلوك اللااجتماعى.

واذا اقترن الفشل الدراسى باخفاق الطفل فى تعلم حرفة معينة، فان معنى ذلك انسداد أبواب الرزق أمامه فى المستقبل واصابته باليأس والاحباط والتمرد على النظام الاجتماعى. والفاشل فى دراسته وفى تدريبه المهنى يتعرض أكثر من غيره للبطالة ولغيرها من العوامل الاجرامية ذات الطابع الاقتصادى. لذلك يتعود التلميذ الفاشل منذ البداية على الحياة على هامش قواعد الضبط الاجتماعى، كما يحاول التلمص من الانماط المعتادة للسلوك السوى. ويعنى هذا فى النهاية أن فشل التعليم والتهذيب يقترن بالتدريب على اللااجتماعية التى تعد بداية طريق الاجرام.

والفشل الدراسى -كما قلنا- قد يستتبع دخول الحدث فى مرحلة الاعداد المهنى، كما قد يتجه الحدث بعد قضاء الحلقة الاساسية من التعليم الى تلك المرحلة كى يتدرب على حرفة. ومجتمع الاعداد المهنى يختلف عن مجتمع الاسرة والمدرسة. ويرجع هذا الاختلاف الى ضعف أوغياب الدور التهذيبى التربوى فى مرحلة الاعداد المهنى الذى لايعنى الابجانب التدريب العملى على الحرفة التى سيمارسها الحدث فى المستقبل. وفى مرحلة التدريب المهنى يتمتع الحدث بقدر من الحرية قد يسىء استغلاله، هذا

فضلا عن توافر قدر من المال كسبه فى مرحلة التدريب قد ييسر له بعض صور السلوك غير السوى الذى تقوم به الجرائم، وبعد أن يتعود المتدرب على الانفاق من أجره قد لايكفى هذا الاجر للوفاء بكل احتياجاته واشباع رغباته، وهو ماقد يدفعه الى جرائم السرقة. لذلك فأغلب جرائم المتدربين مهنيا تتمثل فى السرقة من مكان التدريب أو من الزملاء، وقد يقدم الصبى تحت إغراء المال على تقليد زملائه المدخنين، فيقبل على التدخين ثم على تعاطى المواد المخدرة.

المطلب الثالث

مجتمع العمل

لمجتمع العمل أهمية كبيرة فى مجال الاجرام من ناحيتين: فمن ناحية يؤثر العمل على حجم الاجرام، ومن ناحية ثانية هناك صلة بين العمل ونوع الاجرام.

أولا: تأثير العمل على الاجرام:

يؤثر العمل تأثيرا كبيرا على حياة الانسان، اذ يشغل أغلب وقته فى العادة، وهو فى ذاته يشبع فى الانسان رغبة أساسية. ويحدد العمل المركز الاقتصادى للشخص، فهو مصدر الدخل الذى يتاح لاسرته أو لاشباع حاجاته للمسكن والغذاء، لذلك فالعمل هو الذى يحدد تأثير عوامل كثيرة على الاجرام مثل الفقر والبطالة والمسكن غير الملائم..الخ. فوجود العمل الملائم يحمى الفرد من التأثير الاجرامى لهذه العوامل، وعدم قدرة الفرد على ممارسة العمل هو الذى يعرضه بصفة خاصة لتأثيرها. يضاف الى ذلك أن عدم وجود العمل يعد أحد العوامل التى تقف حجر عثرة أمام الجهود التى تبذل للتأهيل الاجتماعى لمن سبق الحكم عليه بعقوبة سالبة للحرية. لذلك فغياب العمل يعد أحد الاسباب الرئيسية التى تدفع الى العود الى طريق الاجرام.

والعمل يتيح فرصة الاتصال بزملاء المهنة على أختلاف اتجاهاتهم، مع مايثيره ذلك من مشاكل قد تدفع الى بعض صور السلوك الاجرامى. بل أن الممارسة اليومية للعمل قد تكون مناسبة يتعرض فيها الشخص لظروف تدفعه الى الاجرام. فالمشاحنات بين العامل ورب العمل قد تدفع العامل الى الاعتداء على رب العمل. وعلاقة الموظف بجمهور المتعاملين معه بحكم وظيفته يمكن أن تكون سببا فى اقدامه على بعض الجرائم. ونذكر مثالا على ذلك جرائم الرشوة والتزوير فى المستندات.

وللعمل تأثير على كم الاجرام، فجرائم الوظيفة العامة تمثل نسبة كبيرة من المجموع الكلى للاجرام. وقد يكون لبعض المهن قوة فى الدفع الى طريق الاجرام أكثر من غيرها، ويدعو هذا الى محاولة تلمس الصلة بين نوع العمل أو مهنة الشخص ونوع الاجرام، وقد سبقت الاشارة عرضا الى هذا الموضوع عند تناول الصلة بين الطبقات الاجتماعية والاجرام.

ثانيا: الصلة بين العمل ونوع الاجرام:

بيئة العمل ذاتها قد تكون سببا فى توجيه الفرد الى نماذج معينة من الجرائم، فقد تتضمن بيئة العمل من العناصر ما يكون من شأنه أن يحدث تغييرا فى نفسية الفرد ويؤثر لذلك فى تكوين الشخصية الاجرامية.

فهناك من الظروف التى يصادفها الفرد فى بيئة العمل ماقد يدفعه الى نوع معين من الجرائم، كان من المحتمل الايقدم عليها اذا لم يكن قد مارس تلك المهنة. فالموظف العام الذى يعهد اليه القانون بممارسة اختصاصات معينة قد يغريه ذلك باساءة استغلال وظيفته فى تحقيق الكسب غير المشروع عن طريق الحصول على مقابل فى صورة الرشوة من الجمهور لما يؤديه من خدمات. والامين على العهدة قد يختلس ما فى عهدته من أموال أو أدوات مادية مملوكة للدولة أو للافراد. والصيدلى قد يسىء استعمال خبرته الفنية فيسهل للغير تعاطى المواد المخدرة، والطبيب قد يقدم على جرائم الاجهاض أو هتك أعراض المرضى.

وبعض المهن قد يحدث فى نفسية الفرد تعديلا يجعله أقل حساسية للسلوك الاجرامى، فيسهل بذلك اقدامه عليه. فالجزار لايشعر بذات التردد الذى يشعر به غيره من الافراد ازاء جرائم القتل والاعتداء على سلامة الجسم، فاذا خضع لتأثير عوامل اجرامية يكون احتمال اقدامه على جريمة من هذه الجرائم أقوى من احتمال اقدام الشخص العادى عليها.

ويشير بعض الباحثين الى أن بيئة المصنع بها من العناصر مايؤثر على نفسية العامل، ومن ثم يساعد على تكوين شخصيته الاجرامية. ويبدو تأثير المهنة واضحا فى وسط رجال الاعمال، حيث اغراء الكسب وسهولة الحياة وعدم انتظامها، وتلك عوامل لها تأثير على نوع الاجرام الذى يتميزون به. وتوجد فى وسط رجال الاعمال حساسية خاصة فى مواجهة بعض صور السلوك المعاقب عليها، اذ تعتبر غير اجرامية بالنسبة لبعض رجال الاعمال. من هذه الصور نذكر التهرب الضريبى، وأغلب صور الاجرام الاقتصادى والمالى.

ومع ذلك فان الصلة بين المهنة ونوع الاجرام ليست صلة مباشرة، فليست المهنة فى ذاتها هى التى تدفع الشخص الى نوع معين من الجرائم وانما تعد المهنة والجريمة من الامور المعبرة عن الشخصية الانسانية لصاحب المهنة. ويعنى ذلك أن هناك عوامل تدفع صاحب المهنة الى الانحراف ويكون ذلك بمثابة تعبير عن جوانب خلل فى شخصية صاحب المهنة، أما المهنة ذاتها فيقتصر دورها فى الاجرام على تذليل العقبات التى تعترض طريق ارتكاب الجريمة، وبهذا يمكن تفسير ميل صاحب المهنة الى نوع الاجرام الذى تتيحه مهنته أو تسهل له الاقدام عليه.

المطلب الرابع

مجتمع الا صدقاء

مجتمع الاصدقاء هو البيئة المختارة للشخص الى حد كبير، لاسيما بالنسبة للشخص البالغ الذى يتمتع بقدر كبير من الحرية فى اصطفاء الاصدقاء الذين يقضى معهم أوقات فراغه. ويلجأ الشخص عادة الى أصدقاء يتفقون معه فى الميول والاتجاهات، ويتغير هؤلاء الاصدقاء تبعا للمرحلة من العمر التى يجتازها الشخص. ويتوقف تأثير الاصدقاء فى شخصية الفرد على نوع هؤلاء الاصدقاء وميولهم، فمنهم الصالح والطالح، ومنهم جليس السوء كما أن منهم من يكون عونا على الخير. لكن تأثير الجماعة على الفرد تأثير مشترك يتحدد بما يسود تلك الجماعة من قيم ومبادىء. فان كانت جماعة تحترم القانون وتلتزم بأنماط السلوك الاجتماعى وتسودها القيم الفاضلة التى توجه سلوكها الى النشاط المشروع، كان تأثيرها على الفرد فى الغالب تأثيرا حسنا. أما أن كانت من الجماعات التى تحبذ التمرد والثورة على أنماط السلوك الاجتماعى وقواعد الضبط ولاتحترم القانون، فان تأثيرها على الفرد يكون فى الغالب سيئا. فجماعة الاصدقاء يمكن أن يكون لها دور تهذيبى هام على الفرد، كما يمكن أن تكون عاملا يساعده على الانحراف والاجرام.

ولاتنفرد عصبة الاصدقاء بتأثيرها على الفرد، بل تساهم فى هذا التأثير عوامل تتضافر معها، أهمها سوء معاملة الاسرة للحدث، أو فقرها أو تقتيرها عليه بحرمانه من الضروريات ، وتسهم المعاملة السيئة التى يلقاها الطفل فى المدرسة فى توجيهه نحو عصبة الاصدقاء، كما يعجل فشله الدراسى بانضمامه الى عصبة الاصدقاء. ففى هذه العصبة التى تكون غالبا فى مثل ظروف الفرد، يجد الشخص نفسه مرتبط عاطفيا بأصدقائه، كما يشعر معهم بالراحة النفسية. ومن ثم تحدث الاستجابة

والتجاوب بين هؤلاء الافراد الذين يلجأون فى سبيل الحصول على المال الى صور السلوك غير المشروع، ويتخيرون لقضاء أوقات فراغهم الاماكن التى تقربهم من الاجرام.

وقد لاحظ بعض الباحثين أن من بين العائدين الى السرقة من البالغين أكثر من ٥٠٪ منهم كانوا يقضون أوقات فراغهم فى أماكن للترفيه كانت معتبرة فى فترة اجراء الدراسة من الاماكن سيئة السمعة، مثل المقاهى وأماكن القمار والسهرات. وانتهى بعض الدراسات الى أن معاشرة أصدقاء السوء من المجرمين أو المنحرفين أخلاقيا تؤثر تأثيرا مؤكدا على تكوين الشخصية الاجرامية.

وعلى العكس من ذلك، نجد أن ممارسة الانشطة الفنية والثقافية، والالتحاق بالنوادى الرياضية والمنظمات الشبابية، وممارسة الانشطة اليدوية، والتجمعات الرياضيةهى أمور من شأنها أن تحد من تأثير العصبة الاجرامية على الفرد. وقد لوحظ قلة عدد المجرمين الذين سبق لهم ممارسة أنشطة مماثلة أو الالتحاق بالنوادى الرياضية والمنظمات الشبابية.

مما تقدم يمكن أن نلمس أهمية العناية بأوقات الفراغ لدى الشباب، لاسيما الطلبة والطالبات خلال الاجازة الصيفية. فمن شأن ذلك شغل أوقات الفراغ بأنشطة تنمى فيهم المواهب والقدرات والملكات الذهنية وتعودهم على الحياة الجماعية المشتركة بما تفرضه من الالتزام بقواعد السلوك الاجتماعى واحترام القانون. وما من شك فى أن حسن استغلال أوقات الفراغ لدى الشباب من شأنه أن يقيهم التأثير السىء للعصابات الاجرامية، ويحميهم من الانحراف والاجرام.

المطلب الخامس

منزل الزوجية

منزل الزوجية يعد بيئة اجتماعية مختارة للشخص فى أغلب الاحوال، وهذه البيئة يمكن أن تؤثر على تكوين أو تطور الشخصية الاجرامية. والحياة الزوجية فى ذاتها تؤثر على حياة كل من الزوجين بما تحدثه من تغيير شامل، وهى لذلك يمكن أن تكون من العوامل المضادة للاجرام، وهذا هو الغالب، لكنها قد تكون أحيانا من العوامل التى تدفع الى الاجرام.

فالاصل أن الزواج يشبع غريزة من أشد غرائز الانسان حدة، فيحقق له الاستقرار الذى يبعده عن تأثير العوامل التى تدفع الى الاجرام. والزواج يؤدى الى قيام أسرة، يحاول كل من الزوجين أن يحافظ عليها، مما يحمله على تجنب السلوك الذى يضر بها أو يحرمه منها، ومن شأن ذلك أن يبعد الزوج عن الجرائم بوجه عام.

وقد أثبتت الدراسات التى أجريت لتحديد العلاقات بين الزواج وتكوين الشخصية الاجرامية عن نوعين من الآثار المتعلقة بالزواج. فقد ثبت من ناحية أن نسبة غير المتزوجين من المحكوم عليهم تزيد على نسبة غير المتزوجين من الاشخاص العاديين المقاربين لهم فى العمر. وقد فسر هذا الفارق بما للحياة الزوجية من آثار مضادة للاجرام، اذ أن وجود الاسرة يكون فى الغالب بيئة تصرف عن الاجرام، كما أن وجود الاولاد فى مسكن الزوجية يقوى الاستقرار الذى يحدثه الزواج. ومع ذلك ينبغى عدم المبالغة فى تحديد أثر الزواج فى صرف الشخص عن الاجرام، واستنتاج أن عدم الزواج يقرب الشخص من الاجرام. فكما يلاحظ بعض الباحثين، ينبغى للقول بذلك التأكد من أن الفرد الاعزب الذى أقدم على ارتكاب جريمة كان عدم زواجه من العوامل التى دفعته الى ذلك اذ قد يكون الزواج والاجرام ليسا سوى نتيجتين لسبب واحد أكثر عمقا هو العجز عن التكيف

الاجتماعي. والامر ذاته يمكن ملاحظته فى حالة الفشل فى الزواج، اذ يمكن القول بأن عدم التكيف الاجتماعى هو السبب الذى يجعل الشخص غير صالح للاستمرار فى الحياة الزوجية، وهو ذاته الذى يقوده الى الاجرام، ففى هذه الحالة يكون الفشل فى الزواج والاجرام مظهرين للاعوجاج فى السلوك.

لكن وجود منزل الزوجية لايكفى لمنع الشخص من الاجرام. فقد يكون الشخص متزوجا وينقلب الزواج وبالا عليه فيظلم نهاره ويضىء ليله. فمن الضرورى حتى يحدث منزل الزوجية الاثر الطيب فى مجال الاجرام أن تكون هناك حياة زوجية هادئة ومتوازنة. والواقع أن اضطراب منزل الزوجية يعد من العوامل الاجرامية، ليس بالنسبة للاولاد فحسب، وانما بالنسبة للزوجين كذلك. والاجرام الناشىء عن اضطراب الحياة الزوجية قد يكون اجراما مباشرا حين يتم تبادل اللكمات والضربات فتحدث الجروح والسحجات، وعدم الوفاق بين الزوجين قد يدفع كذلك الى جرائم الزنا، والى جرائم السب والقذف، وقد يصل الامر الى حد القتل(١)، وقد يكون اجرام الازواج غير المتوافقين اجراما غير مباشر يرجع الى الاضطربات النفسية التى تفضى اليها المنازعات الزوجية. فهذه الاضطربات تكون سببا غير مباشر لصور مختلفة من الاجرام، مثل السرقة وجرائم الاعتداء على العرض غير الزنا وجرائم الاجهاض وقتل الاطفال حديثى الولادة.

مما تقدم نرى أن دلالة الزواج في مجال الاجرام هى دلالة ايجابية وسلبية في الوقت ذاته. ويتوقف الدور الايجابى للزواج كعامل مضاد للاجرام على مدى التوفيق الذي يصادفه الزوجان فى حياتهما الزوجية. ومدي التوفيق يحدده بصورة رئيسية حسن اختيار الزوج لزوجه.

---

(١) مثل قتل الزوجة لزوجها بمفردها او بمعاونة خليلها، أو قتل الزوج لزوجته وأولاده.

المطلب السادس

مجتمع السجن

مجتمع السجن يعتبر بيئة عرضية خاصة، وهى بيئة مفروضة على الشخص لاخيار له فيها.

ويثار التساؤل فى علم الاجرام عن أثر الحياة فى مجتمع السجن على تأصيل الشخصية الاجرامية للمجرم. وهو ما يتوقف عليه عوده الى الاجرام. الواقع أن هدف العقوبة، لاسيما السالبة للحرية، هو محاولة انتزاع عوامل الاجرام والقضاء على الشخصية الاجرامية، وهو مايعنى اصلاح المحكوم عليه وتأهيله للحياة الاجتماعية بما يحول دون عودته الى الاجرام مرة ثانية. فهدف المعاملة العقابية أثناء فترة سلب الحرية هو فى النهاية القضاء على احتمال العود الى الاجرام، واذا نجحت تلك المعاملة فى تحقيق الهدف المنشود، أمكن القول بأن السجن من العوامل التى تحد من الاجرام، أما اذا أخفقت المعاملة العقابية داخل السجن فى تحقيق هذا الهدف، وهو ما يعنى عودة المجرم الى الجريمة بعد قضائه لفترة العقوبة السالبة للحرية، فهل معنى ذلك أن السجن يعد عاملا يزيد الاجرام حدة، بدل أن يكون أداة تصرف المجرم عن الاجرام؟

أجاب بعض الباحثين على السؤال الذى طرحناه بالايجاب(1). فالاثار التى يخلفها تنفيذ العقوبات السالبة للحرية على تكوين وتطور الشخصية الاجرامية للمحكوم عليه دفعت هؤلاء الباحثين منذ وقت طويل الى تاكيد أن السجن عامل اجرامى. وفى هذا الصدد تبرز مشكلة العقوبات السالبة

---

(1) وقد شاع منذ وقت بعيد القول بأن السجن مدرسة لتعليم الاجرام. لكن هذا القول تغير فى الوقت الحديث وأصبح شعار السجون أنها أماكن للاصلاح والتأهيل.

للحرية قصيرة المدة، فهذه العقوبات تعد عاملا اجراميا، بل أنها لاتؤدى وظيفة أكثر من كونها كذلك فى نظر الكثيرين من علماء الاجرام والعقاب.

ومع ذلك فان الرأى السابق لم يلق اجماعا من الباحثين، بل هناك من يرفض اعتبار السجن من عوامل العود الى الاجرام. وحجتهم فى ذلك أن العقوبات غير السالبة للحرية لم تؤد الى نتائج أفضل مما يؤدى اليه السجن فيما يتعلق بالوقاية من العود الى الاجرام. فبدائل سلب الحرية لاتتفوق على السجن من هذه الناحية، حتى يمكن الادعاء بأن العود الى الاجرام يعنى دلالة اجرامية لمجتمع السجن. وذهب البعض الى حد القول بأن سلب الحرية قصير المدة ذاته ليس من العقوبات التى تؤدى حتما الى آثار سيئة بالنسبة للمحكوم عليه بها، وأن هذه العقوبة ليست فى كل الاحوال من عوامل الاجرام، اذ يتوقف الامر على كيفية الاستفادة منها. واذا كان هذا هو شأن العقوبة السالبة للحرية ذات المدة القصيرة، فانه من غير الممكن الاستغناء عنها، ومن باب أولى يكون من غير المعقول التنازل عن العقوبة السالبة للحرية طويلة المدة بحجة أنها من عوامل زيادة نسبة العود الى الجريمة.

خلاصة ما تقدم أنه لاينبغى التوقف عند العقوبة السالبة للحرية فى ذاتها للقول بأن السجن من عوامل الاجرام. فليست العقوبة فى ذاتها هى التى تحدث هذا الاثر بقدر ما يحدثه أسلوب التنفيذ المتبع بالنسبة لهذه العقوبات. فالمعاملة العقابية أثناء فترة سلب الحرية هى التى تحدد فى الغالب اتجاه المحكوم عليه بعد الافراج عنه، فقد يترتب على تلك المعاملة انتزاع عوامل الاجرام تماما، وهنا يكون السجن من عوامل مكافحة الاجرام. لكن فشل المعاملة العقابية المتبعة قد يكون بالفعل سببا فى تأكيد بل وزيادة عوامل الانحراف فى شخصية المحكوم عليه. ومن الباحثين من يرى أن المعاملة العقابية داخل السجون تنتج من الاثار السلبية أكثر مما

تحدثه من آثار ايجابية. والواقع أن الظروف السيئة التى يغلب أن تنفذ فيها العقوبة السالبة للحرية فى كثير من الدول، ومنها غالبية دول العالم الثالث، هى التى تدفع الى الاعتقاد بأن السجن عامل من عوامل الاجرام، فمعظم دول العالم الثالث تعانى من المشاكل، لاسيما الاقتصادية، معاناة تحجب مشكلة معاملة المجرمين المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية، وهى مشاكل بلغت من القسوة حدا يجعل المطالبة بتحسين ظروف تنفيذ العقوبة والعناية بالسجون زخرفا من القول وزينة.

لكن ليس السجن وحده هو الذى يمكن أن يكون من عوامل الاجرام، فمعاملة الشخص فى المراحل الاجرائية السابقة على تنفيذ العقوبة المحكوم عليه بها يمكن أن تكون ذات تأثير بالغ على سلوكه فى المستقبل، حتى فى الحالة التى تثبت فيها براءته. فاجراءات القبض والاستيقاف والحبس الاحتيا طى مرورا بالتحقيق والمحاكمة يمكن حسب الطريقة التى تتم بها أن تؤثر ايجابا أو سلبا على شخصية المتهم. فاذا ما اتخذت بطريقة سليمة يمكن أن تكون ذات أثر تهذيبى وقائى من الاجرام، وهذا بلا شك هو عين الاثر الذى يرنو اليه المشرع الاجرائى. أما اذا أسىء استخدام هذه الاجراءات فانها على العكس يمكن أن تؤدى الى آثار غاية فى السوء، لاسيما عندما يكون المتهم بريئا من التهمة الموجهة اليه، اذ يكون من شأنها أن تخلق نزعة اجرامية لم تكن موجودة من قبل، أو تقوى من مفعول عوامل الاعوجاج فى شخصية المتهم، وتدفعه الى جريمة لم يكن من المحتمل أن يقدم عليها لو لم يتعرض لتلك الاجراءات. من ذلك تتضح خطورة الاجراءات الجنائية التى يمكن أن تكون من عوامل الاصلاح والتهذيب، كما يمكن أن تتحول على خلاف مراد الشارع منها الى عامل من عوامل الاجرام.

الفصل الرابع

العوامل الثقافية

تمهيد وتقسيم:

يقصد بالعوامل الثقافية مجموعة العوامل الاجتماعية ذات الطابع المعنوى، أى تلك العوامل التى تشكل الجانب المعنوى الروحانى فى كل مجتمع. والعوامل الثقافية يتكون من مجموعها الوسط الثقافى أو البيئة الثقافية العامة.

ودراسة البيئة الثقافية لها أهميتها فى علم الاجرام، اذ أن كل عنصر من العناصر المكونة لها يمكن أن يؤثر ايجابا أوسلبا على ظاهرة الاجرام فى المجتمع. فثقافة كل مجتمع تطبع اجرامه بطابع متميز، ولذلك كان تأثير البيئة الثقافية على الاجرام موضع اهتمام الباحثين منذ وقت بعيد. ويتحقق تأثير البيئة الثقافية على الاجرام من خلال كل عنصر من عناصرها. ولاشك فى أن أهم عناصر البيئة الثقافية يتمثل فى التعليم، ووسائل الاعلا، والتقدم العلمى، والدين.

المبحث الاول

التعليم

جوهر التعليم هو تلقين مجموعة من المعلومات، وهو فى أبسط صوره تعليم القراءة والكتابة، أى محو الامية. لكن هذا المعنى للتعليم ليس هو وحده المقصود فى مجال الدراسات الاجرامية. ففى هذا المجال يقصد بالتعليم فضلا عما تقدم التهذيب أو التربية أى تلقين القيم الاجتماعية والخلقية للتلاميذ، وتعويدهم على النظام والطاعة، وخلق روح التعاون بينهم. ولاشك فى أهمية التعليم على هذا النحو، اذ هو السبيل الى تربية الفرد وبناء شخصيته وتوجيه سلوكه وتصرفاته فى الحياة.

والصلة بين التعليم والاجرام محل خلاف بين الباحثين فى علم الاجرام. فقديما ساد الاعتقاد بأن الامية عامل هام من عوامل الاجرام، لكن هذا الفرض لم يتأكد فى المجتمعات الحديثة حيث لم يترتب على انتشار التعليم انخفاض فى معدل الاجرام. وبيان الصلة بين التعليم والاجرام يقتضى أن نحدد تأثير التعليم على حجم الاجرام ثم على نوعه.

أولا: الصلة بين التعليم وحجم الاجرام:

أختلف علماء الاجرام فى تحديد الصلة بين التعليم والمستوى العام للاجرام. ففى القرن التاسع عشر ساد الاعتقاد بأن الامية من العوامل الاساسية للاجرام، وأن التعليم يؤدى الى تقليل عدد الجرائم المرتكبة فى المجتمع. وقد عبر فيكتور هيجو عن هذا الرأى بمقولته المشهورة«ان فتح مدرسة يعنى أغلاق سجن»، ومؤدى هذا أنه كلما زاد عدد المتعلمين قل عدد المجرمين، أى أن التعليم عامل مضاد للاجرام. ويدعم أصحاب هذا الاتجاه رأيهم بأن التعليم بما يودعه فى نفوس الافراد من معلومات ومعارف يخلق لديهم موانع تحول دون الاقدام على ارتكاب الجرائم، فالمتعلم أكثر قدرة من الامى على مواجهة مشاكل الحياة وايجاد الحلول الملائمة لها. كما أن التعليم يبدد الايمان بالخرافات التى تعد من العوامل الاجرامية عندما يقدم الفرد على ارتكاب أنواع معينة من الجرائم تحت تأثير الخرافات السائدة فى بيئته، أو التى نجعل الفرد المؤمن بالخرافات فريسة للمجرمين فيقع ضحية لجرائم مثل النصب. وأخيرا فان التعليم يهيىء للمتعلم مركزا اجتماعيا لائقا يجعله فى الغالب بعيدا عن الاجرام، كما أن التعليم يجعل الفرد أكثر قدرة على ايجاد العمل الذى يضمن له حياة أفضل تمكنه من مقاومة تأثير العوامل الاجرامية التى تدفع الى الاجرام مثل الفقر والبطالة.

ويستند أنصار هذا الاتجاه الى بعض الاحصاءات التى ثبت من مقارنتها أن انتشار التعليم يقابله انخفاض نسبة المجرمين المتعلمين، وأن

زيادة الامية تؤدى الى ارتفاع نسبة المجرمين الاميين. ويعنى ذلك أن العلاقة بين الامية والاجرام طردية، بينما العلاقة بين التعليم والاجرام عكسية.

ومع ذلك فان الواقع فى كثير من الدول لم يؤكد صحة هذا الرأى. فقد انتشر التعليم انتشارا واسعا فى خلال القرن العشرين دون أن يترتب على ذلك انخفاض فى معدلات الاجرام، بل على العكس ارتفعت تلك المعدلات بشكل ملحوظ. ويشير بعض الباحثين الى أنه فى خلال الثمانين سنة الاخيرة انخفض عدد الاميين فى فرنسا بنسبة ٩٠٪ تقريبا، ومع ذلك زادت معدلات الاجرام ولم تنخفض تبعا لانخفاض عدد الاميين. وفى هذا الخصوص يقرر الاستاذ جاك ليوتيه أنه لايرى كيف يمكن أن يكون تعليم الحساب وقواعد اللغة وتاريخ فرنسا وجغرافيتها سببا فى منع الشخص من السرقة أوالقتل. وقد ذهب بعض أنصار هذا الاتجاه الى حد القول بأن التعليم بدلا من أن يقلل من عدد الجرائم، يزيد على العكس من معدلات الاجرام. وتفسير ذلك أن التعليم يزود الشخص بمعلومات ومعارف قد تعينه على ارتكاب الجرائم بأساليب فنية دقيقة تجعل من غير المتيسر اكتشاف المجرم. وقد استند إنصار هذا الرأي الى مايظهره الواقع العملى من تزايد معدلات الاجرام رغم انتشار التعليم وقلة عدد الاميين فى مجتمعات كثيرة.

كما استندوا الى الاحصاءات التى تشير الى انخفاض نسبة المجرمين الاميين الى مجموع المجرمين، اذ معنى هذا أن نسبة المجرمين المتعلمين الى مجموع المجرمين قد ازدادت بقدر الانخفاض الذى حدث فى نسبة المجرمين الاميين.

والواقع أنه لايمكن انكار كل تاثير للتعليم على ظاهرة الاجرام.فصعوبة التحقق علميا من علاقة تلازم ايجابية بين التعليم والاجرام ليس من شأنها أن تحول دون افتراض أن التعليم يؤدى فى الغالب دوراوقائيا، ليس من

المتيسر تحديده بسبب التأثير المتزايد للعوامل الاجرامية الاخرى. وزيادة معدلات الاجرام رغم انخفاض عدد الاميين لايؤدى بالضرورة الى استخلاص نتيجة مؤداها أن التعليم عقيم الاثر فى مجال الوقاية من الاجرام. فانتشار التعليم يكون له رغم ذلك أثر فعال فى الحد من ظاهرة الاجرام. اذ بدون انتشار التعليم قد تكون معدلات الاجرام أعلى مما هى عليه فى الوقت الحاضر بفعل العوامل الاجرامية التى أضحت أكثر قوة عما كانت عليه فى الماضى. فليس من المستبعد اذن أن يكون دور التعليم بمثابة قوة تحد من مفعول العوامل الاجرامية الاخرى.

مفاد ماتقدم أن للتعليم قوة مانعة من ارتكاب الجرائم، اذ هو يقوم بدور وقائى يحد من تأثير العوامل الاجرامية الاخرى على الفرد. ومن ثم يعد للاجرام أن يقود صاحبه فى الغالب الى سواء السبيل، وأن يصرفه عن صور السلوك غير المشروع.

لكن اذا كان هذا هو شأن التعليم فى الغالب الاعم من الحالات، فانه لايمكن انكار أن التعليم قد يكون له أثر عكسى عندما يدفع الفرد الى ارتكاب الجرائم. بيد أن التعليم فى هذه الاحوال ليس هو العامل الذى يدفع بذاته الى ارتكاب الجرائم، بل قد يستفيد من لديه ميل اجرامى من تعليمه لتسهيل ارتكاب الجريمة. فالمتعلم يتوافر له من المعلومات والمعارف ماقد يساعده على ابتكار أساليب جديدة لارتكاب الجرائم، أو على اخفاء معالم جرائمه بعد ارتكابها، مما لايخطر للامى ببال(١). ويكفى فى هذا

---

(١) لذلك فقلة اجرام المتعلمين ليس معناها بالضرورة أن الامية عامل من عوامل الاجرام . ذلك أن المتعلم أقدر من الامى على اخفاء معالم جرائمه وطمس آثارها. ويعنى ذلك أن الرقم الخفى من اجرام المتعلمين أكبر من الرقم الخفى من اجرام الاميين. كذلك ينبغى ملاحظة أن زيادة نسبة اجرام الاميين مقارنة بنسبةاجرام المتعلمين لاتدل دلالة قاطعة على أن مرجع تلك الزيادة هو الامية، اذ قد يكون سبب اجرام الامى ليس هو أميته، بل عوامل أخرى كانت هى السبب =

الخصوص أن نشير الى الوسائل الفنية الحديثة التى قد يستخدمها العاملون بكنهها فى ارتكاب الجرائم، مثل المحاليل الكيماوية والغازات السامة والاجهزة العلمية الحديثة التى يمكن أن تستخدم فى ارتكاب بعض الجرائم، مثل القتل والتزوير والسرقة.

خلاصة ذلك أن التعليم له فى الغالب أثر وقائى بما يغرسه فى نفوس المتعلمين من قيم اجتماعية وخلقية من شأنها أن تصرف عن الاجرام. وحتى فى الاحوال التى يكون التعليم فيها من العوامل المساعدة على ارتكاب الجرائم، لايجوز القول بأن التعليم هو الذى يدفع بذاته الى ارتكاب الجريمة بل أن دور التعليم هنا يقتصر على تسهيل ارتكاب الجريمة، اذ ييسر للمتعلم الذى لديه ميل أو استعداد اجرامى سبيل ارتكابها أو اخفاء معالمها. ففى هذه الحدود يمكن القول بأن التعليم يقلل من نسبة ارتكاب الجرائم بصفة عامة، أما تاثيره الايجابى فهو أكثر وضوحاً على نوع الاجرام وليس على حجمه، اذ يتاثر نوع الاجرام بالتعليم أكثر مما يتاثر به حجمه.

ثانيا: تأثير التعليم على نوع الاجرام:

تأثير التعليم على نوع الاجرام من الامور التى لايحتاج ادراكها الى كبير عناء، كما يؤثر التعليم كذلك على أساليب ارتكاب الجرائم. وقديما أكد لمبروزو أن التعليم قد ساعد على تغيير طابع الاجرام. حيث تغلبت جرائم المكر والدهاء على جرائم العنف والقوة بفضل انتشار التعليم.. ففى نهاية القرن التاسع عشر أجرى لمبروزو دراسة مقارنة لجرائم القتل والسرقة فى عدة دول أوروبية تختلف فيما بينها فى مدى انتشار التعليم فيها. وخلص من ذلك الى أن جرائم السرقة تزيد على جرائم القتل حيث يزداد عدد

= فى حرمانه من التعليم وفى اقدامه على السلوك الاجرامى. ومن ثم تكون الامية والجريمة من آثار تلك العوامل.

المتعلمين، بينما يرتفع معدل جرائم القتل حيث يقل عدد المتعلمين، اذ أن جرائم القتل يغلب أن يقدم عليها الاميون.

وقد أكدت احصاءات حديثة هذه النتيجة، حيث أثبتت أن طبيعة الجرائم المرتكبة تتباين تبعا لاختلاف درجة التعليم. فأغلب جرائم القتل والضرب والجرح يرتكبها الاميون، كما أن هؤلاء تستهويهم جرائم السرقة باكراه والحريق العمد والاغتصاب. أما المتعلمون فيقدمون على الجرائم التى تعتمد على معرفة القراءة والكتابة مثل جرائم التزوير والنشر واصدار شيكات بدون رصيد، كما يستفيد المتعلم من الوسائل الفنية التى يتوافر له العلم بها فى ارتكاب جرائمه، من ذلك القتل باستعمال المواد السامة أو التزوير عن طريق استخدام المحاليل الكيماوية أو سرقة المعلومات من أجهزة الحاسب الالى... الخ. وهناك من الجرائم فئة يرتكبها المتعلم والأمى، لكن المتعلم يستفيد من علمه فى وسائل ارتكابها، من ذلك مثلا جرائم النصب والتزييف والتهريب النقدى والجمركى وغش الاطعمة والادوية. أما كبار المتعلمين فيغلب على اجرامهم الطابع السياسى والاقتصادى اذ يرتكبون جرائم التجسس وجرائم التهرب الضريبى.. الى غير ذلك مما يطلق عليه «اجرام ذوى الياقات البيضاء». ويعنى ذلك أن التعليم إن كان يؤدى بصفة عامة دورا وقائيا فى مجال الاجرام، فانه فى الوقت نفسه قد يفضى على حد تعبير جاروفالو الى نوع من التخصص فى مجال الاجرام، كما أن لمبروزو لم يتردد فى تأكيد أن تعليم المجرم يفضى الى زيادة اتقانه للجريمة.

المبحث الثانى

وسائل الاعلام

وسائل الاعلام يقصد بها مجموع الوسائل الفنية التى تسمح بالانتشار السريع للأخبار والاراء والافكار، وتشمل هذه الوسائل الصحافة والمسرح

والسينما والاذاعة المسموعة والمرئية. ولايخفى مالهذه الوسائل من دور كبير فى تثقيف أفراد المجتمع ونقل الاخبار اليهم وتبادل الافكار والمعلومات ومحو الامية وتكوين وتوجيه الرأى العام. يضاف الى ذلك أن هذه الوسائل تمارس دورا سياسيا هاما بوصفها تسمح للافراد بمراقبة السلطات العامة وتوجيه النقد الى ماتقوم به من تصرفات.

ورغم أهمية وسائل الاعلام باعتبارها أدوات للتثقيف والترفية والتوجيه والرقابة، الأأنها من وجهة نظر علماء الاجرام وسائل مشبوهة، وهى دائما موضع شك واتهام، نظرا لما ينسب اليها من أنها من عوامل زيادة الاجرام. فقد سبق للمبروزو أن سجل التأثير السيء للصحافة على الاجرام، ومن بعده ظهر اتجاه قوى يتزايد أنصاره ينسب الى الصحافة وغيرها من وسائل الاعلام المسموعة والمرئية مسئولية هامة فى تزايد معدلات الاجرام، لاسيما فى السنوات الاخيرة. هذا فى حين يذهب آخرون الى القول بأن هذه الوسائل ليست سوى انعكاس للحالة التى عليها المجتمع، ومن ثم لايمكن أن يكون لها تأثير باعتبارها من عوامل الاجرام.

لذلك يوجد خلاف كبير بين الباحثين حول الدور الذى تلعبه وسائل الاعلام فى مجال تسبيب السلوك الاجرامى، وهو خلاف يتعذر الوصول فيه الى نتيجة حاسمة، نظرا لعدم وجود أدلة علمية قاطعة يمكن أن تغلب رأى فريق على آخر، ورغم الدراسات العديدة التى أجريت حول هذا الموضوع، فان الخلاف بين الباحثين لايزال على جدته، لاسيما مع التطور الحديث لوسائل الاعلام وغزوها لكافة المجتمعات والجماعات فى صور وأشكال لم تكن معروفة من قبل.

أولا: تأثير الصحافة فى الظاهرة الاجرامية:

تلعب الصحافة دورا هاما فى المجال الجنائى، سواء فى مرحلة أعداد القوانين الجنائية حيث تمارس الحملات الصحفية تأثيرا على المشرع الذى

يمس تلك القوانين، أوعند ارتكاب الجرائم عندما تنشر الصحف أخبار تلك الجرائم والوصف التفصيلي لها وما أحاط بارتكابها من ظروف وملابسات مثيرة، أو في المراحل التالية لارتكاب الجريمة، حيث تتولى الصحف أعلام الجمهور بوقائع جلسات المحاكم ومايدور فيها عندما لاتكون الجلسة سرية.

والواقع أن الصحف كثيرا ما تبالغ في نشر أخبار الجرائم والمحاكمات مما يثير الرأى العام، وقد يدفعه الى التأثير على القضاة. وقد سبق أن أكد لمبروزو التأثير السيء للصحافة عندما تنشر أخبار الجرائم والمحاكمات الجنائية، وهو رأى يشاركه فيه كثير من الباحثين في علم الاجرام. بيد أن رجال الصحافة يرفضون هذا الاتجاه ويرون ضرورة إعلام الجمهور بالجرائم المرتكبة وبما يتخذ حيالها من اجراءات ضمانا لرقابته للعدالة الجنائية وحتى يتمكن الرأى العام من توجيه المشرع نحو تطويع القوانين الجنائية للتطورات التي تطرأ على ظروف الحياة الاجتماعية.

والملاحظ في العصر الحديث أن الصحف تعمد الى تخصيص أجزاء كبيرة منها لنشر أخبار الجرائم والمحاكمات، لدرجة أنه في بعض الصحف الاجنبية لوحظ ازدياد نسبة المساحة المخصصة لاخبار الجرائم، حيث بلغت في بعض الاحيان اثنى عشر ضعفا عما كانت عليه من قبل. وتلجأ الصحف في سبيل تشويق القارىء وجدب انتباهه الى تخير العناوين المثيرة والمبالغة في وصف الجريمة وأساليب ارتكابها. بل أن كثيرا من الصحف لاتلتزم الدقة التامة في هذا الخصوص ولاتقتصر على سرد الاخبار الحقيقية، وانما تعمد الى اضافة وقائع من وحى خيال المحرر امعانا في اثارة الجمهور. وتلك أمور تحدث ايحاء لايقوى على مقاومته الاحداث والبالغين الذين تحيط بهم ظروف خاصة قد تسهل انقيادهم الى السلوك الاجرامى.

لذلك يرى كثير من علماء الاجرام أن الصحافة خرجت عن هدفها الاصلى لتصبح عاملا من عوامل الاجرام. وقد كانت الصحافة الامريكية بصفة خاصة موضع هجوم من بعض علماء الاجرام الامريكيين الذين أخذوا عليها أنها تعمد الى عرض أخبار الجرائم بصورة مثيرة، وتخصص لها مساحات كبيرة، وتقدمها على الاخبار الهامة. وقيل فى هذا الخصوص إن الصحافة فى أمريكا تشجع على الاجرام بمثابرتها على نشر أخبار الجرائم وتمجيد المجرمين واظهارهم فى صورة المغامرين الابطال[1]، كما أنها تعوق سير العدالة عندما تسبق القضاء فتجرى المحاكمات على صفحاتها وتوجه الرأى العام الى حكم معين، وهو مايضع القضاء فى حرج ويخل بحياده[2]، وقد تتعجل بنشر معلومات تعوق جهود رجال الامن أو سلطات التحقيق، فتسدى بغير قصد الى المجرمين خدمة كبرى. وأخيرا قيل أنها تعرض أخبار الجرائم بطريقة مثيرة ترعب الناس وتزعزع شعورهم بالامن وتضعف ثقتهم بالسلطات العامة وتشوه فكرتهم عن الاجرام وأسبابه وكيفية علاجه.

ورغم هذه الانتقادات، فان البعض، لاسيما أنصار مدرسة التحليل النفسى يرون أن للصحافة أثراً واقياً من الاجرام. فنشر أخبار الجريمة قد

(١) وهو ماقد يدفع الاحداث وضعاف النفوس الى تقليدهم، ويبدو هذا اكثر ظهورا فيما يتعلق بوسائل الاعلام الاخرى مثل التلفاز والسينما. كذلك فان المعلومات الى تقدمها وسائل الاعلام عن الاساليب المتبعة فى ارتكاب الجرائم تساهم فى توجيه المجرمين نحو تلك الاساليب ونحو صور أكثر خطورة من السلوك الاجرامى قد لاتكون فى مخيلتهم.

(٢) فغالبا مايتوقع الصحفيون الاحكام التى يمكن أن تصدر خصوصا فى القضايا الكبرى، ويؤدى نشر هذه التوقعات الى توجيه جمهور الناس الى رأى معين، فان جاء حكم القضاء على خلاف هذا الرأى، إهتزت صورة القضاة فى أعين الناس، وضعفت ثقتهم فى جهاز العدالة الجنائية.

يكون بالنسبة للقارئ وسيلة للتنفيس عن الرغبات الاجرامية المكبوتة واشباعا كافيا للميول العدوانية أو الجنسية مما يؤدى الى حماية الفرد والمجتمع[1].

ويرى المدافعون عن الصحافة، وأغلبهم من رجال الاعلام، أن نشر أخبار الجرائم يدخل فى صميم عمل الصحافة ولايتعارض مع وظيفتها، فمهمة الصحافة نشر الاخبار أيا كانت، والجريمة أحد هذه الاخبار، ووظيفة الصحافة أعلام القراء بكل ما يحدث فى المجتمع حلوه ومره، وهو ما يبرر نشر أخبار الجرائم. ويرى هؤلاء أن النشر عن طريق الصحف يقطع الطريق على الاشاعات المغرضة التى يتناقلها الافراد عن الجرائم وجسامتها. كما أن النشر قد يسدى لرجال الامن خدمة كبيرة، عندما يؤدى نشر خبر الجريمة وأسماء المشتبه فيهم أو المتهمين أو صورهم أو أوصافهم فى الصحف الى تعقب الافراد لهم والكشف عن هويتهم والقبض عليهم. وكما ذكرنا من قبل يحقق النشر رقابة الجمهور على حسن سير جهاز العدالة الجنائية، لان هذا هو المقصود من علانية المحاكمات الجنائية. ولما كان الافراد لايتمكنون فى أغلب الاحوال من متابعة جلسات المحاكم الجنائية، فان نشر أخبار الجرائم والمحاكمات يحقق الرقابة للجمهور، ويطمئن أفراد المجتمع على جدية السلطات العامة فى تعقب مرتكبى الجرائم ومحاكمتهم، وفى ذلك نوع من الردع العام فى الوقت ذاته، اذ قد يؤدى اعلام الناس بما يتخذ حيال المجرمين من اجراءات ومحاكمات وجزاءات تنشر على الملأ الى عدول فئة من الافراد عن ارتكاب الجرائم خشية تعرضهم للمصير ذاته والتشهير بهم.

---

(١) يمكن أن يحدث هذا بصفة خاصة اذا تم عرض خبر الجريمة بصورة يكون من شأنها تنفير الافراد من الاجرام واظهار سوء عاقبته.

ثانيا: تأثير وسائل الاعلام المسموعة والمرئية:

لايتفق الباحثون فى علم الاجرام على تحديد مدى تأثير وسائل الاعلام المسموعة والمرئية فى ظاهرة الاجرام. فمنهم من يرى أنها تمارس تأثيرا سيئا فى نفوس بعض الافراد، لاسيما الاحداث والبالغين الذين تحيط بهم ظروف فردية أو اجتماعية خاصة. فالاحداث يغلب عليهم اتجاه التقليد لما يشاهدونه فى المسلسلات التلفزيونية والافلام السينمائية الهابطة. وقد تقدم لهم هذه المواد الاعلامية أساليب جديدة لارتكاب السلوك الاجرامى. لذلك يرى كثير من الباحثين أن السينما تهبط بالمستوى الخلقى للاجيال الجديدة، وأنها توعز بالاجرام أو الانحراف بما تعرضه من أفلام العنف والاثارة الجنسية. والامر ذاته يمكن ملاحظته بالنسبة للتلفاز الذى غزا كل المجتمعات، ولم تعد الدولة قادرة على التحكم فيما يعرضه من مواد اعلامية واخبارية، لاسيما مع انتشار أجهزة الفيديو وتطور الوسائل الفنية الحديثة لاستقبال الارسال التلفزيونى الاجنبى.

وقد أثبت بعض الدراسات الامريكية التى أجريت على نزلاء المؤسسات العقابية أن السينما كانت سببا فى دفع بعض المحكوم عليهم الى طريق الاجرام، فقد تبين أنها دفعت ١٠٪ من الذكور، و٢٥٪ من الاناث الى طريق الجريمة[1]. وفى فرنسا أظهرت دراسات كثيرة أن المجرمين الشبان يترددون غالبا على دور السينما، وأن معدل مشاهدتهم للافلام السينمائية يتجاوز بكثير معدل مشاهدة الشباب غير المجرم من المجموعة الضابطة التى قورنت بمجموعة المحكوم عليهم. من تلك الدراسات دراسة احصائية

(١) من ذلك أيضا الدراسة التى أجراها الزوجان جلوك على ٥٠٠ من الاحداث المجرمين مقارنين بعدد مماثل من غير المجرمين، حيث لاحظا أن ما يقرب من نصف عدد الاحداث المجرمين (٤٤,٩٪) كانوا يترددون ثلاث مرات أو أكثر على السينما مقابل ١١٪ فقط من غير المجرمين

أجريت فى سنة ١٩٥٥ على ١٥٠ من الشباب بين سن ١٣ الى ١٩ سنة فى أحد مراكز رعاية الشباب الجانح، مع مقارنتهم بمجموعة من الفتيات غير المجرمات فيما يتعلق بموقفهم من السينما. وقد ظهر من هذه الدراسة أن ٢٧٪ من الشباب الجانح كانوا يذهبون الى صالات العرض السينمائي من ٨ الى ١٢ مرة فى الشهر أى بمعدل مرتان الى ثلاث مرات أسبوعيا، مقابل ١٧٪ من أفراد المجموعة الضابطة من غير المجرمين(١).

ومع ذلك يقلل بعض الباحثين من قيمة التأثير السىء الذى تمارسه وسائل الاعلام المسموعة والمرئية، ويرون على العكس أن الدور الذى تلعبه هذه الوسائل فى تربية النشء وشغل أوقات فراغه يتجاوز بكثير مايمكن أن تحدثه بعض العروض الهابطة من أثر سىء غير مقصود لذاته. بل أنهم يرون أن عرض الجرائم فى مسلسلات أو أفلام سينمائية يمكن اذا ما أحسن توجيهه أن يكون عاملا من العوامل التى تنفر من الاقدام على السلوك الاجرامى(٢). ومما قيل فى هذا الخصوص كذلك أن تجمع أفراد الاسرة حول جهاز التلفاز يقوى وحدتها ويحول دون نزول الابناء الى الشوارع حيث تتلقفهم العصابات الاجرامية التى تقودهم الى الانحراف والاجرام. ولايخفى أن أجهزة الاعلام مثل الاذاعة والتلفاز يمكن أن تحتوى من البرامج الدينية والتثقيفية التى تتضمن موعظة حسنة ما يكفى لتحييد أو الحد من قيمة التأثير السىء للبرامج والمواد الاعلامية الاخرى.

---

(١) ويشير هذا الى أن الجانحين وغير الجانحين من الشباب يترددون على دور العرض السينمائي، لكن نسبة المترددين من الشباب الجانحين يزداد بالنسبة لافلام العنف والاثارة الجنسية التى لايستبعد أن يكون لها تأثير قوى فى دفعهم الى ارتكاب جرائم الاعتداء على الاشخاص وجرائم العرض.

(٢) يحدث هذا على سبيل المثال عندما تركز المادة الاعلامية المعروضة على اظهار سوء عاقبة الاجرام وعدم جدوى مقاومة رجال الامن لحزمهم ولما يتوافر لديهم من وسائل حديثة لكشف الجرائم والمجرمين وشدة العقوبات التى يتعرض لها مرتكبوا الجرائم.

ويستند أنصار التأثير المحدود لوسائل الاعلام المسموعة والمرئية على ظاهرة الاجرام، الى أبحاث ودراسات أجريت فى الولايات المتحدة الامريكية وبعض الدول الاوروبية على مجموعات من المجرمين وغير المجرمين، تبين منها تقارب معدلات تردد هؤلاء وأولئك على دور العرض السينمائى.

خلاصة ما تقدم أن العلاقة بين وسائل الاعلام والسلوك الاجرامى هى فى النادر علاقة مباشرة، وهى فى الغالب الاعم علاقة غير مباشرة. فالعلاقة المباشرة بين وسائل الاعلام والاجرام علاقة محدودة وان كانت غير معدومة. ذلك أن بعض الافراد قد يتأثر مباشرة بما شاهده أو سمعه أو قرأه، بمعنى أن المادة الاعلامية يمكن أن تكون هى التى وجهته الى ارتكاب الجريمة أوسهلت للمجرم أسلوب ارتكابها أو أرشدته الى اخفاء معالمها. ولانشك فى أن قلة من الافراد يتأثرون بطريق مباشر بما تقدمه وسائل الاعلام من مواد اعلامية تتعلق بالعنف أو بالجنس، لاسيما الاحداث والمراهقين الذين يميلون الى التقليد.

لكن الغالب أن يكون تأثير وسائل الاعلام على السلوك الاجرامى تأثير غير مباشر، عندما يقتصر دور هذه الوسائل على تنمية الاستعداد للمغامرة والايحاء الذاتى بأفعال العنف أو الاثارة الجنسية. ففى ذلك تنمية وتصعيد لبعض الغرائز، على نحو قد يدفع الاحداث والمراهقين، بل والبالغين فى بعض الاحوال، الى سلوك طريق الجريمة . ويعنى ذلك أن وسائل الاعلام تقوم فى هذا الخصوص بدور المنبه أو المثير للرغبات المكبوتة، فهى الظرف الذى يتفاعل مع شخصية لديها تكوين أو ميل سابق الى الاجرام، فتنتج الجريمة. ولاسبيل الى تحديد الدور الذى تلعبه وسائل الاعلام فى مجال الاجرام الافى هذه الحدود. ذلك أن هناك أعدادا كبيرة من الافراد تقرأ الصحف وترتاد دور السينما وتسمع وتشاهد الاذاعة المسموعة

والمرئية، وتستهويها أخبار الجرائم أكثر مما تجذبها البرامج التثقيفية أو الدينية، كما أنها تستلذ ببرامج العنف والاثارة الجنسية، ورغم ذلك لايقدم على الاجرام إلاقلة ضئيلة من هؤلاء. ولايمكن الادعاء بأن المادة الاعلامية كانت هى العامل الحاسم فى اجرام هذه القلة، ومن ثم لايبقى الاالتسليم بأن المادة الاعلامية لم تكن سوى أحد العوامل التى حركت التكوين الشخصى، فدفعت الى السلوك الاجرامى، تماما كما يحدث هذا التحريك بواسطة أى ظرف خارجى مثير آخر.

المبحث الثالث

التقدم العلمى

حققت المجتمعات المعاصرة من التقدم العلمى قدرا كبيرا، ترتب عليه استخدام الانسان فى حياته لاساليب فنية حديثة لم يكن له بها عهدالى وقت قريب. وقد غطت آثار هذا التقدم كل جوانب الحياة المادية المعاصرة، فطبعت حياة الانسان بقدر كبير من الرفاهية والترف، ووفرت له كثيرا من الجهد الذى كان مضطرا الى بذله فى سبيل اشباع حاجاته الاساسية من مطعم ومشرب وملبس واتصال وتنقل. ولم يكن هذا التطور العلمى بمعزل عن الظاهرة الاجرامية، فالوسائل الفنية الحديثة قدمت للانسان خدمة جليلة اذ يسرت له سبل الحياة، لكن استعمالها ارتبط بطبيعته بظهور جرائم جديدة لم تكن معروفة أو بزيادة فى حدة بعض الجرائم التى كانت موجودة من قبل. ومن بين الوسائل الفنية التى كان لها تأثير مباشر على الظاهرة الاجرامية تبرز وسائل النقل الآلى بصفة عامة، وأهم هذه الوسائل فى علاقته بالظاهرة الاجرامية السيارات، فقد أحدث انتشارها تعديلا ملحوظا فى حجم الاجرام وفى أنواعه كذلك.

أولا: تأثير السيارات على حجم الظاهرة الاجرامية:

لاشك فى أن استخدام السيارات أدى الى زيادة ملموسة فى معدلات الاجرام فى كافة الدول، وهى زيادة فى اضطراد مستمر مع اتساع نطاق استعمال هذه الوسيلة من وسائل النقل الالى. ويمكن ارجاع هذه الزيادة الى عدة أسباب.

فمن ناحية، أدرك المشرعون فى كافة الدول أهمية السيارات باعتبارها آلة خطرة ينبغى وضع تنظيم دقيق لحيازتها واستعمالها. هذا التنظيم يقتضى احترامه فرض جزاءات جنائية على من يخالفه بغية تحجيم المخاطر الناشئة عن استعمال السيارات[1]. وعلى هذا النحو وجدت طائفة جديدة من الجرائم لم تكن معروفة قبل ظهور السيارات، وهى جرائم يضمها قانون العقوبات أو القوانين المكملة. هذه الجرائم كثيرة الوقوع كما تشير اليه الاحصاءات فى كافة الدول. ويكفى فى هذا الصدد أن نشير الى جرائم المرور بمختلف صورها.

ومن ناحية ثانية، كان لاستعمال السيارات تأثير كبير على جرائم القتل الخطأ والاصابة الخطأ التى زادت معدلات ارتكابها بشكل يثير القلق فى كافة الدول. كذلك زادت معدلات ارتكاب جرائم السرقة حيث تحتل سرقة السيارات موقعا متقدما بين أنواع السرقات.

وأخيرا، كان ظهور السيارات سببا فى زيادة معدلات بعض الجرائم مثل التزوير فى المحررات، كما أن استعمال السيارات يدفع الى الاجرام

---

(١) وكان هذا هو الهدف من أنظمة وقوانين المرور التى صدرت لتنظيم استخدام المركبات الالية بما يضمن تحقيق المصلحة العامة من هذا الاستخدام مع التقليل من حجم المخاطر الملازمة له. ولم تجد السلطات المختصة من وسيلة لضمان تحقيق هذا الهدف المزدوج أكثر فعالية من الجزاء الجنائى، فلجأت الى تجريم صور الخروج على أغلب ماسنته من أوامر ونواه وفرض الجزاءات الجنائية فى صورها المختلفة. ومن هنا كانت نشأة طائفة جديدة من الجرائم هى التى نطلق عليها جرائم الطريق أو الجرائم المرورية.

اذ يسهل ارتكاب الجرائم وييسر هروب الجناة دون القبض عليهم، وتساعد حيازة السيارات على تسهيل جرائم أخرى مثل النصب. كل هذا أدى الى زيادة ملحوظة فى حجم الاجرام، كما أدى الى تعديل فى هيكله.

ثانيا: الصلة بين السيارات ونوع الاجرام

ترتب على استخدام السيارات ظهور جرائم لم تكن معروفة، وزيادة حدة بعض الجرائم التى كانت موجودة.

فمن الجرائم التى ظهرت مع انتشار السيارات جرائم المرور كما ذكرنا. هذه الجرائم لاتقتصر على تلك المتعلقة بمخالفة تنظيم حيازة السيارات، بل أن استعمال السيارات داخل المدن وخارجها فرض وضع تنظيم لهذا الاستعمال وتجريم صور الخروج على هذا التنظيم. ويكفى أن نشير فى هذا الخصوص الى جرائم حيازه أو قيادة السيارات بدون ترخيص، وجرائم القيادة فى حالة سكر، وجرائم تجاوز حدود السرعة المقررة.

ومن الجرائم التى ازدادت حدتها بسبب استعمال السيارات نذكر جرائم القتل الخطأ والاصابة الخطأ. فالسيارات بطبيعتها من الالات الخطرة التى ينطوى استعمالها على خطر يهدد أرواح الناس وسلامة أجسامهم. وتزداد خطورة هذه الالة بصفة خاصة اذا استعملها أشخاص لايدركون ماهيتها، وكثير ماهم فى كل المجتمعات، أو أشخاص لايتخذون الاحتياطات الكفيلة بمنع آذاها عن الناس. وقد أشارت احصاءات عديدة الى وجود تناسب طردى بين جرائم القتل والاصابة الخطأ وعدد السيارات المسجلة فى ادارات المرور، فيزيد معدل ارتكاب هذه الجرائم بزيادة عدد السيارات المسجلة.

ومن الجرائم التى زادت معدلات ارتكابها بعد ظهور السيارات جرائم الاعتداء على الاموال، لاسيما السرقة. فحيازة سيارة مطلب تهفواليه أنفس كثير من الناس، ومنهم من لايقدر على دفع ثمنها، فيلجأ الى السرقة

أو النصب أو الاختلاس ليتمكن من الظفر بها. وبعض الشباب قد يلجأ الى سرقة السيارة لاستعمالها أو بقصد بيعها والحصول على ثمنها لقضاء حاجته غير المشروعة. أضف الى ذلك السرقات التى تحدث من السيارات عندما يتركها أصحابها وبها أغراضهم الخاصة. وتستخدم السيارات كذلك كوسيلة للنصب على المجنى عليه، اذ هى توحى بالثراء وتضفى على حائزها مظهرا قد ينخدع فيه المجنى عليه فيقع ضحية لجريمة النصب.

وترتب على استعمال السيارات كذلك زيادة فى جرائم تزوير المحررات الخاصة بها من رخص قيادة ورخص تسيير وعقود بيع... الخ، بالاضافة الى جرائم تزييف اللوحات المعدنية الخاصة بالسيارات. ويسرت السيارة ارتكاب بعض الجرائم التى تتطلب سرعة الانتقال من مكان الجريمة مثل جرائم السطو على البنوك والمحلات التجارية وجرائم الخطف وجرائم التهريب. فمثل هذه الجرائم لم يكن من الممكن ارتكابها على هذا النحو الاباستعمال وسيلة نقل آلية، حيث يعجز مرتكبها عن تنفيذها بالوسائل اليدوية.

المبحث الرابع

الدين

تمهيد:

الدين مجموعة قيم تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتستمد قوتها من مصدر غيبى هو الله الآمر الناهى. واذا أردنا أن نتلمس أثر الدين على ظاهرة الاجرام تبادر الى الاذهان للوهلة الاولى أن الدين عامل مضاد للاجرام، فالدين يقف من الجريمة موقف العداء، ينفر منها ويدعو الى الانصراف عنها باعتبارها صورة من صور الشر الذى يتنافى مع تعاليم

الاديان كافة[1]. ولايخطر ببال أحد أن الدين الحقيقى يمكن لذلك أن يكون دافعا الى ارتكاب الجرائم، لان الاديان جميعا تحض على فعل الخيرات وتدعو الى ترك المنكرات، فلا يسوغ والحال كذلك أن يكون التدين أحد العوامل التى تدفع بذاتها الى ارتكاب الجرائم. لكن هل معنى ذلك أن التدين ينأى بالمتدين عن طريق الجريمة، وأن المجرمين هم أكثر الناس بعدا عن أحكام الدين؟

اختلف علماء الاجرام فى الاجابة على هذا التساؤل. فمنهم من اعتبر الدين من العوامل التى تقلل من الاجرام، ومنهم على العكس من رأى فى التدين أحد العوامل التى تساهم فى زيادة عدد الجرائم.

فمن علماء الاجتماع من اعتبر الابتعاد عن الدين من العوامل التى تساعد على تزايد معدلات الاجرام. فعالم الاجتماع الفرنسى جبرائيل تارد ربط بين ترك ممارسة الشعائر الدينية وزيادة الاجرام فى نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، حيث ظهر الاتجاه بين الشباب الى التخلى عن ممارسة الشعائر الدينية. ومع ذلك رأى تارد فى تلك الفترة أن الخطر ليس محدقا، لان ترك ممارسة الشعائرلايعنى هجرا للاخلاق المستمدة من الدين، الاأنه تنبأ بما ستأتى به الايام عندما يقترن ترك ممارسة الشعائر الدينية بالتخلى عن القيم الاخلاقية المستمدة من الدين، اذ أن معنى ذلك من وجهه نظره ضعف المقدرة على مقاومة النزاع الاجرامية لدى الاجيال الجديدة.

---

(١) واذا كان لايوجد تطابق تام بين الافعال التى تحرمها الاديان وتلك التى تجرمها القوانين، فانه يمكن القول بأن أغلب الجرائم التقليدية وأخطرها على مصلحة الجماعة تعتبر من صور السلوك المحرمة دينيا. وفى بعض الاديان السماوية تتسع دائرة الافعال المحرمة، اذ الدين يهدف الى سمو المجتمع وكماله ، بينما القانون نفعى ينظم المجتمع بالحالة التي هو عليها. لذلك وجدنا من القوانين ما أحل الخمر ورفع صفة الجريمة عن اللزنا كلية أو عن بعض صور الزنا.

وعلى العكس من ذلك ذهب عالم الاجتماع الايطالى انريكو فرى الى حد الاعتقاد بأن تقهقر ممارسة الشعائر الدينية من العوامل التى من شأنها أن تساعد على مكافحة الاجرام. لذلك طالب بالغاء الاديرة التى تعتبر أوكارا للجرائم الاخلاقية والتسول، وبالغاء زيارة بعض الاماكن التى يقدسها المتدينون اذ من شأن ذلك الوقاية من كثير من الجرائم الاخلاقية وجرائم الاعتداء على الاشخاص وعلى الاموال. وأوصى فرى بزواج الرهبان والراهبات من أجل تفادى العديد من جرائم قتل الاطفال حديثى الولادة والاجهاض والزنا وغيرها من جرائم الاعتداء على العرض والافعال المخلة بالحياء. ويقود رأى «فرى» الى الاعتقاد بأن التدين عامل من عوامل زيادة عدد الجرائم.

والواقع أن الدراسات التى أجريت فى شأن بيان طبيعة العلاقة بين التدين والاجرام لم تسفر عن نتائج حاسمة، بل أن هذه النتائج ينقض بعضها بعضا فى كثير من الاحيان. وقد حاولت هذه الدراسات مقارنة اجرام الطوائف الدينية من ناحية، وبيان أثر التعليم الدينى على سلوك الافراد من ناحية أخرى.

أولا : مقارنة اجرام الطوائف الدينية :

يرى كثير من الباحثين أنه لاينبغى التعويل على اقرار السجناء لتحديد انتمائهم الى دين معين أو درجة تدينهم، لان هناك عوامل خاصة بحياة السجن هى التى تدفعهم الى ادعاء التدين. كما أنه من الممكن وجود أسباب لاحقة على ارتكاب الجريمة هى التى تفسر ممارسة المسجونين للشعائر الدينية داخل السجن، على الرغم من أنهم كانوا أبعد الناس عن الدين قبل دخولهم اليه. فاحتمال الحصول على مزايا من التدين داخل السجن، لاسيما الاستفادة من الافراج الشرطى، قد يكون هو العامل الاساسى الذى يدفع الى ممارسة الشعائر، وليس الايمان الحقيقى.

وقد أجريت دراسات من هذا القبيل فى الولايات المتحدة الامريكية، تبين منها ارتفاع عدد المتدينين من المحكوم عليهم داخل السجون عن المتوسط العام للتدين فى الولايات المتحدة. ففى بعض الدراسات زادت نسبة المتدينين داخل السجون بأكثر من ٥٠٪ على المتوسط العام للمتدينين داخل الولايات المتحدة الامريكية. وقد فسر بعض الباحثين هذه الزيادة بالامل فى الحصول على الافراج الشرطى قبل انقضاء مدة العقوبة. ويقرر الاستاذ سذرلاند أن اعترافات السجناء زائفة ولاتمثل حقيقة علاقتهم بالدين قبل ارتكابهم للجرائم التى قادتهم الى حياة السجن، كما أن انخراطهم فى الدين بعد سجنهم لايصح اعتباره من قبيل الندم والتوبة، وانما هو كذب ونفاق يقصد منه التأثير على الهيئة المختصة بالافراج عن المسجونين قبل انقضاء مدة عقوبتهم لحسن السير والسلوك أثناء الفترة التى يشترط القانون قضاءها من العقوبة. ومن المسجونين من يعزز كذبه بالتردد على دور العبادة داخل السجون لممارسة الشعائر الدينية وبالمداومة على تلاوة الكتب المقدسة.

وفى أوروبا أجريت دراسات احصائية عن مدى تدين المجرمين، لاسيما قبل الحرب العالمية الاولى. ومن تحليل الاحصاءات هذه بدا للعالمين الالمانى«أشافنبرج»والهولندى «بونجر» أن الكاثوليك أكثر اجراما من البروتستانت، وأن الطائفة الاسرائيلية كانت أقل الطوائف الثلاث فى معدل الاجرام. غير أن عددا من العلماء لايقرون استخلاص نتيجة محددة من هذه الدراسة حول أثر الدين على ظاهرة الاجرام، لان التعميم فى هذا الخصوص لايخلو من مخاطر. وحجتهم فى ذلك أن هناك عوامل أخرى غير الدين تمارس تأثيرها على اجرام هذه الطوائف. وبالفعل يلاحظ هؤلاء أنه فى كثير من البلاد الاوروبية: لاسيما فى المانيا، ترجع كثرة اجرام الكاثوليك الى ظروفهم الاقتصادية والاجتماعية المتردية. لذلك فغالبية المجرمين الذين يقبض عليهم وتثبت ادانتهم يأتون من تلك الطائفة، ومن ثم

يزداد عددهم زيادة ملحوظة فى الاحصاءات الرسمية. أما قلة اجرام أفراد الطائفة الاسرائيلية فيرجع بصفة أساسية الى قوة الرقابة التى تمارسها الاسرة والهيئات المعنية بأمر هذه الطائفة على أفرادها.

من أجل ذلك نرى أن مقارنة اجرام الطوائف الدينية المختلفة ليس من شأنها أن تسفر عن نتيجة يمكن التعويل عليها، اذ ينبغى الحذر عند تفسير المعطيات الاحصائية فى هذا الشأن، لان الدين ليس هو العامل الوحيد الذى يؤثر فى اجرام أفراد طائفة معينة، بل أن ظروف الحياة التى يحياها أفراد تلك الطائفة هى التى تمارس تأثيرا كبيرا على معدلات الاجرام. وقد يفلح الدين فى الحد من اجرام أفراد الطائفة محل الدراسة، لانه ينهى المؤمنين به عنه ويحضهم على الصبر والاذعان، لكن عندما تصل قسوة ظروف الحياة الى حد يضيق معه الصبر بالصابرين، فيبدو معدل اجرام فئة معينة أكبر من معدل اجرام غيرها من الفئات، فاننا نشك فى نسبة معدل الاجرام المرتفع الى نقص فى تدين أفراد تلك الفئة.

ثانيا: دور التعليم الدينى فى الوقاية من الاجرام:

الاختلاف ذاته بين الباحثين نجده كذلك عند بيان أثر تعليم الدين على سلوك الافراد، وبصفة خاصة على الوقاية من الاجرام.

فبعض الدراسات الامريكية تؤكد الاثر الايجابى للتربية الدينية على خفض معدلات الاجرام. لكن هناك دراسات أخرى لم يظهر منها أختلافات جوهرية بين اجرام الاطفال الذين حرموا من التعليم الدينى واجرام غيرهم ممن استفادوا من هذا التعليم. بل أن بعض الدراسات ظهر منها أن عددا كبيرا من المجرمين الشبان قد تلقى تعليما دينيا منذ نعومة أظافره. والواقع أن هذه الدراسات لايمكن أن تسفر عن نتيجة يمكن التعويل عليها الااذا جرت المقارنة بين مجموعتين يتم اختيار أفرادهما من أوساط اجتماعية مماثلة، بحيث تتقارب الخصائص العامة بينهما الى حد بعيد مع

اختلاف نوع التعليم الذى تلقاه أفراد كل مجموعة. ومع ذلك سيظل هناك شك فى مدى دلالة نتائج المقارنة على أثر التربية الدينية فى الوقاية من الاجرام، اذ أنه ليس من المتيسر التيقن من تأثير العوامل الداخلية التى تلعب دورا فى الاجرام حتى مع تماثل الظروف البيئية.

وأيا ما كان الامر فى شأن هذه الدراسات، فانه لاسبيل الى انكار حقيقة هامة هى أن غرس القيم الدينية فى نفوس الاطفال منذ نعومة أظافرهم من شأنه أن يهذب سلوكهم ويصقل شخصياتهم ويقوى فى نفوسهم المقدرة على مقاومة عوامل الانحراف والاجرام. فالقيم الدينية تجعل الافراد أكثر زهدا فى المتع والملذات الشخصية وأقل حرصا على جمع المال وأشباع الشهوات والغرائز بأى وسيلة أو من أى سبيل. ولاشك فى أن تخلى الافراد عن هذه القيم النبيلة من شأنه أن يدفعهم الى كثير من دروب الانحراف وأن يزج بهم الى غياهب الاجرام.

وعلى هذا النحو يكون الدين من العوامل المانعة من الاجرام، اذ أنه فى الغالب ينأى بالمتدين عن طريق الجريمة. لكن الدين ليس شعائروطقوس وصلوات، وانما هو فى المقام الاول عقيدة روحية وقيم نبيلة تستقر فى أعماق النفس والوجدان، بالاضافة الى كونه منهج حياة يدفع صاحبه الى السلوك السوى فى علاقاته بالاخرين.

من أجل ذلك لايصح اتخاذ ممارسة الشعائر الدينية مقياسا لدرجة تدين الشخص، فبعض العبادة عادة وبعضها نفاق. فقد رأينا من قبل أن معظم السجناء يحرصون على ممارسة الشعائر الدينية لاسباب انتهازية بحتة، ومن الناس من يمارس الشعائر الدينية تزلفا ورياء أو للتمويه على سلوكهم غير القويم فى الحياة. ومن هؤلاء من لايتورع عن ارتكاب مختلف الجرائم دفاعا عن الدين وزودا عن حماه على حد زعمهم.

وفى هذا يتمثل دور الدين فى تبرير بعض الجرائم، لاباعتباره يحض على الاجرام، بل عندما يساء فهمه، فيتحول التدين الى تعصب أعمى يدفع الى كثير من جرائم القتل والسرقة ومختلف صور العنف على الاشخاص والاموال. وما الحروب الاهلية والفتن الطائفية التى تقوم بين أبناء البلد الواحد إلانتيجة لسوء فهم الاديان التى تقوم على المحبة والتسامح والسلام. ولسنا نرى فى تعاليم أى من الاديان السماوية تبريرا لهذه الحروب وتلك الفتن، فظاهرها الدينى لايمكن أن يخفى الاغراض الشخصية والاعتبارات السياسية التى تدفع اليها حقيقة، كما أن الاثارة الاجنبية غير بعيدة عن مثل هذه الامور.

فهرس الكتاب

فصل تمهيدى

ماهية علم الاجرام

الباب الاول
محاولات تفسير الظاهرة الاجرامية
الفصل الاول
المدارس البيولوجية

الفصل الثاني
المدارس الاجتماعية

الفصل الثالث
المدارس التكاملية

الباب الثاني
العوامل الداخلية للاجرام
الفصل الأول
الوراثة

الفصل الثاني
السلالة

الفصل الثالث
التكوين البدني النفسي

الفصل الرابع
التكوين العقلي
(الذكاء)

الفصل الخامس
السن

الفصل السادس
الجنس

الفصل السابع
المرض

الفصل الثامن
تعاطي المسكرات والمخدرات

الباب الثالث
العوامل الخارجية للإجرام

الفصل الأول
العوامل الطبيعية

الفصل الثاني
العوامل الاقتصادية

الفصل الثالث
العوامل الاجتماعية

الفصل الرابع
العوامل الثقافية

